

من اعلام النجالدین

حياة

عليه من اعلام الاسلام

الشيخ عيسى منون

عضو جماعة كبار العلماء، ورجل الفتوى وشيخ كلية الشريعة بالأزهر تقيا

ويشتمل على

بحوث علمية 6 محاضرات دينية
آراء اجتماعية 6 نظرات فلسفية
رسائل فقهية

عمل

محمد عيسى منون
المدرس بالأزهر

عبد العزيز الرزاق
الاستاذ المساعد بكلية أصول الدين

١٣٧٧ - ١٩٥٧ - ٢



المغفور له العارف بالله فضيلة الأستاذ الكبير
الشيخ عيسى منون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لا يحمد على السراء والضراء سواه ، ولا يجرى في ملكه إلا ما قدره وقضاه ، سبحانه من إله عظيم قدر وقضى ، وأوجد وأفنى وأضحك وأبكى وأمات وأحيا ، له الحمد في الأولى والآخرة ، وله الحكم وإليه ترجعون .

والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد الذي أنزل الله عليه في كتابه المبين ، وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون ، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد فإنه ليحزننا الحزن كله ، ويحز في نفوسنا ، ويضاعف آلامنا ، ويزيد في حسراتنا أن نقوم بنعي علم العلماء ، وشيخ الشريعة الغراء . العالم الحجة المحقق الحديث ، المبرز ، ذي الشهرة العالية في الأصول والفروع المغفور له العلامة العارف بالله الشيخ .

عيسى مثنون

عضو جماعة كبار العلماء ولجنة الفتوى بالأزهر وعميد كليتي الشريعة ، وأصول الدين سابقاً تقمده الله برحمته ، وأسكنه فراديس الجنان ، وأغدق عليه شآبيب الرضوان .

انتقل إلى جوار ربه الكريم راضياً مرضياً مبكياً على علمه وفضله ، مأسوفاً على خلاته الغر ، وسجايه الزهر من عارف فضله إثر مرض لم يممه إلا أياماً قلائل كنا فيها بين اليأس والرجاء ، والشدة والرخاء ، لا ينعم لنا بال ولا يقر لنا حال حتى وافاه الأجل الذي لا يتقدم ولا يتأخر .

فأى طود هوى؟ وأى نجم أفل؟ وأى روض صوح نبه ، وغيض ماؤه
وذهب رواؤه؟ وأى شمس جللت بكسوف وبدر وورى بخسوف .

أجل لقد وقع ما نحاذر ، ودنا منا ما نباعد ، وناجزنا ما كنا نطاول ، وحم
القضاء المحتوم ، ونزل بنا ريب المنون ، فلو رأيت النفوس وقد زلزلت زلزالها ،
والخطوب تقذف أهوالها ، والمنية تنشب أظفارها . لرأيت حزنا عظيما ، ومصابا
أليما ، ورزدا جسيما تفيض له العبرات ، وتتصاعد الزفرات فإننا لله وإنا إليه
راجعون .

أحقاً غاب عنا من كان ملء السمع والبصر ، وجمال الأحاديث وحسن السير
وفارقنا من كنت لا تلقاه إلا طاق الحيا باش الوجه أبلغ الغرة وضاح الجبين ،
وما شئت من أدب غض ، وعلم فياض ، وخلق كريم .

أهكذا تغيب الفضائل ، وتغيض الشوائب وتمحى رسوم العلوم ، وتنطق تلك
الشعلة اتى أضواء ما حولها وملاً نورها الآفاق .

كذا فليجل الخطب وليفدح الامر فليس لعين لم يفض ماؤها عنذر

ولقد دعانا واجب الوفاء - ونحن في غمرة الآسى ، ولوعة المصاب وصدمة
الخطب ، والدموع غزيرة ، والزفرات متصاعدة - إذ اختلطت منا الموت ذلك
الطود الأشم . والركن الذى كنا توكله ونأوى إليه ونعتمد بعد الله عليه أن تقدم
للأمة العربية خاصة . والشعوب الإسلامية عامة هذه الصفحات المشرقة الوضاعة
تسكون مرأة صافية لحياة ابن بار من أبنائها العاملين وعلم خفاق من أعلامها
الخالدين الذين وقفوا حياتهم على خدمة العلم والدين .

ولسنا نستمل صفاته إلا من أعماله . ولا أعماله إلا من شعاع حياته ؛ ولا حياته
إلا من تاريخه الصادق . وإذا كانت عظمة الرجال تقاس بما خلدوا من آثار نافعة
وما قدموا من جهود مشكورة ومساع مدكورة وما بذلوا لدينهم ووطنهم وأمتهم
من جليل الأعمال ؛ ومجيد الافعال التى تمتد بها أيامهم . وتطول بها حياتهم ؛
ويذكرها الناس جيلا بعد جيل . وقبىلا إثر قبيل - فإن الشيخ رحمه الله قد

ضرب من ذلك بالسهم الأوفر والحظ الأكبر
فلقد ظل طيلة حياته كلها يعمل من أجل هذه الغاية السامية النبيلة حتى لقي ربه ؛
وقضى نحبه في محراب العلم مأجورا مشكورا من الله والناس ، مذكورا بالخير من
تلامذته وأخوانه .

ولقد تفضل علينا الكثيرون من حضرات أصحاب الساحة والفضيلة أصدقاء
الفقيد الكرام وتلامذته الامناء الاوفياء فأرسلوا لنا بكلماتهم التي تفيض وقاء
وإخلاصا وتقديرا وتمثل بها صفاتهم وسجاياهم (وإنا إذاء ما غمرونا به من
فضلهم لما جزون عن أداء واجب شكرهم .

وإنا لتوجه إلى الله تعالى أن يجزيهم عنا أحسن الجزاء .

ولا يسعنا قبل أن نختم هذه الكلمة إلا أن نقدم بالشكر الجزيل والشناء العاطر
الفياض إلى حضرة صاحب الساحة مفتي فلسطين الأكبر ورئيس الهيئة العربية
العليا لفلسطين . الحاج « أمين الحسيني » فقد كان لمواساته لنا أعظم الأثر
في تخفيف وقع المصاب الأليم على نفوسنا .

ولا عجب فصاحته فرع تلك اللوحة الحسينية الكريمة والشجرة الطيبة التي
أصلها ثابت وفرعها في السماء أطال الله بقاءه في خير وعافية وأمتع المسلمين بحياته
المباركة وحقق على يديه الآمال . إنه خير مسئول ، وأكرم مأمول :


نسبه ومولده ونشأته :

هو المغفور له العلامة الأشهر ، الفقيه البارع ، والأصولي المتقن والحجة المحقق ، شافعي زمانه ، البهائم النادر الأستاذ الكبير الشيخ ، عيسى بن يوسف بن أحمد منون ، أغدق الله عليه شآبيب الرحمة .
كان رحمه الله آية في دقة النظر ، واشتغال الذهن ، وتوقد الذكاء ، وهمسة المطالعة ، والغوص على دقائق المعاني . وحل غوامض المشكلات ، واستنباط المسائل ، وتحرير الدلائل .

ولد رحمه الله تعالى سنة ١٣٠٦ هـ في بلدة عين كارم وهي ضاحية من ضواحي مدينة القدس قاعدة الديار الفلسطينية المقدسة . وهي جنة من جنان الأرض جميلة وادعة ، عذبة الماء ، طيبة الهواء ، جيدة المناخ ، تظللها أشجار السرو ، وتكتنفها مساحات واسعة من شجر الكرم والزيتون وتختلف أشجار الفواكه يقصدها سراة القوم لقضاء فترة الاصطيف فيها حيث يطيب فيها المقام لجمال موقعها وخضرة مربعا ، ونضارة بقعتها وحسن عمارتها ، وكثرة بسايتها ، وأنس أهلها . وهم عرب كرام عرفوا بكرم المخذ ، وطيب العنصر ، وسجاجة الأخلاق ونبل الأعراق . في هذه البلدة المباركة الطيبة ولد فقيدنا العظيم ونشأ وترعرع بين أبوين كريمين عرفا واشتهرا بالاستقامة والنبل وطيب الأرومة .

وكان جده المرحوم أحمد منون عميد الأسرة وكبيرها الذي يشار إليه بالبنان قد لمسح في حفيده شغفه منذ الصغر بالعلم والتعلم وحبه للقراءة والمطالعة فكان يشجعه على ذلك ، ويهيء له جميع ما يحتاج إليه ، ويتعاهده بالزيارة في مدرسته ليوفر له عناية الأستاذ به . وكانت تلك الزيارة مبعث سرور للأستاذ يرى فيها تكريما لمدرسته ، وعناية بها ، كما كانت داعية نشاط للتلميذ وحافزا له على الاهتمام بالدرس ، ومضاعفة جده واجتهاده .

وكان والده يرى أن يشغل ابنه معه في أعماله التي يزاوها لشدة حاجته إلى معاونته فكان يصحبه معه إلى كرم يملكه تكثر فيه الأشجار والثمار وتطرد فيه مياه العيون العذبة ، وتطيب فيه الحياة لجمال موقعه ، وطيب هوائه ، ونضرة روائه ليظل على مرأى منه وسماع ، حتى إذا ماشى وكبر وترعرع كان عضده الأيمن في أعماله الكثيرة .



دين كارم ضاحية جميلة من ضواحي القدس الشريف وهي البلدة التي ولد فيها الشيخ رحمه الله



ومثل هذه الحياة الناعمة الراضية تستوى الكثير من لداته وآرابه ، يحدون فيها
متنفسا من تعب الدروس ، ومشقة التحصيل وقسوة الكتّاب ولكن فقيدا للعظيم
كان يطمح بنظره إلى معالي الأمور ، ويرى بهمة إلى أبعد مراميها ، فكان لا يلبث
الافرة قصيرة حتى يعاوده الحنين إلى مدرسته ، والرغبة الملحة في مواصلة تحصيله
فيولى وجهه شطر مدرسته الحبية إلى قلبه ليغترف من مناهلها ، ويعمل من سلسالها
وينهل من رحيقها ، وينقع غليل فؤاده من مواردها .

ولقد ساعده جمده المرحوم أحمد منون على تحقيق رغبته ، وبلوغ أمنية وإشباع
نهمته فطلب من والده الا يحول بينه وبين دروسه بحائل ولا يشغله عن مدرسته
بشاعل .

حين ذاك هدأ بالله رحمه الله وقرت عينه وطابت نفسه واطمأن إلى تحقيق
مستقبله الذي يصبو إليه وأقبل على دروسه بعزيمة ماضية ، وهمة لا تعرف السأم .
ولقد كان من حسن طالعه ، ويمين تقيته ، وتمام سعادته ، وجميل صنع الله به
أن قيض الله له وهو في تلك السن المبكرة أستاذا عالما جليلا يختصه بمزيد من العلوم
التي لم تكن ضمن برامج الدراسة في المدرسة ذلك هو المرحوم الشيخ يوسف
الحبية ، فقرأ عليه مبادئ العلوم من النحو والصرف والفقه والتوحيد وما إلى
ذلك من علوم العربية والشريعة بعد أن فاق على أقرانه ، واستوعب العلوم المقررة
في منهاج الدراسة في المدرسة من الحساب والتاريخ والتقويم وجودة الخط الأمر
الذي حدا بأستاذه أن ينصبه عريفا على التلاميذ يعيد لهم الدروس وينوب عنه
إذا غاب . وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

ولما كثر إقبال التلاميذ على المدرسة وتضاعف عددهم فكر أولياء الأمور
ورجال المعارف في أن يعين أستاذا ثان للدراسة يساعد أستاذا الأول المرحوم
الشيخ يوسف الحبية المذكور على تحمل أعباء المدرسة . فأوعز الشيخ يوسف الحبية
عليه الرحمة إلى فقيدنا العظيم لما أنسه فيه من الذكاء النادر والقدرة التامة على ضبط
الفصل ، وأداء الدرس للتلاميذ أن يتقدم لأداء الامتحان الذي سيعقد في دار المعارف
بالقدس الشريف .

وكان العزم على أن يربأ أستاذاً ثانياً مساعداً له ولكنه حينما تقدم للامتحان
حاز إعجاب المشرفين عليه ورأوا أن كفايته العلمية وثقافته الممتازة تؤهله لأن
يكون أستاذاً أول في إحدى ضواحي القدس المجاورة لبلدته .

ولما صار حوه بذلك ، وبينوا له الفوائد التي تعود عليه من الترقية ، والتدرج
في سلك التدريس تألم أشد الألم وأظلمت الدنيا في عينيه ، وضائق عليه الأرض
بما رحبت ، وأخذ يحاول إقناعهم بالعدول عن قرارهم بكل ما يستطيع من حجة
حتى لا يبعده عن أستاذه وشيخه وألح في أن يكون أستاذاً ثانياً بصحبة شيخه
بلا رتب بأن يعمل حسية لوجه الله تعالى ولكن نوسلته لم تزدهم إلا إصراراً
واستمسا كما بضرورة تعيينه أستاذاً أول . ولما لم يجد إلى إقناعهم سبيلاً ذهب
لفوره إلى مكتب السيد سليم أفندي الحسيني أحد أعيان القدس وعظماؤها الذين
يشار إليهم وكان بينه وبين جده المرحوم أحمد منون صداقة ومودة فقص عليه
قصته ورجاه أن يبذل وساطته في إبقائه في بلدته مدرساً ثانياً حسب طلبه فبدأ من
روعه ووعدته خيراً ثم اتصل السيد سليم أفندي من ناحيته بمدير التعليم ورجاه
تحقيق رغبته وتعيينه في بلدته وقد تم له ما أراد ورجع إلى بلدته قريراً العين ناعماً
البال فرحاً مسروراً لظفره بأمنيته .

وقد حدث له في أثناء تدريسه في مدرسته حادثة جديدة بالذكر لأنها تصور لنا
عظمة أخلاق الفقيد وعلوهمته ، فقد أنفق أن حضر إلى المدرسة أحد مفتشي المعارف
من تستويهم المظاهر فدخل حجرة الدرس على الشيخ رحمه الله فراه يلقى دروسه
وهو يلبس الطربوش لحدائمه سنه وكان العرف السائد إذ ذاك يقضي أن تكون
العمامة شعار الرأس للاساتذة في مثل تلك المدرسة فأكبر المفتش هذا الأمر ورأى
في علم تقيده بالزى المعارف للعلم في ذلك العهد عملاً يستوجب المؤاخذه واللوم
وأصر على أن يرفع تقريراً بذلك إلى مدير التعليم بالقدس . وقد لفت المرحوم
الشيخ يوسف الحمية نظر المفتش إلى حدائمه سن الأستاذ وأفهمه أن هذا العمل
صادر منه عن حسن نية وأنه على وشك السفر إلى الأزهر الشريف حيث يتم
تحصيله وهناك تكون العمامة شعاره الدائم .

وشامت الأقدار الإلهية ألا تطول مدة تدريسه في المدرسة حيث لم يمكث
إلا سنة واحدة سافر بعدها إلى الأزهر فإلبث أن أتم تحصيله ونال شهادة العالمية

بتفوق وعين مدرسا بالأزهر ثم سافر سنة تعيينه مدرسا في الأجازة الصيفية لزيارة أهله وذويه .

ولما علم بنبا مقدمه أخوانه وأصدقاؤه علماء القدس الشريف دعوه إلى حفل أقاموه له ، ولما ذهب إلى القدس لحضور الحفلة مر على إدارة الأوقاف حيث يوجد بعض أصدقائه ممن سيحضرون الحفلة فوجدهم مجتمعين لأجراء مسابقة امتحان على إحدى الوظائف الشرعية ، وإذا بالمتقدم للامتحان ذلك المفتش الذى سبق أن توعد الفقيه برفع أمره لإدارة المعارف بسبب ارتدائه الطربوش أثناء تدريسه غير مراعاة ظروفه وصغر سنه وقرب سفره إلى الأزهر الشريف .

وقد ظهر للجنة الامتحان أنه ضعيف فى المادة العلية ، لا يكاد يحير جوابا على أبسط المسائل وأسهلها الأمر الذى جعل لجنة الامتحان ترى عدم أهليته للوظيفة .

وهنا سنحت الفرصة للفقيه العظيم ليقابل الاساءة بالاحسان كما هو شأن الكرام فرجهم أن يتدروا له سابقه خدمته فى المعارف وكبر سنه وربما تكون له أسرة هى فى حاجة إلى المساعدة فقبلوا رجاءه وانفقت كلبتهم على توجيهه تلك الوظيفة إليه .

فهذه ناحية من نواحي أخلاقه ، ومأثرة من مآثره وكم له من مآثر ومفاخر ربما تقضى المناسبات بذكر شىء منها أثناء الحديث عن مناقبه .
وبعد فهذه لمعة خاطفة ونظرة عابرة فى حياته تكشف لنا بعض آثاره ، وتجلو طرفا من أخباره وماهى لإقطرة من بحر أو زهرة من روض .

حَيَاة الْعَلِمِيَّة

هذا هو البحر الخضم الذي لا يدرك ساحله ، والميسدان الفسيح الذي لا يعرف أوله من آخره ، والروض الأنيق المعجب الذي تتفتح أزهاره وتغرد أطياره ، وتسجع بلابله فتسحر العقول . وتملك القلوب والنفوس وتأخذ بالآليات .

لا هم هب لي بيانا استعين به على قضاء حقوق نام قاضيها
قد نازعتني نفسي أن أوفيهما وليس في طوق مثل أن يوفيهما
فرسرى المعاني أن يواتيني فيها فأني ضعيف الحال واهيها

قدومه إلى مصر

انسابه إلى الأزهر :

في سنة ١٣٢٢ تعلق قلب الشيخ رحمه الله في طلب العلم ، وشغفه حبا وناقته نفسه إلى الرحلة مفارقا للأهل والوطن على كره من أبويه لفراقه فما زال يستعطفهما ويستشفع لديهم حتى سمح له ببلوغ أمنيته ، وتحقيق طلبته ، ففارقهما مبحرا من بئر يافا المدينة العربية الجميلة ذات الشجرة العظيمة ، أعادها الله إلى الوطن العربي ، حتى بلغ الديار المصرية وانتسب إلى الأزهر الشريف .

ولقد أدرك فيه شيوفا أجلاء أفذاذا يزدان بهم جيد الزمان وسيأتيك ذكرهم والحديث عنهم ، فأقبل على الطلب وتلقى العلوم المعقول منها والمنقول بهمة لا تعرف الملل ، وعزيمة صادقة لا يرقى إليها الوهن .

ولقد كان رحمه الله تعالى في هذا الدور من أدوار حياته مثالا يحتذى ووقف جهده على التحصيل ، وحبس نفسه على الطلب ورهب قلبه للعلم ابتغاء مرضاة الله تعالى لا يشغله شاغل ولا يصدده صاد عما هو بسبيله وله في ذلك حوادث وذكريات فيها عبر وعظات .

وكان لا يحضر درسا إلا طالع له قبل الحضور مطالعة تامة ووقف على دقائقه ، وأحاط بغوامض مسائله فإذا ما شرع شيخه في تقرير الدرس على الطلاب أصغى

إليه أصحاء . نأما ليرى هل يتفق فهمه لتلك المسائل وفهم أستاذة لها . وفي الأعم الأغلب كان يتفق فهمه وفهم شيخه في تلك المسائل المعروفة بدقتها وصعوبتها وتكون ميزة أستاذة عليه اطلاعه على مراجع هامة نادرة ليست في متناول يده لعة الوصول إليها .

ولقد كان رحمه الله يستيقظ مبكرا فيؤدى فريضة الصبح ثم يذهب لحضور دروسه ولا يزال ينتقل من درس إلى آخر ومن حلقة إلى حلقة حتى قبيل صلاة العصر ثم يأخذ فترة يسيرة للراحة يتناول فيها طعام الغداء وبعد صلاة العصر يعود ثانيا إلى الأزهر اطالعة دروسه التي يحضرها على شيوخه في اليوم التالي ولا يزال في مطالعة هذه الدروس حتى الهزيع الأخير من الليل وحينئذ يحمل حافظه كتبه ويذهب إلى حجرته فينام سويغات يسيرة يستيقظ بعدها ليعود سيرته الأولى وهكذا دواليك حتى فاح عبره وفاض نيمره وذهب صيته في أوساط الأزهر العلمية كل مذهب .

ولقد كان يقطن معه في حجرته زميل له ، وكان لتلك الزميل صلوات بأهل الريف يسافر لزيارتهم ويمكث في ضيافتهم أياما وشهورا فإذا ما قدموا إلى القاهرة لقضاء بعض مصالحهم كانوا يقصدون صاحبهم هذا فينزلون ضيوفا عليه في حجرته فكان الشيخ رحمه الله إذا ذهب إلى حجرته بعد انتهاء مطالعة دروسه وأكثر ما يكون ذلك بعد منتصف الليل يجد الحجره تعصف بالنائمين من ضيوف ذلك الزميل فكان رحمه الله يمشى على أطراف أصابع قدميه حتى لا يحدث حركة توظف النائمين ويمشى مع جدران الحجره حتى لا يتخلل صفوفهم ويصعد إلى سريره بعد أن يلبس جلباب نومه وينام هجمة خفيفة يستيقظ بعدها وهم نيام فيقوم إلى ملابسه يرتديها ويسير على أطراف قدميه ويعود إلى مزاولة دروسه أى أنه يدخل الحجره وهم نيام ويخرج منها وهم نيام . وما كان يكن لزميله إلا كل ود وحب وكان يحمل هذا التصرف منه على أنه يجامل أناسا يودهم وينتفع بزيارتهم .

وبعد اتسابه للأزهر بخمس سنوات رأت مشيخة الأزهر أن تدخل الانظمة الجديدة ونضع الطلاب في سنوات دراسية تناسب مؤهلاتهم العلمية وجعلت مدة الدراسة اثني عشر عاما . فأجرت لتلك اختباراً للطلاب وعقدت لجانا لفحصهم

فأسفرت نتيجة ذلك الإمتحان عن إلحاق الشيخ رحمه الله بالسنة التاسعة الدراسية مع أنه لم يمض على انتسابه للأزهر الا خمس سنوات لحسب .

وقد كان لهذا الوضع أثره العظيم في تيسير دخول الشيخ رحمه الله امتحان الشهادة العالمية بعد ثمان سنوات تقريبا من انتسابه للأزهر على ماسياتي شرحه عند الكلام على إجازاته العلمية .

وقد كان الشيخ رحمه الله يشغل نفسه في الإجازات الصيفية بقراءة الدروس لطلاب العلم حسب لوجه الله تعالى لشدة حبه للعلم وحرصه على أفادته ونشره ولم يشأ أن يسافر لزيارة أهله مدة طلبه للعلم إلا مرة واحدة ولم يسافر بعدها حتى عين مدرسا بالأزهر .

شيوخه الذين أخذ عنهم :

أدرك الشيخ رحمه الله نخبة ممتازة من الأعلام والجهابذة وفرسان الحلبة ممن سار ذكرهم ، وطارت شهرتهم وطبقت الأفاق . وطلعوا في سماء الفضل بدورا وهم كثيرون نذكر منهم على سبيل المثال من كان للمغفور له عناية خاصة بالانتساب لإيهم تيمنا بذكرهم ، وتبركا بالحديث عنهم وهم المغفور له الإمام الجليل الشيخ سليم البشري شيخ الجامع الأزهر وقد كان شيخ العلماء غير منازع وإمامهم غير مدافع ولقد أدركه الشيخ وسمع دروسه في آخر حياته . والعلامة المحقق الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي . والأستاذ الجليل العلامة الثبت المحقق الشيخ عبد الحكيم عطا وقد لازم الشيخ دروسه ملازمة تامة وكان يعد المغفور له من أنجب تلامذته وأكثر ملازمة لدروسه والتلقى عنه . والمحقق المتكلم الشيخ محمد أبو عليان وكان الشيخ أبو عليان آية من آيات الله في دقة الفهم وقد اشتهر عنه أن ذهنه لم يكن يقبل الخطأ وكانت له شهرة بالغة في علمي التوحيد والمنطق . والأستاذ الكبير والحجة المحقق الشيخ محمد بختي والأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده . والعلامة الكبير ذو الشهرة الواسعة الشيخ دسوقي العربي والعلامة الجليل الشيخ أحمد الرفاعي . والأستاذ الكبير الشيخ أحمد نصر رحمهم الله رحمة واسعة وجوامع الله عما قدموا للعلم والدين خير الجزاء .

أجازات العلمية

١ - شهادة الأهلية :

حصل الشيخ رحمه الله تعالى على شهادة الأهلية عام ١٣٢٨ هـ - ١٩١١ م ففي هذا العام أنس من نفسه المقدرة على التقدم للدخول في امتحان هذه الشهادة وقدم طلبا بذلك للشيخة الجليلة يعرب فيه عن رغبته بالسماح له بدخول الامتحان أسوة بغيره من الطلاب المتقدمين في تلك السنة ولم يشأ أن يضيع وقته في انتظار نتيجة قبول طلبه بل أخذ يجد ويجتهد ، ويوالي السهر ويستعد لخوض المعركة العلمية . وكان كثير من زملائه المتقدمين للامتحان يرغبون في مطالعة الدروس معه لا يعهدونه فيه من دقة الفهم ، وسرعة الخاطر ، وتذليل صعاب المسائل ، واستحضار قواعد العلوم فلبى رغبتهم ، وانتظم عقدهم ، وأخذوا في مطالعة دروس الامتحان وظلوا على هذا الحال حتى سنحت له فرصة استأذن فيها إخوانه ليذهب إلى إدارة الامتحان ليستعلم عن طلبه الذي تقدم به وماذا تم بشأنه ؟ وإذا بأحد المشرفين يدعوه لدخول الامتحان في الحال فحمد الله وتقدم غير هياب ولا وجل وليس معه كتاب يرجع إلى عبارته فكان يكلف بأحد موضوعات الامتحان فيتلو العبارة عن ظهر قلب ويحجب على أسئلة الامتحان بطلاقة لسان مما أدخل السرور على قلوب الأعضاء وجعلهم يجمعون على نجاحه واستحقاقه لتلك الشهادة من الدرجة الأولى .

ولما فرغ من أداء الامتحان رجع إلى زملائه الذين يشتغل معهم بالمطالعة وكانهم استبطاؤه فقص عليهم قصة دخوله في الامتحان ونجاحه في الشهادة الأهلية من الدرجة الأولى وأنه خارج الآن من لجنة الامتحان بعد أن مكث أمام اللجنة ما يقرب من ست ساعات فكان ذلك مشار دهشتهم ومحركا لغزائهم ليقبلوا على أداء الامتحان بشجاعة وإقدام .

٢ - شهادة العالمية ١٣٢٩ هـ - ١٩١٢ م :

بعد أن نال الشيخ رحمه الله شهادة الأهلية من الدرجة الأولى سمته به همته إلى التقدم

لامتحان شهادة العالمية وكانت أعلى درجة علمية في سائر أنحاء العالم الاسلامي في ذلك العهد وكانت صعبة المنال نظرا لصعوبة الامتحان وندرة الناجحين فأقبل على التحصيل كعادته مقدرآ المهمة العظيمة التي يعد نفسه لتحقيقها وكأنما كانت الأقدار تبعه للمستقبل المجيد الذي ينتظره . ولما حان وقت أداء الامتحان صرفت المتقدمين دروس التعيين وهي موضوعات علمية معروفة بين العلماء بعمومها ودقتها وسعة مجال البحث فيها وكانت تلك الموضوعات تختار من ستة عشر علما وهي تناول علوم الشريعة من الأصول والفقه والتفسير والحديث والتوحيد وما إلى ذلك ، وعلوم اللغة العربية من المعاني والبيان والبديع والنحو والصرف والوضع والعروض والقافية ، والعلوم العقلية من المنطق والحكمة وما إلى ذلك من أدب البحث والمناظرة والأخلاق . ولما صرف التعيين أخذ يطالع تلك الدروس مع زملائه مهمة عالية لا تعرف السكل وكان بينهم كالأستاذ لهم فاستغنوا به عن إحضار أستاذ يكون مرشدا لهم في مطالعة تلك الدروس على ما جرت به عادة الطلاب أذاك . لأنهم وجدوا فيه الذكاء النادر ، والذهن الصافي في تمحيص المسائل . وفك رموز العبارات وكل ما يحتاج إليه الطالب للظفر بالإجابة الصحيحة عن الأسئلة التي توجه إليهم من أعضاء لجنة الامتحان .

وفي اليوم المحدد لدخوله ذهب إلى مكان الامتحان معتمدا على الله وكانت لجنة الامتحان التي دخل عليها برياسة المغفور له المحقق الكبير الشيخ عبد الحكم عطا وعند ما نودي اسمه وتقدم إليهم أسر بعض الأعضاء إلى فضيلة رئيس اللجنة ألا يعجل باخراج هذا الطالب الشامي بسرعة لأن الوقت ضيق ونخشي إذا أخرجناه بسرعة أن تحضر لنا إدارة الامتحان بطالب آخر فيطول علينا زمان المكث . ظنا منه أن الطالب من أولئك الطلاب الذين كانوا يحضرون من بلادهم لا لطلب العلم ولكن لغايات مختلفة ومقاصد متباينة ليس طلب العلم واحدا منها .

وما إن جلس الطالب أمام اللجنة وشرع في تقرير دروس الامتحان ، بطلاقة لسان ، وأجودة بيان حتى أخذ أعضاء اللجنة ينظر بعضهم إلى بعض ، وظهر لهم أن أمامهم شخصية فذة ليست عادية وهي على خلاف ما كانوا يظنون .

وقد كان الرئيس العام للإمتحان فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ محمد شاكر .

وقد اتفق أن دخل على اللجنة والشيخ رحمه الله مائل أمامها فأعجب به أيما إعجاب ووجه إليه من الأسئلة الدقيقة ، والمباحث الغامضة ما أجاهه عنه بأحسن جواب ، وكشف عن غامضها النقاب فزاده ذلك إكباراً في نفسه الأمر الذي جعله يبادره حينما ذهب لشكره عقيب نجاحه على ما هي العادة المتبعة في الجامع الأزهر في ذلك الحين بقوله : « لقد سررت منك كثيراً » .

وعما وقع له في امتحانه هذا أنه دخل الامتحان بعد أن استوعب جميع علوم التعيين المعروفة بصعوبتها ، ودقة مباحثها كأصول الفقه وعلوم البلاغة والتوحيد والفقه وما إلى ذلك . وكان من العلوم المقرر الامتحان فيها علم العروض والقافية ولم يكن للشيخ رحمه الله عناية بتحصيله وكان من رؤساء الامتحان المبرزين المغفور له العلامة الكبير الشيخ حسين والي ، وكان عالماً جليل القدر متبحراً في العلوم ضليعاً في الأدب وفنونه فلما فرغ رحمه الله من أداء الامتحان على أحسن وجه وأكله وحاز إعجاب الأعضاء وإكبارهم ولم يبق عليه من العلوم إلا علم العروض والقافية وإذا بالمرحوم الشيخ حسين والي يدخل على اللجنة ويجلس ليستمع إلى تقرير الطالب ويلتفت إليه قائلاً إني لأعلم أن أبناء القطر السوري مشهورون بالأدب وقرض الشعر . وسأرى اليوم أكانت هذه الشهرة في محلها أم لا ؟ ثم وجه إليه سؤالاً دقيقاً في أجزاء الدوائر العروضية . فأجاهه الشيخ رحمه الله ، بأن العروضيين إنما فعلوا ذلك لاستيفاء أجزاء الدائرة ، وهذا جواب دقيق لسؤال غامض دقيق لا يتنبه إليه ويحجب عنه إلا من أوتي حظاً من الفطنة والذكاء . وقد سر الشيخ حسين والي من تقريره وإجاباته وعند ذلك أعلنت اللجنة انتهاء امتحانه وهنتوه بالنجاح وهو جالس أمامهم كما جرت العادة في ذلك في هذا الوقت بعد أن مكث أمام اللجنة ما يقرب من ثمان ساعات خرج بعدها من اللجنة حامداً الله سبحانه وتعالى على حسن توفيقه ، وجميل رعايته .

وكان إخوانه وأصدقائه وأبناء وطنه ينتظرونه وما أن رأوه خارجاً من اللجنة حتى أقبلوا عليه يهنئونه وقلوبهم مبهجة بنجاحه ثم سار وسطهم بغمره السرور ولكنه كان ينطوي على هم في نفسه ، وسر دفين في قرارة فؤاده ذلك أن المكان الذي يسكنه لا يتسع لتلك الجموع من الطلاب والعلماء والاعيان الذي ترافقه

والتي استفد إليه مهنته مباركة فقد كان نجاح عالم يعد فتحاً عظيماً وبشارة تهب لها الأرجاء ولكن فضل الله عظيم وحكمته جليلة فإن لقيماً من إخوانه منذ أن ظهرت لهم بوادر نجاحه ، وما شاع في جو الامتحان من السرور والثناء العاطر من الرؤساء أعدوا عدتهم وأحضروا مقاعد وثيرة في قناء المنزل تناسب مع منزلة هذا العالم الجديد الذي سيكتب اسمه منذ الليلة في سجل الخلود .

ولقد كان الشيخ الوالد رحمه الله يقص هذه القصة علينا وقد بلغ منه التأثر غاية شكري اللهم على هذه الالتفاتة الكريمة ، والأريحية العريية العظيمة وكأن لسان حاله يقول :

شكرت جميل صنعك ودمعي ودمع الدين مقياس السرور
لأول مرة قد ذاق جفني على ما ذاقه طعمم السرور

وكانت ليلة حافلة أقيمت فيها الخطب والقصائد في مدح الشيخ وتهنئته بهذا النجاح وقد أقبل المهنتون يغدون إلى مكان الاحتفال يبرون عن بالغ سرورهم ، وجميل شعورهم .

هل يتم السرور ؟

لجائع الدهر أنواع منوعة وللزمان مسرات وأحزان
سمعتنا الشيخ الوالد رحمه الله يتحدث قائلاً كان أقصى آمالي ، وأعظم أمانى أن أرف خبر نجاحي لوالدي لأنال بذلك رضاه ، وأدخل السرور على قلبه . ولكن شاء الله أن يأتي نبأ وفاة والده وهو منهمك بالاستعداد للامتحان فرأى إخوانه وأصدقاؤه المخلصون أن يكتموا عنه ذلك النبأ المفجع ، والرزق المؤلم حتى لا يكدروا خاطرهم ولا يزعجوه الأمر الذي لو تم لأدى إلى عدم دخوله الامتحان . أما وقد خرج الشيخ ناجحاً ظافراً بأمنيته فلم يكن من الحكمة بقاء الخبر مكتوماً عنه فقرر قرارهم على إخباره وتخفيف وقع المصاب عليه فاجتمعوا في غرفة أحدهم وأرسلوا إليه واحداً منهم المرحوم الشيخ ، أحمد القيم النابلسي ، وكان حجاباً للشيخ مخلصاً له فأمسك بيديه وطلب منه الذهاب حيث يجتمع إخوانه للتحدث معه في أمر يخصه

وما إن دخل عليهم الغرقورأى ما يرسم على وجوههم من انفعالات حتى أدرك ما هم مجتمعون من أجله ، وما يرمون إليه من أحضاره . وقال : رحمه الله حينذاك غامت الدنيا في وجهي وأظلمت ولم يبق لحلاوة ذلك النجاح ، ولا لبهجة ذلك الحفل من أثر في نفسي فسبحان الباقي بعد فناء خلقه .

وهكذا ما أشبه الليسلة بالبارحة لجمع الشيخ بوفاة والده في غمرة سروره ، وأوج سعادته فأظلمت الدنيا في وجهه ، وذهبت حلاوة أنسه . وها نحن أولاء نفجع بوفاة شيخنا العظيم ووالدنا الكبير في وقت نحن في أشد الحاجة إلى عطفه وحنانه ، فيشيع الأسي في نفوسنا ، ويبلغ الحزن منا غايته ، والوجد ذروته . ولا نملك إلا أن نقول : إنا لله وإنا إليه راجعون .

اختياره للتدريس بالأزهر سنة ١٩١٢ م :

إذا أراد الله نفاذ أمر يسره له أسبابه ، وهياً وسائله . وهذه إحدى سنن الله الكونية التي لا تبدل فيها ولا تغير .

وقد المعنا أن المترجم له رحمه الله حينما أدى امتحان شهادة العالمية ونجح نجاحه الباهر الذي عرضنا صورة له فيما سلف كان ممن سمعه وهو يؤدي الامتحان وأعجب به الأستاذ الكبير الشيخ محمد شاكر وكيل الجامع الأزهر إذ ذلك ولقد أسر في نفسه أن ينتفع بهذا الشاب الذكي وينفع به أبناء الأزهر لما أنسه فيه من براعة وألمية وسعة أفق ودقة فهم ، وتلك الصفات كانت ولا تزال مزايا الأزهرى الكفء بل هي الطابع الذي يميز أبناء الأزهر العظيم عن بقية خريجي الجامعات الأخرى .

وقد ذهب رحمه الله لزيارة الأستاذ الكبير عقيب تخرجه لشكره وجرى بينهما الحديث في كثير من الشؤون . وكانت فرصة مناسبة أن يسأله :

هل في عزم المشيخة أن تعين هذا العام مدرسين من خريجي العام الماضي ؟ وهو العام السابق لتخرجه . ولما عرف منه عزم التعمين على التعمين لم يشجعه هذا أن يسأل عن التعمين من خريجي سنته وهي سنة ١٩١٢ م .

ثم سأله رحمه الله بعد ذلك هل أتم في حاجة إلى أساتذة مدرسين للخط ؟

فقال له الأستاذ الكبير نعم .

هل عندك أحد يصلح لذلك ؟

فقال له أجل : أنا ؛ فقال له : أما أنت فأولهم .

وهنا استأذن من شيخه الكبير وذهب لسيله .

وما هي إلا أيام حتى وصله كتاب من مشيخة الأزهر يدعوه لدخول المسابقة التي ستعقد الامتحان في فن الخط في إدارة القسم الأولى للأزهر وهنا أوجس رحمه الله في نفسه خيفة فإن المتقدمين لهذه المسابقة هم أعلام الخط العربي وأئمة ، وعنايته بالخط كانت عمودة وأعظم ما كان يوجه إليه عنايته هو الناحية العلمية وأنى لثله أن يسابق أولئك الأعلام في مادتهم التي اختصوا بها ؟ وتفرغوا لها طيلة حياتهم .

ولم يطل ترده طويلاً فعزم أمره ، وأجمع رأيه على أن يدخل المسابقة معتمداً على الله جل وعلا .

وفي الموعد المضروب توجه الشيخ رحمه الله إلى الامتحان وكتب أحسن ما يستطيع كتابته وسلم ورقته للشرفين ومضى لشأنه .

والذي حصل بعد ذلك أن لجنة الامتحان حينما اجتمعت للنظر فيما لديها من أوراق المتسابقين لاختيار أحسنهم خطأً وأمثلهم طريقة . دخل عليهم فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ محمد شاکر وأخذ جملة أوراق المتسابقين بيده وأخذ يتصفحها حتى عثر على ورقة المغفور له الشيخ رحمه الله فأمسكها بيده ونظر إلى أعضاء اللجنة المميزين وسألهم قائلاً ما رأيكم في هذه الورقة ؟ فقالوا له : أنها أهل للنجاح فأخذها ووضعها في حافظة . وقال لهم ابدأوا عملكم على بركة الله ، ومضى لشأنه . وما هي إلا أيام قلائل حتى أعلنت النتيجة وكان اسم الشيخ رحمه الله ضمن الاسماء التي وقع عليها الاختيار وعلى أثر ذلك وصله كتاب من المشيخة يدعوه لمباشرة عمله الجديد مدرسا في القسم الأولى .

وفي اليوم المحدد لابتداء الدراسة ذهب وهو يحمل محبرته وأقلامه على ما هي عادة أساتذة الخط في ذلك العهد وعند دخوله مكان الدراسة قابله صاحب الفضيلة العلامة الكبير الشيخ محمود الديناري عضو جماعة كبار العلماء وشيخ القسم العالي

رحمه الله وكان إذ ذاك مراقباً للقسم ، وناوله جدولاً بإمضاء فضيلة شيخ
القسم يحوى جميع مواد الفصل ماعداً الفقه إذ كان طلاب الفصل الذين وكل إليهم
التدريس فيه ينتمون إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ووالدنا رحمه الله كان
شافعي المذهب .

وعندما تسلم الجدول ظن أنه خطأ حيث هو لم يعن إلا مدرساً للخط وقال :
للأستاذ الكبير فضيلة الشيخ محمود الديتارى ما هذا ؟ فقال له فضيلته هذا ما جاءنى
من فضيلة شيخ القسم خاصاً بكم فسر رحمه الله هذا الجدول وتسلمه من فضيلة المراقب
وتوجه لطلابه وأخذ يلقى عليهم الدرس بما عهد فيه من جدارة وكفاية .

ثم رأى رحمه الله بعد أن ينتهى من دروس يومه أن يزور شيخه العظيم الشيخ
محمد شاكر، شاكرأله ثقته العظيمة وتقديره لكفايته . ولما جلس بحضرة قال
له هذا الفصل فصلك وأولئك الطلاب أبنائك وأنت المسئول عنهم ولا تفارقهم إلا
في حصة الفقه لاختلاف المذهب فشكره على ذلك ووعده أن يكون عند حسن ظنه به .
ولم يمض رحمه الله على تدريسه في القسم الأولى إلا سنوات معدودة درس فيها
معظم علوم القسم ثم رقى إلى التدريس في القسم الثانوى فدرسنا بالقسم العالى وقد
درس رحمه الله مختلف أنواع العلوم الشرعية من الفقه وأصوله والتفسير والحديث
رواية ودراية والتوحيد وما إلى ذلك .

والعلوم العربية من نحو وصرف وبلاغة وعلوم عقلية من منطق وفلسفة وحكمة
وما يتصل بذلك . وقد درس هذه العلوم في أعظم كتبها وأوفى مراجعها التي كانت
ولا يزال بعضها مقرراً لتدريسه في الجامع الأزهر وكلياته ومعاهده وقد أمضى
رحمه الله سنين كثيرة مدرسا مادة أصول الفقه لطلاب السنة الرابعة وهى السنة
النهائية للقسم العالى يؤدى الطلاب فيها امتحانهم التهاى ليظفروا بنيل الشهادة العالمية
وفي هذه الفترة وضع مؤلفه النفيس الذى قل أن يوجد له نظير في كتب الفن
على تشعبها وسعة مباحثها وهو كتاب وبناس العقول في تحقيق القياس عند علماء
الأصول ، والذى أبدى فيه من الاقتدار والتملك لناصية هذا العلم ما جعل الألسنة
تليج بالثناء عليه وخاصة كبار العلماء الذين هم في طبقة شيوخه .

ولما أنشئت أقسام التخصص القديم اختير رحمه الله لتدريس مادة أصول الفقه
في كتاب كان ولا يزال يعد من أوسع كتب هذا الفن ، وأدقها وأتملها وهو كتاب

« مسلم الثبوت وشروحه ، فكان رحمه الله يبدى من البراعة والفوص على دقائق هذا الكتاب واستنباط مراميه وإشاراته ما يملأ النفوس إجلالا وإكبارا .
والحق أن الأزهر خسر بفقد هذه الطبقة من العلماء خسارة ما أظن أنها تعوض إلى آخر الدهر .

وهكذا لا يقبض الله العلم انتزاعا ، ولكن يقبضه بموت العلماء ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وحينا أنشئت أقسام تخصص المادة ، وهي التي تخرج أساتذة للتدريس في الكليات ، اختير رحمه الله أستاذا لتدريس مادة التوحيد وأصول الدين وقد ظل سنين طويلة أستاذا لهذه المادة في قسم التخصص درس فيها لطلاب هذا القسم أشهر كتب الفن ؛ وأعظمها مثل كتاب (المواقف) للعلامة العضد مع شرحه النفيس للإمام المحقق السيد الجرجاني . وكتاب (المقاصد) وشرحه وكلاهما للامام المجمع على براعته وعلو شأنه « سعد الدين التفتازاني » .

وكان نظام التدريس في هذا القسم يقضى بألقاء محاضرات عليية بالإضافة إلى دراسة الكتب المقررة في كل مادة من مواد العلوم . ولقد أتبع لنا الإطلاع في مكتبته رحمه الله على جملة من هذه المحاضرات النفيسة وسيرى القارىء المحاضرة الأولى في ضمن ما سنشره من رسائله العلية في هذا الكتاب .

أما بقية المحاضرات ومؤلفاته الأخرى التي لم تطبع فنشرها إن شاء الله في كتاب مستقل في فرصة أخرى .

ذيله لعضوية جماعة كبار العلماء :


وفي سنة ١٩٣٩ تقدم رحمه الله بمؤلفه النفيس الذي أسلفنا الكلام عنه وهو (نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول) إلى جماعة كبار العلماء لتبيل عضويتها . ولم يطل بمشهم للتؤلف طويلا فقد انتخب عضوا في الجماعة بالإجماع لما يتمتع به من شهرة في الأوساط العلية . وكان إذ ذاك أصغر أعضاء الجماعة سناً . وبعد ضمنه إلى جماعة كبار العلماء منح كسوة التشريفة من الدرجة الأولى

سنة ١٩٤١ .

ومن دلائل الثقة به أنه اختير عضوا في أول امتحان للاستاذية سنة ١٩٣٨ ثم تجدد اختياره رئيسا أو عضوا لهذا الامتحان وفي ذلك تقدير لعله وكفاية .



المغفور له وهو بملايس كسوة التشريفة من الدرجة الاولى



حياة الإدارة

١ - انتخابه شيخاً لرواق الشوام سنة ١٩١٨ م .

بعد وفاة شيخ الرواق الأسبق المرحوم الشيخ يحيى الخليلي ؛ شغل منصب مشيخة الرواق فرأت المشيخة أن تجرى انتخاباً لاختيار خلف للشيخ المتوفى ، وكان رحمه الله ضمن من تقدم لهذا المنصب وكان انتخابه بالإجماع من علماء الرواق وطلابه الذين تعلقت قلوبهم بشيخهم الناهض واتفقت كلمتهم على اختياره خيراً خلف لشيخهم الراحل .

أعماله في الرواق :

كان أول عمل ابتدأه عقب توليه مشيخة الرواق أن وجه عنايته للأوقاف المحبوسة على الطلاب ومصالح الرواق ، وكانت مهمة لا يعنى بأمرها ، ولا يهتم بشأنها ، فما زال يراها ، ويحافظ عليها ؛ ويجدد دارسها ، ويرمم ما تداعى من بنائها حتى تضاعفت غلتها ، ونمى إيرادها ؛ وكان في سبيل ذلك لا يندخر جهداً ولا يرضن عليها بوقت شأن الحريص على الأمانة الذي يراقب وجه الله تعالى في عمله .

ولقد استطاع رحمه الله بحسن إدارته أن يوفر للطلاب المشمولين برعايته آخر كل عام مبلغاً من المال يوزعه عليهم بالتساوي بعد استيفاء جميع الأعمال الإصلاحية التي تتعلق بأعيان الوقف وصرف المرتبات للوظفين .

وكان عدد الطلاب يصل أحياناً إلى نحو من خمسين طالب منهم الفلسطيني والأردني والسوري والبناني .

وكان رحمه الله يكثر من زيارته للطلاب في رواقهم ، ويناقشهم في دروسهم التي تلقوها على أساتذتهم ، ويشجعهم على الإقبال على الدرس بهمة وعزيمة وينوه بالناجحين منهم ، ويثني عليهم ، ويحث فيهم روح التنافس العلى . ولقد أتمرت جهوده معهم وآتت أكلها وتخرج في عهده نخبة من أفاضل العلماء هم الآن مناط رجاء الأمة ، وموطن تقننا وأملها الذي تعفده لبلوغ غايتها ومجدها إذ يغفلون

أسمى المناصب العلمية والدينية في جميع المدن السورية والأردنية والفلسطينية
واللبنانية .

ولقد كان من عادته رحمه الله أن يجعل من بيته العامر تدوة عليية يؤمها الطلاب
ليغترفوا من منهل شيخهم العذب ، فيعودوا وقد اكتسبوا علماً جما ، وأدباً غنياً ،
وانسعت ملكاتهم العلمية . وكان ذلك ديدنه طيلة حياته رحمه الله .

وكثيرون الذين يذكرون تلك المجالس العلمية التي كان رحمه الله يعقدها في منزله
ويؤمها الطلاب الذين أتوا مطالعة دروس التعيين ليعرضوا على شيخهم ماقرأونه
فيناقشهم ، ويختبر أفهامهم ويرشدهم إلى ما يكونون قد غفلوا عنه من دقائق العلم
وما عساه يوجه إليهم من غامض أسئلة الامتحان حتى إذا ما مثلوا أمام لجان الفحص
والاختبار كان النجاح حليفهم والفوز غايتهم .

وكان رحمه الله رئيساً أو عضواً في إحدى لجان الامتحان العام كامتحان العالمية
أو التخصص أو أي لجان أخرى فيعود إلى منزله بعد عمل وجهد شاق لا يعرفه إلا من
مارسه فإذا هو غاص بالوافدين من الطلاب الذين ينتظرون قدومه فيجلس بينهم ،
ويستمع إليهم ويتناقشهم فيما فهموه منها ، ويوجه إليهم الأسئلة حتى يطمئن على
حسن إدراكهم وصواب ما فهموه في تلك الموضوعات . وكان يبدأ مجلسه هذا بعد
العصر بقليل ولا يفرغ منه إلا بعد العشاء الأخير ثم ينصرف الطلاب لشأنهم
شاكرين مثنين داعين إلى الله تعالى أن يطيل لهم حياة شيخهم . وقد تستمر هذه
المجالس قرابة شهرين حتى تنتهي أعمال الامتحان وتظهر نتائجها يفد إليه الطلاب
الذين كتب لهم النجاح شاكرين عطفه وبره وحنانه بهم .

وكان رحمه الله يعمل كل هذا حبة ، لوجه الله تعالى فآخذ طيلة حياته أجرا
من طالب كما هي عادة بعض الناس .

ومن مآثره المجيدة المصدودة أن مدرسة القضاء الشرعي كانت أبوابها مغلقة
أمام الطلاب الغرباء لأن شرط الانتساب إليها أن يكون الطالب حاملاً لشهادة
العالمية المصرية ، وأن يكون حنفي المذهب .

فأزال الشيخ رحمه الله يوال اتصالاته بولاية الأمور ويشرح لهم فوائد فتح
أبواب هذه المؤسسة العلمية أمام الطلاب الغرباء ليكون منهم قضاة قديرون يحكمون

بين الناس بالعدل ويسرون بسيرة أسلافهم حتى كلت جهوده بالنجاح ودخلها فريق من نبيهاء الطلاب الاحناف إذ ذاك ووقفت عقبة المذهب أمام بعض آخر من الطلاب الذين كانوا ينتمون إلى مذهب آخر فاقترح رحمه الله تذليلاً لهذه العقبة لثقتة بأبنائه أن يكلفوا بامتحان مسابقة في فقه الإمام أبي حنيفة وفعلاً أجريت لهم المسابقة في الفقه الحنفي وكان النجاح حليفهم .
وتلك إحدى حسناته وبعض مآثره التي سجلها التاريخ .

ولقد اتفق له مآثرة أخرى نظير مآثره السابقة فإنه حينما أنشئت كليات الجامع الأزهر وهي كلية الشريعة وكلية أصول الدين ، وكلية اللغة العربية وكان من شرط الانتساب إليها أن يكون الطالب حاملاً لشهادة إتمام الدراسة الثانوية . ولم يكن هذا أمراً ميسوراً بالنسبة للطلاب الغرباء الذين يفدون من شتى أنحاء العالم الإسلامي فبقيت الكليات مغلقة الأبواب أمام أولئك الطلاب .

فأدرك رحمه الله بنافذ بصيرته مبلغ الضرر الذي يلحق أولئك الطلاب من حرمانهم من مرحلة التعليم العالي التي هي أعلى مراحل التعليم والحاجة إليها ماسة ، ومالم يتيسر للطلاب الانتساب إليها والاستفادة من دروسها والتلقي على أساتذتها يظل مستوى أولئك الطلاب ضعيفاً وتحصيلهم ناقصاً ، وأهمهم في أشد الحاجة إليهم لأنهم سيكونون رسلاً ، ودعاة للخير . وهذا يتوقف على تمام نضوجهم العلمي ليكونوا أهلاً لتحمل هذه الأمانة .

فسمى رحمه الله سعيه الحديث المتواصل بما عرف عنه وعهد فيه من إقناع وقوة حجة ، وتبصر في العواقب حتى ظفر من ولاية الأمور بتشريع يميز لأولئك الطلاب الانتساب إلى الكليات بعد أداء امتحان مسابقة في طائفة من العلوم التي تقررها كل كلية على حسب حاجتها وظروفها ، فكانت خدمة جلي أسداها إلى العلم وأهله وعم نفعها الأمم الإسلامية .

إلى جانب هذا كله كان رحمه الله باراً بأبنائه الطلاب . وقد كانت له في ذلك عادات حسنة جميلة :

فلقد كان إذا أقبل شهر رمضان وهو شهر خير وبركة ، يقيم حفلات أظفار في بيته يدعو إليها الطلاب جماعات جماعات ، يخصص لذلك بعض أيام الأسبوع كالأثنين والخميس

من كل أسبوع فيحضر فريق منهم في يوم ، وفريق آخر في يوم آخر ، وهكذا حتى يعمهم جميعا مهما كان عددهم .

وكذلك كان شأنه معهم في عيد الاضحى المبارك فكانوا يحضرون لمنزله زرافات ووحدا ، يهنئونه بالعيد ، وماهى إلا هنيئة حتى تمد لهم الموائد فياً كلون هنيئا ولا تصرف منهم جماعة إلا لتقدم بعدها جماعة أخرى .
وذلك كله ابتغاء مرضاة الله تعالى ، وطلباً للزلفى لديه جل وعلا .

عطفه على أسرة كاتب الرواق :

ولقد اتفق أن انتقل إلى رحمة الله تعالى كاتب الرواق الشيخ محمد حسنى قاسم ، وترك أطفالا صغارا ولم يترك لهم ما يسد أودهم ، فكان من كريم التفاتاته رحمه الله إلى الشيخ حسنى وأطفاله أن أسند وظيفة الكتابة إلى نجله الشيخ محمد عيسى منون ، وكان إذ ذاك لا يزال طالبا في كلية اللغة العربية في سنتها الثانية الدراسية ؛ ووقته ثمين وحاجته إلى التحصيل لا تخفى ، فلم يبالي رحمه الله بذلك كله وأسند وظيفة المرحوم الشيخ حسنى لنجله الشيخ محمد عيسى وكان يصرف راتب الوظيفة لورثة المرحوم الشيخ حسنى بمقتضى إيصالات لا تزال محفوظة إلى يومنا هذا .
وقد بقى الامر على ذلك حتى شب أبناء الشيخ حسنى وكبروا ومنهم من اشتغل بالتجارة ومنهم التحق بوظيفة . والمدة التي اشتغل فيها الشيخ محمد كاتبا وكان مرتبة بصرف لاسرة كاتب الرواق تسع سنوات .
هذه هى أخلاقه رحمه الله وهذه هى إحدى أياديه البيض فا أحوج المسلمين إلى هذه الأخلاق وتلك المكارم .

وعما هو جدير بالذكر أن بعض الذين كانوا يطعمون فى وظيفة المرحوم الشيخ حسنى كاتب الرواق تقدموا بالشكوى لفضيلة الاستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهرى المرحوم الشيخ الأحمدي الظواهرى من إسناد وظيفة الكاتب لنجل شيخ الرواق وهولوا الأمر عليه فرأى الشيخ الأحمدي الظواهرى شيخ الجامع الأزهر أن يتصل بالشيخ رحمه الله ويستعلمه جلية الأمر فلما قابله وسأله عن حقيقة الحال وقص عليه قصة أولاد كاتبه المتوفى وأنهم صغار لا عائل لهم يعولون عليه وأن نجله إنما يشتغل بهذه الوظيفة حسبة لوجه الله تعالى وأطلعه على مستندات الصرف التي ثبتت صحة ذلك المرتب لأبناء الكاتب الاول للمرحوم الشيخ حسنى . أكبر فيه هذا الخلق وهذه التضحية براحة نجله

وشكره على موقفه هذا ، وطلب إلى أولئك الشاكنين ألا يحاولوا إثارة هذه المسألة مرة أخرى .

ولم يزل رحمه الله يعامل أبناء الطلاب معاملة الأب الشفوق يصود مريضهم ويأخذ بناصر ضعيفهم ، ويساعد المعوزين منهم ، بماله وجاهه ما وجد لذلك سييلا ، ولو حاولنا بسط مواقفهم في بره بهم ، وعطفه عليهم ومواساته لهم لاحتجنا إلى أسفار ولكنه قليل من كثير وقطرة من بحر رحمه الله رحمة واسعة .

عنايته بطلاب البعوث الإسلامية :

لقد كان طلاب البعوث الإسلامية يفتنون إلى الجامع الأزهر من شتى أقطار العالم الإسلامي ، وكثيرون منهم كانوا يحضرون إلى مصر وهم لا يجيدون اللغة العربية ، وربما لا يفهمون التفاهم بها .

وكانت الأنظمة واللوائح المعمول بها في الجامع الأزهر لا تفي بحاجاتهم العلمية ولا تحقق الغاية التي فارقوا أوطانهم بذريهم من أجلها ، الأمر الذي ربما يستتبع أن تغلق أبواب الجامع الأزهر أمام أبناء الأمم الإسلامية غير المصريين ، وهذا ما لم يحصل له مثيل في جميع تاريخ الأزهر بل في تاريخ الإسلام أجمع .

ولقد ضج طلاب البعوث الإسلامية بالشكوى من هذا الوضع الذي يعود عليهم بأشد الأضرار ، وأوخم العواقب .

ولقد شعر رحمه الله بما يحس به أولئك الأبناء الأعزاء ، ولمس آلامهم . وكانوا كثيرا ما يعلقون آمالهم على جهوده إذ كانوا يعتبرونه عميدهم لما لمسوه من العطف عليهم ، والعناية بهم . فأخذ يواصل مساعيه ، ويشرح لولاة الأمور مبلغ الضرر الذي يحل بطلاب البعوث وهم مرآة الأزهر الصافية التي تتعكس أشعتها على أهمهم وشعوبهم .

ولقد أثمرت جهوده الصادقة ثمراتها وأصدر فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر المرحوم الشيخ محمد مصطفى المراغي قراراً بتأليف لجنة من بعض مشايخ الأروقة في ٨ من نوفمبر سنة ١٩٤١ م . رقم ٤٦٤٢ تحت رئاسة المترجم له رحمه الله للنظر في حالة أولئك الطلاب والشكاوى المقدمة منهم من أحكام القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٤١ م الصادر بتنظيم الأقسام العامة ، وفيها ينبغي تعديله من

مواد هذا القانون بما يلائم حالتهم ، ورفع تقرير عما تراه اللجنة في ذلك .
واقدمت اللجنة المشار إليها تحت رياسته رحمه الله والى عمله في جلسات
متعددة واتفقت بعد البحث في أمر الطلاب وحالتهم أن ترفع تقريراً لفضيلة
الاستاذ الأكبر متضمناً ما رأته من الاقتراحات للتفضل بالنظر فيه .
ونحن نلخص ذلك التقرير لأهميته التاريخية وقد عثرنا على صورة منه بخطه
رحمه الله ولقد قدم له بتمهيد قال فيه :

الجامع الأزهر مدرسة إسلامية كبرى لم يحو الوجود له من نظير يشع نوره
على جميع الأقطار الإسلامية فيزيل عنها ظلمة الجهالة بشريعة الإسلام السمحة .
وما يحتاج من العلوم العربية والعقلية — إذ أنه من مبدأ تأسيسه لغاية الآن مازالت
طلاب العلم تفتد إليه من سائر بلاد المسلمين سواء القاصي منها والداني ، فيغترفون
من مناهله العذبة الصافية ثم يرجعون إلى بلادهم فيروون به غلة أهلها ، ويكونون
سبباً في حياتهم حياة طيبة وسعادتهم الدنيوية والآخروية .

من أجل ذلك حبس على هؤلاء الطلاب ذوو اليسار من بلادهم ما يعينهم على
أداء مهمتهم ، فصار الجامع الأزهر يحكم ذلك وبما جرى عليه العمل مدة وجوده
مدرسة مشتركة بين المسلمين . غير أنهم بلسان الحال وتلويح المقال والاستمرار
على هذا المنوال الذي سار عليه الأزهر في جميع أطواره قد وكفوا أمر القيام
بهذه المدرسة ، وتنظيم شئونها وتكميل ما تحتاج إليه من النفقات إلى مصر التي هي
زعيمة البلاد الإسلامية في الثقافة الدينية ، وحاملة لواء العلم والدين والمحافظة على
القرآن الكريم من عهد بعيد .

ومصر والحق يقال قد قامت ولا تزال تقوم بهذه المهمة العظيمة على أحسن
الوجوه وأكفها .

وقد خصت مصر الطلاب الغرباء في كل زمان بمزيد العناية ، وجميل الرعاية
وتسهيل سبل التعليم أمامهم بشتى الوسائل ، فاستحقت الثناء الجميل ، والشكر الجزيل
من العالم الإسلامي أجمع وكانت بذلك أحق بالقيادة العليا من سائر الأقطار
الإسلامية لجيوش الثقافة الدينية ، وأجدر بالزعامة العظمى للمسلمين في سيرهم نحو
الرقى إلى أن يعود إليهم مجددم القديم .

ظرفنا في هذا القانون فوجدناه قد استبسع إلقاء الشهادات التي كانت خاصة

بالغرباء ، وحثم على الطالب الغريب الذى يفد على الأزهر ويريد الحصول على شهادة يرجع بها إلى بلاده أن يلتحق بالاقسام النظامية ، وهذا لا يتيسر لكل طالب بمجرد وصوله إلى مصر لا سيما الطلاب الذين لا يعرفون اللسان العربى وهم كثيرون جدا ويستحقون مضاعفة العناية بهم وتيسير سبل تعليمهم بكل الوسائل . وبذلك انسد باب الجامع الأزهر عن كثير من الطلاب الغرباء من غير سبب يرجع إليهم . وهذا لم يقع قط فيما مضى . كما أنه حتم على الطلاب الغرباء الموجودين قبل صدوره أن يلتحقوا بالاقسام النظامية ؛ إذا أمضوا فى الأزهر مدة تقل عن ثمان سنوات وهذا لم يمكن تطبيقه إلا على القليل منهم فاستتبع ذلك حرمان الكثير من تلقى العلم على الوجه الأكمل وهو مما لم يعهد قط .

لذلك رأينا بعد البحث الشديد والنظر فى شكواهم وبعد رجوعنا إلى خبرتنا بأحوالهم وما يحتاج إليه مختلف البلاد الإسلامية أن نتشرف بتقديم اقتراحين لفضيلتكم راجين التفضل بالنظر فيهما بعين الاعتبار والعمل على معاملة الغرباء على أساسهما .

الاقتراح الأول :

أن يعدل القانون بإضافة مادة واحدة يستثنى فيها من أحكام الغرباء على أن يضع مجلس الأزهر الأعلى لهم لائحة خاصة تناسب حالهم يبين فيها كيفية انسابهم ونوع الشهادات التى يمنحونها وغير ذلك أسوة بالقوانين السابقة كقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ .

والذى دعانا لهذا الاقتراح . أولا صعوبة التسوية بين كثير من الغرباء والمصريين فى المعاملة والمنهج الذى يسرون عليه . وثان اختلاف حاجة الأقطار الإسلامية إلى العلوم . وثالثا جعل الباب مفتوحا أمام المجلس الأعلى لأن الوقوف على الحاجة الحقيقية لمختلف البلاد فى وقت واحد غير متيسر . إذ ليس من المصلحة أن تحدد تفاصيل معاملة الغرباء بقانون لا يسهل تعديله فى كل وقت إذا تصادم مع بعض الحاجات التى يمكن أن تظهر لبعض البلاد الإسلامية ، بل المصلحة تقضى أن يحال تفصيل معاملتهم إلى المجلس الأعلى .

الاقتراح الثانى .

مشروع لائحة للغرباء رأينا أنه مناسب لأحوالهم وقد استمدناه بالنسبة إلى

للحاق إلى الكليات وأقسام التخصص مما جرى عليه العمل طبقا لقرارات في هذا الشأن بمجلس الأزهر الأعلى . وبالنسبة إلى الالتحاق بالأقسام العامة مما نعلمه من حال كثير من الطلاب الغرباء ومن مختلف حاجات البلاد الإسلامية .

كما أنا راعينا في وضعه التفادي عن مكث الطالب في الأزهر مدة يعلم منها قطعا أنه ليس أهلا لطلب العلم وعن إهمال الطالب في أثناء نعله في الأقسام العامة وبلى هذا المشروع . وقد تضمن جملة مواد تحقق للطالب مصلحته العلمية وتيسر له نيل كبرى الأجازات العلية حتى إذا ما رجع إلى بلاده كان جديرا بأن يكون رسول إصلاح وإرشاد لبني وطنه .

ولقد أخذ ولاية الأمور في الأزهر بما اقترحه اللجنة التي يرأسها الشيخ رحمه الله وفننت اللائحة التي وضعت لصالح الطلاب الغرباء وفتحت أمامهم أبواب الكليات والأقسام النظامية ، وأصبحت تزخر بمختلف الطوائف والأجناس وتخرج منهم العدد الوفير ، وزالت تلك العقبات التي كانت تقف أمامهم سدا منيعا يحول بينهم وبين نيل إجازاتهم العلية التي يتوقف عليها مصيرهم في الحياة .

اهتمامه بحالة طلاب الأزهر الفلسطينيين : الذين انقطعت عنهم مواردهم .

حينما قامت الحكومة الإنجليزية بإنهاء انتدابها على فلسطين توطئه لإعلان قيام إسرائيل وتحالفت قوى الشر الغادر والعدوان الأثيم وسعت سعيها لإجلاء عرب فلسطين عن وطنهم وديارهم ووقعت الطامة الكبرى وتحدث التاريخ عن حالة اللاجئين العرب وبؤسهم وشقتهم وكيف ضاعت فلسطين قلب العروبة النابض وسقطت مدنها وقراها التي كانت إلى الأملس القريب زاوية زاخرة تفيض حياة وأمالا وسعادة وبهجة بأهلها العرب .

فأصبحت بين عشية وضحاها وقد عصفت الدهر بها وبأهلها فأذا هم مشردون يعانون مرارة البؤس وشقاء الحرمان وعلى وجوههم كتابة مريرة وفي صدورهم حقد دفين وحزن أليم .

ولقد كان ينتسب إلى الأزهر الشريف معاهده وكلياته وأقسامه العامة مئات من أبناء فلسطين الشديدة وشبابها المهاجر لوجه الله والعلم . وكانوا يحيون حياة كريمة بما كان يمدح به أهلهم وذوومهم من أموال سخية تحفظ عليهم كرامتهم وتيسر

لهم طلب العلم بلا حرج ولا مشقة شأنهم شأن غيرهم من أبناء الجامعات وطلاب العلم .

ولم تكد الكارثة نزل بوطنهم وتحل قريبا من ديارهم حتى أصبحوا على حالة يرثى لها توجب النظر في أمرهم وتهيئة الجو الصالح لهم لاتمام دراساتهم ليساهموا فيما بعد في انقاذ وطنهم الغالي وتفديته بأرواحهم العزيزة .

وكان رحمه الله بحكم مركزه ومنصبه أقرب الناس إليهم وأدرى من غيره بأحوالهم ، وأعرف بشدة وقع المأساة على نفوسهم ،

فسمى سعيه الخيثة لدى مشيخة الأزهر كمادته ، وأمر سعيه فاجتمعت الهيئة العليا الأزهرية لانقاذ فلسطين التي كانت قد ألفت من قبل على أثر الكارثة التي حلت بفلسطين ودخول الجيوش العربية لحماية أهلها وجمعت تبرعات كثيرة لهذا الغرض .

اجتمعت هذه الهيئة بسمى فضيلته على أثر ما لمس من حالة أبنائه الطلاب واقطاع موارد من عندهم ، ونظرت في المذكرة التي رفعها رحمه الله إلى الهيئة وقد شرح فيها حالة الطلاب وذلك في ٢٧ من جمادى الأولى سنة ١٣٦٧ هـ الموافق ٧ من أبريل سنة ١٩٤٨ وقررت لكل طالب مبلغا من المال يستعين به على قضاء مصالحه حتى لا يعوقه عن طلب العلم عائق .

كما قررت تأليف لجنة فرعية تتولى توزيع الاعانات على أولئك الطلاب بعد بحث حالتهم وكان رحمه الله من بين أعضائها . كما قررت وضع المبلغ الذي خصص للصرف منه على الطلاب في بنك مصر تحت يد فضيلته .

وهذه مآثرة من مآثره وحسنة من حسناته وكم له من مآثر وحسنات رحمه الله رحمة واسعة وجزاء عن سعيه في الخير أعظم الجزاء .

٢ - مشيخة كلية أصول الدين سنة ١٩٤٤

أسندت مشيخة كلية أصول الدين إلى الشيخ رحمه الله في ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٤ وكانت الظروف القائمة وملابسات الأحوال السائدة توحى إذ ذاك بأستاد المناصب الكبيرة في تلك الجامعة الكبرى لأشخاص عرفوا في بيئاتهم بسعه الاق والخلق المتين والحزم والتدبير والسهر على المصلحة العامة .

وكان للشيخ المراغي رحمه الله ثقة مطلقه بالشيخ رحمه الله وتقدير تام لكفايته وإخلاصه في عمله وقوة خلقه وشدة محافظته على التراث الاسلامي العظيم الذي هو أجل ما ورث الخلف عن السلف .

وكان رحمه الله يعتقد من قرارة نفسه أن الأزهر أمانة غالية في أعناق المسلمين ووديعة قدسية أودعها الله كناية في أرضه ، ومازها به على سائر عواصم الاسلام الزهر وحواضره العر .

ولقد تقوم جامعات وتزدهر معاهد ومدارس ويعلمو منارها ويشمخ بناياتها وتحقق أعلامها ولكن الأزهر سيظل دائماً عليها المفرد غير منازع إذ هو رسالة السماء إلى الأرض وينبوع البيان الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

ولقد كان أول عمل له رحمه الله أنه توجه لزيارة سلفه العظيم المغفور له العلامة الشيخ محمد عبد الفتاح العناني وتلك العمرى عادة حميدة وستة من سنين الوفاء درج عليها كثير من العظام .

وبعد أن أدى رحمه الله واجبه هذا ذهب لمباشرة عمله في الكلية ولقد قوبل من أساتذة الكلية وطلابها بفيض من السرور فإنهم ما عللوا بنياً فدومه حتى أقبلوا جميعاً مهئين معربين عما تكنه ضمائرهم من تقدير ووفاء .

وقد ألقى فيهم طيب الله نراه كلمة فياضة شاكرأ لهم حسن ظنهم ونبيل شعورهم به وقد ختمها بدعوتهم جميعاً إلى الإقبال على أداء واجبهم العلى برغبة وقوة عزيمة وبصرهم بما لهم في نفوس أبناء الأمة من مكانة مرموقة إنهم أحسنوا أداء رسالتهم وحافظوا على الأمانة وأحلوها من نفوسهم المحل اللائق بها وكان من خلقه رحمه الله أن يكون أول من يحضر لمقر عمله وآخرهم خروجاً إلا أن يذهب لحضور إحدى الجلسات التي تدعوه المصلحة لحضورها ولا يخفى ما لهذا الخلق من تأثير عظيم في نفوس الطلاب والأساتذة .

ولقد سارت الدراسة في زمنه سيرها الحميد وأقبل الجميع يؤدون واجبهم وانظم الطلاب في دروسهم يستمعون إلى أساتذتهم الكرام .

وكان رحمه الله لا يفتأ يبت في نفوس أبنائه الطلاب حب البحث وبشوقهم إلى

المراجعة والتعمق في فهم المسائل التي تعرض لهم في دروسهم وبحوثهم حتى يكون للأمة علماء أمناء على الشريعة الغراء يحيطون بدقائق العلوم تنموا لديهم ملكة البحث العلمي بما لهم من بصيرة نافذة وقدم راسخة في شتى فنون المعرفة الإسلامية .

وكثيراً ما كان يزور الأساتذة وهم يلقون دروسهم فيستمع إليهم ويقف على مبلغ فهم الطلاب وهضمهم لما يسمعون وربما وجه بعض الأساتذة إلى الطلاب وناقشهم في إجاباتهم وكان دائماً يتختم زيارته بالنصائح للطلاب بالالتفات إلى شرح أسانديهم ومطالعة دروسهم قبل حضورهم واحترامهم للأستاذ فإن في هذا كله الفائدة الكبرى لهم .

ولا يخفى ما لهذا التوجيه العلمي النافع من أعظم الآثار وأجل الفوائد . ولم نفسه مشاغله الهمة ولا أعماله الكثيرة أن يسمي جاهداً لإعادة الأساتذة الذين كانوا تقلوا من الكلية بسبب النزعات الحزبية وأبعدوا إلى بعض المعاهد النائية فرأى رحمه الله أن لا تحرم الكلية من جهودهم فإن العلم كان ولا يزال حرماً آمناً وملاذاً وعصمة . ولقد كلت مساعيه الموقفة بالنجاح ورجعوا جميعاً إلى الكلية ولسانهم يلجج بالثناء والشكر .

وهناك ظاهرة بارزة في حياة الفقيه الإدارية فإنه كان يعنى عناية لا حد لها ويهتم اهتماماً بالغاً بأن ينال كل عامل معحقه ويظفر بنصيبه من درجات وعلاوات دورية وحجته في ذلك أن العامل إذا اطمأن إلى وصول حقه إليه وأمن أن يناله غبن أو يحيق به ضرر أو حرمان أقبل على عمله وأحسن أداءه وكان في ذلك فائدة في إنجاز الأعمال ، وحسن أدائها ، والإخلاص في القيام بها .

ولقد ظفرت هيئة التدريس في كلية أصول الدين وجميع موظفيها في فترة توليه رياستها بنصيبها في الدرجات كاملاً غير منقوص ، ولم يجرم أحد من حق يرجوه ، أو يخير يناله .

وكان لذلك أعظم الوقع في النفوس ظل مثار الحديث أمدأ طويلاً مما يسجلها له التاريخ .

٣ - مشيخة كلية الشريعة مارس سنة ١٩٤٦ :

كلية الشريعة تعد بحق أعظم كليات الجامعة الأزهرية ، وأجلها خطرا ، وأكثرها أهمية إذ ينظم في سلكها العديد الأوفر من طلاب البعوث الاسلامية من مختلف الأقطار ، ويلتحق بها قسم تخصص القضاء الشرعى وأهميته ظاهرة ، وهى التى تخرج للأمة العلماء والأساتذة والمدرسين والقضاة الشرعيين ورجال المحاماة ، كما تضم أكبر مجموعة من الأساتذة والطلاب .

وفى ٢٤ مارس سنة ١٩٤٦ كان منصب عميد كلية الشريعة شاغراً . فرأى ولاية الأمور لما لهذه الكلية من أهمية توجيه هذا المنصب إلى الشيخ رحمه الله فصدر قرار ينقله من مشيخة كلية أصول الدين إلى مشيخة كلية الشريعة .


ولقد أسفت كلية أصول الدين أساتذة وطلابا لهذا النقل بعد أن أنسوا لآخلاق الشيخ رحمه الله ، ولمسوا مقدار إخلاصه لهم جميعا ، وحرصه الشديد على تحقيق مصلحتهم العامة بكل ما أوتى من قوة .

ولما ذهب إلى إدارة الكلية لجمع أوراقه الخاصة توطئة لاستلام عمله الجديد عميدا لكلية الشريعة أقبل عليه حضرات أصحاب الفضيلة أساتذة الكلية ومن ورائهم كثير من الطلاب ، ودخلوا على مكتبه معربين عن بالغ ألمهم لهذا النقل الذى يترتب عليه حرمانهم من جهوده الصادقة ومساعدته الحميدة لإعلاء شأن كليتهم وإعزازها ورفع المستوى العلمى فيها .

ولقد شكرهم الشيخ العميد رحمه الله على جميل شعورهم ووعدهم أن يكون دائما عند حسن ظنهم وأفهمهم أن مصلحة الأزهر العليا ستظل دائما نصب عينه لا فرق بين كلية وكلية ، ومعهد ومعهد . فالأزهر كله وحدة جامعة ، والعلماء جميعا أمناء . على رسالتهم المقدسة التى اضطلع بها أسلافهم الاجلاء ، وقاموا برعايتها خير قيام حتى استحقوا من أبناء الأمة كل ثناء وإعجاب وتقدير .

الشيخ يباشر عمله الجديد :

توجه الشيخ إلى كلية الشريعة لمباشرة مهام منصبه الجديد ، ولما بلغها علم أن الدراسة ليست منتظمة في فصولها ، لأسباب تصل بالظروف السياسية التى كانت سائدة إذ ذاك ، وعلم أن تقرا من طلاب الكلية يبلغ عددهم زهاء خمسين طالبا قد



المدفون له في مكتبة كلية الشريعة الإسلامية

فصلوا وأن لفيها من أساتذة الكلية ومراقبيها نقلوا إلى المعاهد الدينية ؛ وأن هذا
وذاك قد حمل طلاب الكلية على الانصراف عن الدراسة تضامنا مع أخوانهم
المفصولين .

فأدرك فضيلة عميدها الجديد رحمه الله بثاقب بصره أن الأمر جد خطير يحتاج
إلى المعالجة بحنكة وسياسة ، وحسن ترفق مع الحيطه والحذر فإن أقل تصرف أو
انحراف عن الجادة ربما كانت له عواقب خطيرة لا تبشر بخير ، والأغراض
متباينة ؛ والزعاب مختلفة ؛ والذين يصطادون في الماء العكر كثيرون .

ولم يطل به التفكير كثيرا حينما دخل الكلية لأول مرة حتى سأل عن أسانذتها
فعلم أنهم مجتمعون جميعا في حجرتهم الخاصة بهم ، فلم يشأ أن يذهب إلى مكتبه
ينتظر قدومهم إليه ولكنه سار من فوره إليهم ، ودخل عليهم الحجره ؛ وحياهم
وصالحهم واحدا واحدا ثم دعاهم إلى زيارته في مكتبه ليبحث معهم شئون
الكلية ؛ ويتعرف إلى آرائهم فيما يعود على الكلية بالنفع والخير الذي هو
رائدهم جميعا .

وهناك انعقد مؤتمر يضم أساتذة الكلية جميعا وعميدها ، وبيناهم يتبادلون
الرأى في ما يجب أن يعمل للصحة العامة إذا بلفيف من الطلاب يستأذن للدخول
فأراد الحاجب أن يحول بينهم وبين ما يريدون ولكن الشيخ رحمه الله أمره أن يفتح
لهم باب الحجره فدخلوا أجمعين فسألهم عن شأنهم فشرحوا إليه أمرهم وأنهم قد
فصلوا من الدراسة ويخشون ضياع مستقبلهم ، وعلقوا عليه آمالهم في إعادتهم إلى
دروسهم . فوعدهم خيرا ؛ وأكد لهم أنه لا يرتاح له ضمير ؛ ولا يبدأ له بال حتى
يعودوا جميعا ؛ وينظموا في فصولهم وحتى يعود أسانذتهم المبعدون أيضا لمزاولة
أعمالهم في الكلية ولقد سعى رحمه الله كما هي عادته سعيًا حثيثا حتى تم له ما أراد
ورجع الطلاب لدروسهم ، وعاد الأساتذة أيضا لمباشرة عملهم واطمأن كل فرد إلى عمله
وعمل على إزالة ما في النفوس من حزازات حتى يشعر الجميع أنهم أسرة
واحدة إذا اشتكى منها عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى .

وكان لموقفه هذا وقع عظيم في نفوس الجميع وأخذت الألسنة تتحدث عن
إدارته وحنكته وحسن سياسته .

أر الشيخ في نهضة الكلية ، واضطراد تقدمها

أمضى الشيخ رحمه الله زهاء عشر سنوات متصلات عميدا لكلية الشريعة كانت مصلحة الكلية فيها شغله الشاغل . وعمله المتواصل ، وسعيه الدؤوب . والأمل المشرق الذي يداعبه في يقظته ، والحلم الجميل الذي يطربه في منامه ، والأنشودة التي يلذ له سماعها ، وتطيب له أنغامها .

ولا غرو فلقد كان يرى في ذلك الخير كل الخير والصلاح كل الصلاح وكان يرى أن في صلاح أبناء الأزهر صلاح الأمة .

وأن ما أصاب المسلمين من تفكك العرى ، وانقسام الوحدة حتى تداعت عليهم الأمم ، واستأثروا بخيرات بلادهم وبركات أرضها وحتى صار لشذاذ الآفاق دويلة هزيلة مزعومة في قلب العالم الاسلامي ، إنما يرجع إلى ضعف الوازع الاسلامي في نفوسهم وتقلص ظل الروح الإسلامية عن أفتدتهم .

فكان حريصا الحرص كله على إنماء الروح الإسلامية في النفوس والقلوب ونشر أسرار الكتاب المجيد وسائر ما جاءت به الشريعة السمحة الغراء بين طبقات الأمة وذلك لا يتيسر الا بأخراج علماء أجلاء ، يخلصون العمل لله ، ويقومون بالدعوة إليه ، ويشرحون للناس أسرار دينهم الحنيف وبذلك تشعر الأمة كلها بوحدتها الكاملة ، وعزتها الشاملة ، وتصبو إلى أن تعود سيرتها الاولى علوا ورقيا ومجدا . وتقدما في أساليب الحياة .

على هذا الاساس الوطيد ، وبهذه الروح الإسلامية المخلصة ساس الشيخ رحمه الله شؤون الكلية التي نال شرف عمادتها فكان للطلاب أبا رحيبا ، وكان للاستاذة صديقا حيبا .

وإنا نسمح لأنفسنا أن نقبس من كلبة فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ محمد سامون ، وكيل كلية الشريعة التي يراها القارئ منشورة في غير هذا المكان لأنها تعبر أصدق تعبير عما يلمسه كل شخص عاشر الشيخ رحمه الله واشتغل معه في العمل وهي شهادة قيمة جليلة لما قيمتها التاريخية والأدبية .

قال حفظه الله : في حفلة الوداع التي أقامتها هيئة التدريس وطلاب الكلية عند اعتزاله الخدمة بعد مقدمة مناسبة للمقام . (سادق : كلمة موجزة أقولها ولست

فيها محاييا ولا مجاملا . وإنما هي الحقيقة أقولها بيضاء ناصعة . والله على ما أقول
وكيل .

(لقد عاشرنا فضيلته معاشرة . إن قلت معاشرة الأب لابنائه فقد أكون مقصرا
وإن قلت معاشرة الصديق لأصدقائه فقد أكون مقصرا . لأنه كان أبا رحيميا في
حنوه وعطفه ، وكان صديقا حيميا في تنزله وتواضعه ومداعبته .

أما عن حبه للعمل فحدث عنه ولا حرج فقد كان يحب العمل للعمل والمصلحة
للمصلحة . وقد جاهد في ذلك جهادا كبيرا . وسعى سعيا مشكورا) .

كما نسمح لأنفسنا أن نقتبس من كلمة فضيلة الأستاذ الشيخ «السباعي الشناوي»
المراقب بكلية الشريعة والتي يراها القاريء ضمن الكلمات التي ألفت في حفلة التكريم
التي توهمنا عنها آنفا . فإنها تصور ما يجيش في نفس كل من خاطه رحمه الله واشترك
معه في العمل . قال بعد مقدمة مناسبة للمقام (وأخيرا الإداري الحازم ساس
الأمور ببصيرة نافذة ، وحكمة نادرة ، يختص كل فرد بما يناسبه وكل إنسان بما
يلتزمه حتى كان كل منا يشعر بأنه صفيه ومجتباه ، وحواريه ومصطفاه .

وتلك خلة لا يصل إليها إلا عليم بصير ، مجرب حكيم خبير ، وما رأيت والله
شيخا أجمعت القلوب على محبته ، والأسن على الإشارة بعبقريته وحكمته سوى
شخصكم الكريم لأن الصفاء معدنك ، والظاهرة منبتك ، والتقوى شعارك والوفاء
دثارك وحب الخير سجينك ، والعفو طبيعتك .

فأأخذت مسيئا بإساءته ، وقد كافأت المحسن على إحسانه ، بل كنت قويا
في غير عنف ، لينا في غير ضعف ، لم يبطرك المنصب ، ولم يفرك الجاه ، لم تعمل
إلا بالله والله ، وعلى الله توكلت ، ومنه توفيتك ، وهذا سر نجاحك وسبب فلاحك .

فها تان الشهاداتان القيمتان اللتان لا يتغنى بهما إلا وجه الحق . ولأن الشيخ رحمه
الله كان على أبواب اعتزال العمل وكانت الحفلة حفلة وداع لهذه المناسبة — تدلان
دلالة صريحة على ما تركه الشيخ رحمه الله في النفوس من أثر عظيم ، وتقدير كريم ،
وعلى مقدار إخلاصه لعمله ، وحبه لأداء واجبه مهما كلفه ذلك من مشقة
ونصب .

مبلغ حبه لأداء واجبه

لا يسعنا قبل أن نختم هذا الموضوع إلا أن نشير في إيجاز إلى أمور هامة كان لها أعظم الآثار في حياة الشيخ رحمه الله الإدارية .

الأول - أنه كان حريصا الحرص كله على استتباب النظام في الكلية، واطراد تقدم الدراسة فيها . فكنت لا تراه يجلس في مكتبه إلا قليلا ، ثم يكون دائم التنقل من سنة إلى سنة ، ومن فصل إلى آخر ليشراف على سير الدراسة ، ويطمئن على انتظام الطلاب في فصولهم ، ومباشرة الأساتذة لواجبهم .

الثاني - ما كان يمتاز به من طابع الدقة في كل عمل يضطلع به أو يعهد إليه القيام به سواء أ كان ذلك العمل علميا أم إداريا فلقد كان يحيط بدقائق عمله إحاطة تامة بحيث لا يخفى عليه منه قليل ولا كثير ، ولا دقيق ولا جليل . فكان يعرف طلاب الكلية معرفة تامة ، ويعرف اتجاهاتهم وميولهم ، ويعرف المجد منهم والخامل والعالم والجاهل ، وحسن الأخلاق وفاسدها وقل مثل ذلك عن معرفته التامة بأحوال الأساتذة فكان يعرف مبلغ عناية كل أستاذ بأداء واجبه ، ومقدار ما يبذله من عناية في دروسه .

وكان له في تأليف لجان الامتحان نظرات فاحصة ، فيعرف عن كل لجنة وعن كل عضو فيها ما يخفى مثله على كثير من الروساء . وكان يعالج كل مشكلة أو ملاحظة تطرأ في وقتها بحسنة ولباقة تجعل الكل مرتاحاً لهذا التصرف الحكيم .
وهكذا كان يعرف كل دقيق وجميل يجري في كليته .

الثالث - أنه دافع دفاعا مجيدا ، وبذل غاية جهده في العناية بأبناء الكلية وخريجيها ، واتصل بولاية الأمور حائنا إياهم على الإلتفاع بهم وإيجاد أعمال تناسب ومؤهلاتهم ، وقد استجاب له ولاية الأمور ، وقدروا مساعيه ، وآحلوا لها العناية اللائقة بها . فزاد بذلك إجلالا في النفوس ، وإكبارا في القلوب رحمه الله .

بلوغه من الإحالة :

قضى رحمه الله حياته كلها في خدمة الدين والعلم والعلماء وكان فيها إماماً طالباً يشار إليه بالبنان ، أو أستاذاً تتناقل عنه الركبان فشيخاً لرواق الشوام فعميداً لكلية أصول الدين ، فعميداً لكلية الشريعة ، وعضواً في لجنة الفتوى .

وهو في جميع أحواله ذلك الوالد الحنون ، والصديق الوفي الأمين ، والرئيس المحبوب ، والإداري الكفء الحازم ، والباحث الذي لا تغيب عنه شاردة .

وقد أمضى رحمه الله من سنى حياته المباركة في الأزهر اثنتين وأربعين سنة وشهرين كاملين في عمل متواصل في التدريس ، ومطالعة الدروس للبتقدمين للامتحان حسبه لله تعالى ولم تقف جهوده على ما تقدم بل تعدته إلى نواحي الإصلاح والتنظيم فانتخب في لجان عدة فلا تجد لجنة تؤلف للنظر في مناهج الدراسة ، أو بحث مسائل الأوقاف ، أو وضع لقوانين الأحوال الشخصية ، أو للبحث التشريعي والفقهاء المقارن ، أو الأبحاث العلمية لجماعة كبار العلماء ، أو بحث الكتب العلمية التي فيها خروج عن قواعد الدين الصحيحة الخ من اللجان العديدة التي يطول بنا الكلام في تعدادها إلا ويقع عليه الاختيار ، وتهفو إليه القلوب ، وتطلع إليه الأنظار للانتفاع بخبرته الواسعة ، وآرائه الصائبة . علاوة على الأبحاث الخاصة به في التأليف وغيره ، وخدمة أبناء المسلمين الذين كانوا يفنون إليه بدون انقطاع من مختلف البلدان والأقطار للاستفتاء والاستفسار منه عن مشكلة شرعية ، أو بحث علمي للاستعانة في إخراج الرسائل والمؤلفات لنيل الاجازات الجامعية .

هذه كانت حياته رحمه الله إلى أول ديسمبر سنة ١٩٥٤ ويكون بهذا قد بقي على بلوغه من التقاعد شهر وبضعة أيام عند ذلك رأى أن يتفرغ لبحوثه العلمية الخاصة بعيداً عن قيود وتكاليف الوظيفة والإدارة .

فطلب من مشيخة الأزهر منحه إجازة عن هذه المدة الباقية ليفسح المجال لولاية الأمور في اختيار خلف له يقوم بإدارة الكلية . وقد أجيبت إلى طلبه وجمع أوراقه الخاصة وغادر الكلية والكل يأسف أشد الأسف على حرمانهم من نصح عميدهم وإرشاداته .

احتفال كلية الشريعة بوداعه


ما أن علم أساتذة الكلية وطلابها بنبا اعتزاله رحمه الله العمل حتى علتهم
الدهشة إذ كان ذلك الأمر مفاجأة للكثيرين منهم وسرى ذلك النبا فيهم مسرى
الكهرباء واجتمع الطلاب خارج فصولهم وبدت عليهم أمارات الألم والاسى لأنهم
حيل بينهم وبين أب رحيم وشيخ كريم خبروا موافقة الكريمة من أجلهم عن كسب
إذ كان حريصا عليهم راعيا لمصالحهم يفرح لفرحهم ويألم لألمهم ويبدل كل ما يملك
في سبيل أعزاز كلمتهم ورفع شأنهم حتى يكونوا رجال الغد وحمل الرسالة في أهم
العروبة والإسلام ووقع ذلك النبا من حضرات الأساتذة والمدرسين موقعا أليما .
وقد أجمعت كلمتهم على إقامة حفلة تكريم لشيخهم الذي بادلهم حبا يجب وإخلاصا
بأخلاص .

وقد أبدى لهم الشيخ رحمه الله اعتذاره غير مرة حتى لا يشغلهم بأمر آخر وراء
واجباتهم ومحاضراتهم التي يلقونها على أبنائهم الطلاب ، ولكنتهم أصرروا على رأيهم
ولم يزدحم اعتذاره لهم لإلشدة وقوة وتمسكا برأيهم .
وكانت حفلة رائعة تجلى فيها تعلق حضرات الأساتذة والطلاب بشيخهم ومقدار
حبهم وتقديرهم له . وقد تداول حضرات الخطباء والشعراء فأضفوا على المحتق به
من صفاتهم وأدبهم ورفاتهم ما هم له أهل .


وقد ألقى رحمه الله في ختام الحفلة كلمة جامعة شكرهم فيها شكرا جزيلًا وأوصاهم
بالأزهر وصاة الوداع الأخير وحضهم على أن يكونوا خير خلف لائمة العلم والدين
وهداة الإنسانية ممن تفخر الأجيال بذكراهم

أعد ذكر نعمان لنا إن ذكره هو المسك ما كثرته يتضوع
ولم نستطع إثبات جميع كلمات حضراتهم لكثرتها ولورود بعضها متأخرا فأكتفينا
بإثبات طائفة منها

ونحن نوجه لحضراتهم جميعا جزيل شكرنا وعظيم تقديرنا والله نسأل أن
يجزيهم عنا وعن شيخهم السابق جزاء المحسنين
وفيا بلى كلمات حضراتهم .



المفتور له بتوسط هيئة التدريس بكلية الشريعة الإسلامية في حفلة التكريم التي أقامتها له الكلية بمناسبة اعتزاله الخدمة



كلمة

صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ محمد سامون وكيل كلية الشريعة
في الحفل الذي أقيم بكلية الشريعة تكريماً لعميدها فضيلة الأستاذ الكبير
الشيخ عيسى منون بمناسبة إحالته إلى المعاش

إذا احتفلت الهيئات بعطاء رجالها . فذلك من أقدس الواجبات ، وأجل الحقوق . لأن هذا من باب التحدث بالنعمة والشكر عليها ، والتحدث بالنعمة والشكر عليها ، يفرضهما الدين وتوجيهها الملة السمحاء ، لذلك تحتفل اليوم كلية الشريعة بتوديع عميدها الجليل فضيلة الشيخ عيسى منون ، احتفالاً متواضعاً دعت إلى تواضعه الضرورة ، وألجأت إليه المناسبات - ومع هذا فهو وإن كان متواضعاً في ظاهره لكنّه يحمل في باطنه كل ما يحمله أعظم احتفال وأبهجه ، وما جعل الظاهر إلا وسيلة للباطن وهم يقولون - إذا تحقق المقصود فلا عبرة بالوسيلة .

سادق : كلمة موجزة أقولها ولست فيها محاييا ولا مجاملا . وإنما هي الحقيقة أقولها بيضاء ناصعة والله على ما أقول وكيل - لقد عاشرنا فضيلة الشيخ معاشرة إن قلت معاشرة الأب لأبنائه فقد أكون مقصراً ، وإن قلت معاشرة الصديق لأصدقائه فقد أكون مقصراً ، لأنه كان أبارحياً في حنوه وعطفه ، وكان صديقا حميماً في تنزله وتواضعه ومداعبته أما عن حبه للعمل فحدث عنه ولا حرج ، فقد كان يحب العمل للعمل ، والمصلحة للمصلحة ، وقد جاهد في ذلك جهادا كبيرا ، وسعى سعياً مشكوراً ، أما علته فهو من الوضوح بحيث لا يحتاج إلى دليل .

وليس يصح في الأذهان شيء . إذا احتاج النهار إلى دليل

فشكراً لك أيها الشيخ الجليل على صنائع المعروف التي أسديتها إلينا وللعلم ، وجزاك الله على حسن صنيعك الجزاء الأوفى ، وأطال في حياتك التي نرجو من الله سبحانه وتعالى أن يبارك لك فيها ، والتي نرجوا أن تكرسها على خدمة العلم بتأليف نافع ، وتدرّيس تنبئ به وجه الله لا تريد جزاء ولا شكوراً .

فإلى جهودك الجبارة في تمحيص الحق ، وإلى عزماتك الصادقة في دفع الشبه ، والله معك ، ولن يترك عملك ،

والسلام عليكم ورحمة الله

قصيدة

فضيلة الأستاذ الشيخ إبراهيم علي أبي الخشب في حفل التكريم الذي أقامته
هيئة التدريس بكافة الشريعة بمناسبة اعززال فضيلة عميدها الأستاذ الكبير الشيخ
عيسى بنون الخدمة.

حيي الجبا بادياً ، والملم منسكها
ولا تُبالِ بقول الكاشحين فكم
وَقَلِّ مَقَالَةَ إِنْصَافٍ وَمَعْدَلَةَ
فَتَلَاكَ فِينَا أَيَادِيَهُ مَحْدَنَةَ
واذكر له دائماً بعض الذي وجبا
لأفضل من حاسدٍ حيرانٍ مُضْطَرِّبَا
لِلْحَقِّ لِلْهُوِيِّ - ضَلَّ الْهُوِيُّ سَبِيلَهَا
مَدَى الزَّمَانِ حَدِيثًا بِلَا الْكُتُبَا
فَقَلْتُ أْبَدَعُ مِنْ سَوَى وَمِنْ كُتُبَا
قَرَأْتَهَا فَرَأَيْتُ الْمَجْدَ مُؤْتَلَمَا

وَمَنْ كَيْسَى الَّذِي أَحْيَا إِلَهُ بِهِ
لَهُ بَقَايَ مَكَانٍ لَسْتُ أَذْكَرُهُ
وَلَا لَسْتُ لَهُ فِيمَا هُنَا أَثَرًا
كَأَمَّا اللَّهُ ذُو الْإِعْجَازِ صَوْرَهُ
لَمْ يَعْرِفْ الْفَافَّ فِي قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ
وَلَمْ يَكُنْ لِلْيَالِي السَّوَاءِ مَنَهْزَا
أَرْضَى الزَّمِيلَ وَلَمْ يَنْهَنْ عَوَارِفَهُ
وَعَاشَ مَا عَاشَ لَمْ يَذُمَّهُ حَافِرُهُ
مَوْتَى الْفُوسِ فَظَاتٌ تَلَقَّتْ الْحَقْبَا
إِلَّا نَسِيتُ بِهِ الْأَلْقَابَ وَالرُّثْبَا
إِلَّا لَسْتُ بِكَفَى النَّبَلِ وَالْحَسْبَا
وَصُورَ الْمَجْدِ فِي أَرْوَاحِهِ نَسْبَا
وَلَمْ يُسَيءِ لِلصَّديقِ الْحَرِّ مُعْطَجَبَا
يُغْرِى بِهَا الْقَعْمَ . أَوْ يُغْرِى بِهَا اللَّهْبَا
عَلَيْهِ يَوْمًا . . . وَلَمْ يَخْلُقْ لَهُ الرَّيْبَا
وَلَمْ يُعْبَهُ مِنْ الْأَيَّامِ مَا ذَهَبَا

شيخى ولست أطيل المدح مبتعدا
أرضيت ربك فيما كنت تفعله
حتى بلغت منى هيهات يبلسها
ونحن حولك وُدٌّ خالصٌ ، وهوى
بإه الملك بنا واسخر بما ملكوا
في القول ، أو أرسل الأوزان مقتربا
من واجب . وصنعت الخبير مختسبا
سواك مهما عدا في السير أو وثبا
محض يدوم على أيامنا عجبا
ملكنا من المثلثة الحلوة والأدبا

كلمة

صاحب الفضيلة الشيخ السباعي السباعي الشاوي المراقب بكلية الشريعة
في حفل تكريم حضرة صاحب افضيلة الأستاذ الكبير الشيخ عيسى بنون
شيخ كلية الشريعة بمناسبة إحاكته على المعاش

أيها السادة

اعذروني إذا عقد الأسي لساني ، واغفروا لي إذا غاض معين يياني ، فإنما
هي ساعة الوداع العصية ، وإنما هي موافقه الرهية ، ولقد أصبحت لا أقوى على
التعبير ، عما يحتويه الضمير ، وصرت لأستبين الرشد من الغي ، ولا أدري أأنا ميت
أم حي ؟ ، فقد ، كان لي كل شيء ، وكنت له كل شيء ، بادلتني إخلاصا بإخلاص ،
وولاء بولاء ، وكان لي أبا رجيا ، وأستاذا كريما ، سقاني كؤوس عطفه ،
وأغدق علي سحاب بره وماذا عسى أن أقول في شيخ ملاً ذكره الخافقين ،
وذاع صيته في المشرقين ، تحدث بذكره كل لسان ، وخفق بجهه كل جنان ، ذكر
عاطر سعيد ، وتاريخ مشرق مجيد ، فقد كان طالبا يشار إليه بالبنان ، وأستاذا
تتناقل عليه الركبان ، علم كالسحاب يهيم فيخصب ، وأخلاق أصنى من النبع
تترقق وتسكب ، لم يختلف في ذلك إثنان ، ولم يشك في صحته إنسان ، وأخيرا
الإداري الحازم ، ساس الأمور ببصيرة نافذة ، وحكمة نادرة ، يختص كل فرد
بما يناسبه ، وكل إنسان بما يلائمه ، حتى كان كل منا يشعر بأنه صفيه ومجتباه ،
وحواريه ومصطفاه . وتلك خلة لا يصل إليها إلا لعلم بصير ، مجرب حكيم خبير

وما رأيت والله شيئا أجمعت القلوب على محبته ، والالسن على الإشارة
بعبثيته وحكمته ، سوى شخصكم الكريم ، لأن الصفاء معدنك ، والطهارة منبتك ،
والتقوى شعارك ، والوفاء دثارك ، وحب الخير سحيتك ، والغفر طبعك فإ
أخذت مسيئا بإساءته ، وقد كافأت المحسن على إحسانه ، بل كنت قويا في غير عنف
لينا في غير ضعف ، لم يبطرك المنصب ، ولم يفرك الجاه ، لم تعمل إلا بالله والله ،
وعلى الله توكلت ، ومنه توفيقك وهذا سر نجاحك ، وسبب فلاحك ، فلا عجب
أن رأيت كل قلب بحبك خافقا ، وكل لسان بمدحك ناطقا فشكرائك أستاذي الجليل

على أياديك البيضاء . ومنتك الغراء ، وإن كلية الشريعة وقد أحطتها بهالة وضاعة
من الرعاية ، ولفقتها بدمقس العناية ، لن تنسى أيامك الجميلة . ولياليك الحسان دافقة
من أعماق قلبها أن يبتيك الله ذخراً للعلم تذود عن حرمانه ، وتدافع عن شبهاته .
وأن يديك موثلي السائلين ، وعون الطالبين ، إنه سميع مجيب .
ولايكم قصيدتي من ذوب الإخلاص ، ورقة الإحساس ،

الدهرُ هم ما صفا في طيه الكدرُ	وحادثات الليالي كلها هبرُ
والدهرُ إن يسق كأس الوُد صافية	يُدر كؤوساً بها للصاب مدخرُ
يا أيها الدهرُ إن تهتف بتفرقة	فإن تجيبك أرواح ولا صورُ
حجة في ربا الإخلاص قد غرست	فأينعت ودنا في غصنها الثمرُ
أرست دعائمها في القلب ثابته	فإن تزغزغها الأنواء والنيرُ
قد كنت فينا أباً تبدو بشاشته	وكت غيثاً إذا ما أخف المطرُ
كنت الرئيس الذي تخشى بوادره	مهابةً ووفاراً زانه الكبيرُ
كانت إدارتك الغراء حازمة	لارهبةً في نواحيها ولا خطرُ
فما أخذت مسيئاً في إساءته	وكم غفرت وما للذنب مغفرُ
دهاء عمرو تراه في سياسته	وجلم أحف فيه ليس يستترُ
في قهوه كابين إدريس ولا عجبُ	وفي الأصول له الآراء والفكرُ
في كل علم تراه حجة ثبثاً	من الأوائل ممن يبخل القدرُ
كان القوي بلا عنف ولا صلفِ	واللين السهل لا يلوي فيقتصُرُ
إن كان للغير آيات بمكرمة	فإن آيك في تكريننا سورُ
جزيت عيسى جزاء المخلصين بما	قد قدموا من هدايات لها الأثرُ
بقيت للدين نحميه ونحرسه	ودمت للعلم تنميه فيزدهرُ

كلمة الحميد

وما أن انتهى حضرات السادة خطباء الحفل وشعراؤه الكرام من إلقاء
كلماتهم العذبة التي تفيض لإخلاصا وتقديرا - حتى نهض فضيلة المحقق به وألقى
الكلمة التالية شاكرًا لهم جميل شعورهم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه أجمعين

إخواني وأبنائي : حضرة صاحب الفضيلة شيخ الكلية بالنيابة وحضرات
أصحاب الفضيلة أساتذة الكلية ومراقبيها وحضرات موظفيها ومستخدميها .

لا أستطيع أن أقوم بواجب رد الجليل إليكم . ولا بحق الشكر لكم على
هذه الحفاوة العظيمة ، والشعور الفياض ، والعواطف النبيلة . فأتهل إلى الله العلي
التقدير في هذا المكان الطاهر الذي ينبعث منه نور الشريعة الغراء ، فيضيء العالم
الإسلامي في جميع الأرجاء . أتهل إليه سبحانه وتعالى وأسأله أن يجزيكم عنا
أحسن الجزاء . وأن يوفقكم لأداء رسالتكم في خدمة الشريعة ونشر علومها وتعليمها
على أتم الوجوه وأكملها وأن ييسر لكم المحافظة على الطريقة المثلى التي تعلمتم عليها
والتي امتاز بها الجامع الأزهر مهما تبدلت النظم ، واختلقت القوانين .

أما ما تفضل به خطباؤكم وشعراؤكم ، وما أفاضوا فيه من المدح لشخصي الضعيف
فأشكرهم عليه شكرا جزيلا فإنه بيان لما يكنه الجميع من ودخالص ، ومحبة صادقة
وأعترضا عما أبدوه وأبدعوه من المبالغة والغلو . فإن الشاعر أو الخطيب لا يعذب
كلامه ، ولا يستحسن سماعه . إذا اكتفى ببيان الواقع المعروف ، والحقائق الثابتة
المألوفة ، وإنما يمدح كلامه ؛ ويلذ سماعه ويستحسن في نظر السامعين إذا سبح في
بحر الخيال والتقط منه دررا ، ونظم منها عقدا وصوره بصورة غير مألوفة للحس
وغير معهودة للعقل .

إخواني الأفاضل

أذكركم في هذه المناسبة الكريمة بمكاة الأزهر وعظمتها فإن محبة وعظمتها

ومكاته قد أخذت على جميع مشاعري ، وامتزجت بدمي ولحمي ، وقد خدمته مدة اثنتين وأربعين سنة وشهرين كاملين لا أذكر أني طلبت فيها أجازة إلا أجازة هذا الشهر وأخرى قبلها لأداء فريضة الحج أسأل الله تعالى أن يتجاوز عن تقصيري فيها . وأن يثني عليها تفضلا منه وإحسانا إنه سميع مجيب .

نعم أذكركم بعظمة الأزهر لتجملوها نصب أعينكم فيزداد حماسكم في الذب عنه فإن الذب عنه ذب عن الاسلام وعلوم الإسلام .

الجامع الأزهر هو المدرسة الدينية الكبرى ، والجامعة العلمية العظمى ليس له نظير ولا مثيل في سائر البلاد . خدم كتاب الله الكريم ؛ وسنة نبيه سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ، وحافظ على الشريعة الإسلامية وعلومها ، وعلى اللغة العربية وفنونها وغيرها من العلوم العقلية والرياضية منذ أكثر من ألف سنة . وهو في جميع عصوره كالبحر الخضم يموج بالعلماء والطلاب يعملون ويتعلمون ، وينشرون الدين بين العالم ، ويحرسونه من عبث العابثين وإلحاد الملحدين .

ولم يخل عصر من عصوره من وجود فطاحل من العلماء آتموا الدراسات لجميع العلوم وأحاطوا بدقائقها ، ووقفوا على خفاياها ، إليهم المرجع في حل المشكلات وتبيين المعضلات ومن زواياه الجليلة أن أبوابه مفتحة لجميع أبناء العالم الإسلامي من جميع الأقطار يفتدون إليه ليتفقهوا في دينهم ، وينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم . لذلك لا ترى عالما ولا واعظا ولا قاضيا ولا مفتيا ولا موظفا في الشؤون الدينية في معظم البلاد الإسلامية في هذا الزمان وفيما مضى من الأزمان إلا وقد تلقى علومه في الجامع الأزهر مباشرة أو بالواسطة - فهو غرفة في جبين النهر ودرة وهاجج في تاج العزة لمصر ، ومفخرة عظيمة لها تتيه بها على سائر الأقطار الإسلامية وهو مع استظهار القرآن الكريم الميزة الوحيدة التي امتازت بها مصر عن سائر البلاد الإسلامية - لذلك كان محط أنظار العالم الإسلامي وكان من أقوى الأسباب التي هيأت لمصر الزعامة الكبرى لجميع الدول الإسلامية .

هذه كلمات قصيرة تشير إلى عظمة الأزهر ومكانه ومهما أطلقت ، ومهما أفضت فلن أستطيع الوفاء بحقه بتصويره على ما هو عليه . وإن أردتم الوقوف على حقيقة الأزهر بعلم اليقين فسيحوا في الأرض وجوبوا البلاد الإسلامية وغيرها تروا بأعينكم ، وتسمعوا بأذانكم ما لا ينظر على بالكم من عظمة الأزهر ومكانه .

إخواني الأفاضل

بحق الأقدمية عليكم أستبجح لنفسي أن أوصيكم بالتآلف والتكاتف على رفعة شأن الأزهر ، والمحافظة على مجده . ذلك بدوام القيام بما عهده فيكم من بذل الوسع في التعليم والتثقيف لآبائناكم الطلبة بالطريقة التي امتاز بها الأزهر من تربية الملكات العلمية والإحاطة بمهمات قواعد الفنون ، والتدريب على تطبيقها ، وإرشادهم إلى الطريق المستقيم والسبيل الوحيد لتعلمهم التعلم الصحيح ، ولوصولهم إلى المطلوب الذي تستمر معه سلسلة العلم على وجهها الذي بيناه . وتنبههم إلى التحلى بالأخلاق الفاضلة والسير على طريق الاستقامة فإن ذلك من أعظم أسباب الفتح وأهم سبب لتسهيل وصولهم لجنى ثمرة أعمالهم ، وتعريفهم أن صغيرتهم في نظر غيرهم كبيرة ، وأن وقوعهم في الشبهات يعتبر في نظر العامة انحرفاً عن الاستقامة على وجه الحقيقة .

كما أتى أستبجح لنفسي إسداء النصح لحضراتكم بدوام الاستدكار لما تعلمتم من أنواع الفنون ، وعدم الإكتفاء بما يعهد إليكم من الدروس ليتكون منكم ومن أمثالكم الطبقة العليا في الأزهر التي يكون إليها المرجع في حل المشكلات ، ودفع الشبهات وتفهيم دقائق العلوم وتبيين معضلاتها . وفقكم الله لما يحبه الله وبرضاه .

إخواني الأفاضل :

إن أسنى الشديد وحزنى البالغ لبعدي عن خدمتكم قد غطاه وغمره بل أزاله بالكلية سرورى العظيم باختيار حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر لمشيخة الكلية مؤقتاً ونرجو أن تكون دائماً . أخى الفاضل وساعدي الأيمن في إدارة الكلية حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ محمد على السائس ، عضو جماعة كبار العلماء والمعضو عن الكلية في مجلس الأزهر الأعلى .

ولست في حاجة لبيان عليه وفضله ، وسمو خلقه ، وحسن إدارته فإن كل ذلك معلوم لديكم ، ولدى غيركم ممن عرفه وشاركه في العمل . فرجائي منكم بل أملى فيكم أن تلتفوا حوله ، ونكونوا أعواناً له في كل ما يعود على الكلية والأزهر بالرفق والاستقرار ، وستجدون منه إن شاء الله صغوراً رجباً ، وقبولاً

حسناً لكل ما يلقى إليه من المشورة الصحيحة ، والتوجيه المفيد . وفقه الله تعالى
لأن يقوم بشئون الكلية خير قيام إنه سميع مجيب .

إخواني الأفاضل :

في الختام أرجوكم أن تجعلوني في حل بما قد يكون صدر مني من الخطأ أو
التقصير في حق واحد منكم أثناء إقامتي بين أظهركم . فإن الإنسان محل الخطأ
والنسيان كما أني أعلتكم أني جعلت في حل كل واحد منكم حصل منه شيء ما في حق
في الغيبة أو الحضور في السر أو العلن وسأجته مسامحة تامة وأن أشهد الله
على ذلك .

وهذا بالنسبة إلى من باب الاحتياط وإلا فالواقع أنه ليس في اعتقادي ولا في
ذهني أن أحداً منكم صدر منه شيء ما في حق لافي الغيبة ولا في الحضور . وإنما
الثابت عندي وفي اعتقادي وضميري أنكم جميعاً أسانذة ومراقبين وموظفين
كنتم معي تقومون بعملكم خير قيام مع الإخلاص للصلحة ، والمحبة الصادقة
لشخصي .

وهذه الميزة هي التي خرجت من الكلية بها ، وهي دائماً ماثلة أمام عيني أنظر
إليها فيمتلي . قلبي سروراً وأحمد الله تعالى على هذه النعمة العظمى . والسلام عليكم
ورحمة الله .

* * *

الأزهر لا يستغنى عن جهوده :

لم يمض على اعتزاله رحمه الله أيام معدودات حتى ورد إليه كتاب من فضيلة الأستاذ
الأكبر شيخ الجامع الأزهر يدعوه فيه إلى مواصلة عمله في لجنة الفتوى بالأزهر
ويعرب فيه عن أمله في أن لا يحرم الأزهر من جهوده وبجونه العلمية لظل صلته
بالأزهر متصلة الحلقات ، ونتائج جهوده صادقة المقدمات : فكان عند حسن الظن
به ، وما زال يشارك في أعمال اللجنة ويوالي حضور جلساتها إلى آخر أيام حياته
رحمه الله .

وهذا نص خطاب الأستاذ الأكبر للشيخ رحمه الله عقب إحالته إلى التقاعد .

بسم الله الرحمن الرحيم

صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير الشيخ عيسى منون :
سلام الله عليكم ورحمته وبركاته .

أما بعد فإنه يسر الأزهر أن يدوم اتصالكم به ، وألا تنقطع عنه جهودكم في
الدرس والبحث ولا سيما في لجنة الفتوى التي تعرف لكم الدقة وسعة الإطلاع
الامر الذي هو أساس الإجابة في الإفتاء .

فإن كانت ظروفكم تسمح بمواصلة العمل في لجنة الفتوى . فإني أكون لكم شاكرًا .
وأدعو الله أن يديم لكم نعمة العافية والتوفيق .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؟

شيخ الجامع الأزهر
إمضاء .

٤ من ربيع الثاني سنة ١٣٧٥

١٩ من نوفمبر سنة ١٩٥٥

لجنة الحديث :

وكان من الغال الحسن ، وبشارة القبول أن يكون آخر حياته معنياً بالاشتغال
بخدمة السنة النبوية ، ومطالعة حديث الرسول صلى الله عليه وسلم . وأداء ما فرض الله
على العلماء من بيانه للناس . إذ اختير رئيساً للجنة الحديث التي ألفت لمراجعة
كتاب الجمع بين الصحيحين ، الذي اهتمت مشيخة الأزهر بإخراجه خدمة للسنة
الكريمة ، وألفت لذلك لجنة قامت بهذا العمل الجليل خير قيام - ولما آتت
مهمتها قدمت أصول هذا المشروع للشيخة فرأت المشيخة تقديمه إلى المجلس الأعلى
للأزهر ، الذي رأى تأليف لجنة لبحثه ومراجعته مراجعة دقيقة حتى يكون هذا
العمل الشريف بالغ الكمال ؛ لما للسنة من المنزلة الهامة في التشريع الإسلامي .

وكانت تلك اللجنة برئاسة المغفور له الشيخ عيسى منون وعضوية أصحاب
الفضيلة الشيخ محمد أحمدين ، الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين والشيخ طه
الساكت المفتش بالأزهر ، والشيخ محمد عبد الوهاب بحيرى المدرس بكلية الشريعة .
وقد ظل يعمل في هذه اللجنة بهمة ، ومضاء عزيمة حتى وافاه الأجل المحتوم .

أثره في المحيط العباسي

١ - عنايته بطبع ونشر كتاب المجموع للأمام النووي

كتاب المجموع للأمام النووي الحافظ الورع المجمع على علمه وورعه وديانته.

وهذا الكتاب لم يؤلف نظيره في دواوين الإسلام العظام ، وفي ذلك يقول مؤلفه في آخر خطبته ص ٦ من الجزء الأول :

واعلم أن هذا الكتاب وإن سميت شرح المذهب - فهو شرح للمذهب كله ، بل للمذاهب العلماء كلهم ، وللحديث وجل من اللغة والتاريخ والأسماء .

وهو أصل عظيم في معرفة صحيح الحديث وحسنه وضعيفه ، وبيان علله والجمع بين الأحاديث المتعارضة ، وتأويل الخفيات واستنباط المهمات

ولقد ظل هذا الكتاب الجليل القدر ، العظيم النفع كزوا مخفيا وسرا مطويا أمادا طوالا حتى قبض الله له والدنا وشيخنا رحمه الله فكشف عن محاسنه النقاب ، وأطلعه طلوع الشمس ليس دونها حجاب .

لقد حدثنا رحمه الله ، وطيب ثراه أنه كان يجلس ذات يوم عند أحد باعة الكتب فر عليه بائع متجول يحمل كراسات مخطوطة لا يدري أولها من آخرها فأخذها منه ، وأنعم فيها نظره فراعاه ما اشتملت عليه من علم عزيز وبيان ساحر وعبارات سهلة يلذ وقعها ، ويطيب على الأذان سمعها ، فتقد البائع ثمنها ، ورجع بها إلى منزله فرحا مسرورا وكأنه ظفر بكنز عظيم . وما زال يتقصى أمرها ، ويتقري خبرها حتى علم أنها قطعة من كتاب المجموع للأمام النووي ومن أوائل (كتاب الزكاة) فوجه عنايته إليها ونسخها بخطه الجليل فجاءت مجلدا عظيما .

ولقد فرح بها رحمه الله فرح الغريب بأوبته من غربته ، وأخذ يعرضها على كبار العلماء وأجلتهم ويحضهم على طبع الكتاب ليعم نفعه بإسماعه لهم بعض عباراته حتى

شرح الله بذلك صدورهم ، وانفتحت آراؤهم على أنه كتاب عظيم الشأن وهو خليق أن يطبع لينشر في الأفاق .

ولقد رؤى لتنام النفع أن يطبع معه كتابان جليلان : هما الشرح الكبير المسمى فتح العزيز شرح الوجيز ، للأمام الرافعي ، وتلخيص الحبير في تخريج أحاديث الشرح الكبير .

وانفتحت كلتاهم وأجمعوا على طبعه في أول يونيو سنة ١٩٢٥ حينما رأى حضرات الشيوخ من العلماء أن هذين الكتابين في مذهب الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه ليس لهما نظير في الكتب المتداولة في المذهب خصوصا كتاب المجموع الذي يكاد يكون فذا في بابه في مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه بل وفي بقية المذاهب وصح عزمهم على تأليف لجنة برئاسة المغفور له صاحب الفضيلة الاسناد الكبير الشيخ محمود الديناري شيخ القسم العالي إذ ذلك وكان والدنا رحمه الله عضوا فيها .

ولقد أبلوا بلاء حسنا ، وأظهروا مجهودا جباراً في طبعه وجمع شتاته من مختلف الأقطار والمكاتب .

وقد صادفت اللجنة عناء شديدا في مراجعة الأصول التي تطبع عليها لاختلاف النسخ وضياع بعض فقراتها ولم تجد من يقوم بهذه المهمة الشاقة لتصحيحها ومراجعتها إلا الشيخ رحمه الله فقد عهدت له بهذه المهمة فلم يأل جهداً في مراجعة التصحيح على ما هو موجود من الأصول الخطية والرجوع إلى المظان في الكتب الأخرى من الفقه والحديث واللغة حتى خرج الكتاب كأروع ما يكون بعد أن كان كنزا مدفونا .

٢ - إكمال تأليف المجموع

بعد أن تم طبع الأجزاء الموجودة من كتاب المجموع رأى رحمه الله أن هذا الكتاب عظيم الشأن ومزله في الفقه الإسلامي عامة وفقه الإمام الشافعي خاصة لا يدانيه فيها مدان فهو مرجع حافل من مراجع الشريعة وقد توفي الإمام النووي رحمه الله قبل إتمامه فإنه أخرج تسعة أسفار ضخام تطبيقاً على شرح المذهب وبلغ إلى أوائل باب الربا ووافته منيته .

ولقد شرح الله صدر الإمام العظيم المجتهد الحجّة الثبت التقي السبكي والد الإمام عبد الوهاب السبكي صاحب جمع الجوامع الكتاب الأصولي العظيم الشأن لإتمامه فكتب فيه إلى كتاب التفليس من مباحث المعاملات ووافقه منيته أيضا رحمه الله . ونظرا لجلالة قدر الكتاب ، وسعة مباحثه ، وشموله التام لأراء الأئمة ، ومذاهبيهم وأدلتهم وحجبيهم ، اهتم الشيخ رحمه الله بإكماله .

فراى أن يبدأ عمله من أول كتاب النكاح لأهمية مباحث الأحوال الشخصية وحاجة أهل العصر إلى تدوينها ، وبيان آراء العلماء فيها ومذاهبيهم ومدارك اختياراتهم وترجيحاتهم على أن يرجع إلى ماوقف عنده الامام السبكي فيوصله بالذى كتبه . وقد انجز من هذا العمل العظيم نحو من مائة كراس من القطع الكبير والكراس الواحد منها يقع في أربعين صفحة .

وكان رحمه الله يألم ويحزن كلما حالت الشواغل بينه وبين الفراغ لهذا الجهاد العلمى الأكبر وكم كان سروره عظيما حينما اعتزل الخدمة لأجل أن يتفرغ لإتمام مؤلفه العظيم الذى ظل مشغولا به أعواما طويلا وكانت قيود الوظيفة ؛ وشواغلا تمنعه عن التفرغ لإنجازه .

ولكن إرادة الله لا بد من نفاذها فقد حم القضاء وعاجته منيته وهو متحفز لإتمام هذا المشروع الجليل .

أما طريقته فى البحث وسعة الاطلاع وجمعه فأنا نشهد أنه لو تم على ما كان يبغى الشيخ رحمه الله ويريد — لحق لنا أن نفخر بأن أيامنا هذه قد وجد فيها علماء يسامون أوليئهم ، ويبارونهم ؛ ويقفون منهم موقف الند للند والنظير للنظير والامل عظيم أن يتاح لنا لإخراج ذلك ليم به النفع والله ولى التوفيق .

تلامذته :

درس رحمه الله فى جميع المراحل التعليمية فى الأزهر وكان معظم سنى تدرسه فى القسم العالى وأقسام التخصص ، وكان فى كل مرحلة من هذه المراحل المباركة يتخرج على يديه نخبة صالحة من علماء الأزهر وأساتذته ومدرسيه وناشري علومه هم اليوم رجال عاملون ؛ وعلماء نابهون من مختلف الاقطار الاسلامية يؤدون رسالتهم ، وينفع الله بهم أنحاء العالمين الاسلامى والعربى ومنهم من تقلد مناصب الافاء ، ورياسة المحاكم الشرعية ، ومنهم من تسنموا ذروة الوزارة فى أوطانهم .

(حكم ما زاد في قولها في قول من قولها)

قال المصنف رحمه الله تعالى (وانه كانه في الزيادة صفة مجردة وان يزوجها كما في قول من قال
لم يزوجها يزوجها من نفسه فيكون مبرها وقابله وانه يحل للمهر بان يزوجها من غيره من قولها
كأن يزوجها بالبيع . فانها اذا تزوجها فانه كانه كانه من سائر في الزيادة وان لم يزوجها
من سائر في الزيادة كانه من سائر في الزيادة . وانما زاد ما لم ينسج في قولها
ان لم يزوجها من نفسه وانه في قوله اخرى كانه غيره فكيف ذلك لان ما من سائر في قولها
وانما في قوله الحكم لم يزوجها من سائر في قوله الحكم في قوله لم يزوجها من سائر . وانما في
القول في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر . وانما في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر .

وانما كانه من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر
في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر في قوله لم يزوجها من سائر

(المشرح) حديث عاترة رضي الله عنها بهذا اللفظ وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا

في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا
في قوله كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا وكنت كذا وكذا

تمت من تأليف الشيخ رحمه الله

في تكملة كتاب المجموع في كتاب النكاح وهي بخطه

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. It emphasizes that this is crucial for the company's financial health and for providing reliable information to stakeholders.

2. The second part of the document outlines the various methods used to collect and analyze data. It includes a detailed description of the data collection process, from identifying sources to gathering information, and the subsequent analysis of this data to identify trends and patterns.

3. The third part of the document provides a comprehensive overview of the company's current financial position. It includes a detailed breakdown of the company's assets, liabilities, and equity, as well as a discussion of the company's overall financial performance over the past year.

4. The fourth part of the document discusses the company's future financial outlook. It includes a detailed analysis of the company's projected financial performance over the next five years, based on various assumptions and scenarios.

5. The fifth part of the document provides a detailed description of the company's internal control system. It includes a discussion of the company's policies and procedures, as well as a description of the various controls in place to ensure the accuracy and reliability of the company's financial records.

6. The sixth part of the document discusses the company's risk management strategy. It includes a detailed analysis of the various risks faced by the company, as well as a description of the various strategies in place to mitigate these risks.

7. The seventh part of the document provides a detailed description of the company's human resources management system. It includes a discussion of the company's recruitment and selection process, as well as a description of the various training and development programs in place to ensure the company has the necessary talent to succeed.

8. The eighth part of the document discusses the company's environmental and social responsibility strategy. It includes a detailed analysis of the various environmental and social issues faced by the company, as well as a description of the various strategies in place to address these issues.

9. The ninth part of the document provides a detailed description of the company's information technology system. It includes a discussion of the company's hardware and software infrastructure, as well as a description of the various security measures in place to protect the company's data.

10. The tenth part of the document discusses the company's overall strategic vision. It includes a detailed analysis of the company's long-term goals and objectives, as well as a description of the various strategies in place to achieve these goals.

فكانوا مثلاً عالياً لما يستطيع الأزهر أن يخرج من رجال علم ، وإدارة
وسياسة تفخر بهم الأيام ، وتحدث عنهم صحائف التاريخ الوضاعة ؛ وأخباره
السيارة .

ولا يتسع المقام لذكر أسمائهم فهم بحمد الله كثيرون لا يقعون تحت حصر
وشهرتهم أجل من أن تحفى . ونحن نذكر منهم على سبيل المثال :

أصحاب الفضيلة والسيادة الشيخ عبد الله المراغى مدير قسم المساجد بوزارة
الأوقاف سابقاً ومفتش بالمعاهد الدينية ، والشيخ عبد المجيد القمري شيخ معهد
سوهاج . والشيخ عبد الحميد السايح رئيس محكمة الاستئناف بالقدس ؛ والشيخ
عبد الله غوشة رئيس جمعية العلماء بالمملكة الأردنية الهاشمية ؛ والدكتور محمود
الله أستاذ مساعد بكلية أصول الدين ، والشيخ يوسف عبدالرزاق أستاذ مساعد بكلية
أصول الدين ، والشيخ مصطفى مجاهد أستاذ مساعد بكلية الشريعة ، والشيخ عبد الحكيم
عمارة أستاذ مساعد بكلية الشريعة ، والشيخ محمد داود اليبس أستاذ مساعد بكلية
اللغة العربية ، والشيخ محمد مبارك مدير جامعة أم درمان بالسودان ، والشيخ مصطفى
عبد الخالق أستاذ مساعد بكلية الشريعة والشيخ دسوقي الملاح مفتش بالمعاهد الدينية ،
والشيخ محمد شمس الدين مدرس بكلية أصول الدين ؛ والدكتور سليمان دنيا مدرس
بكلية أصول الدين ؛ والدكتور محمد بيصار رئيس المكتب الثقافي بنيويورك ؛
والشيخ محمود قنديل مدرس بالمعاهد ؛ والشيخ عيسوى الشاذلى مدرس بالمعاهد
والشيخ محمد رامز مسمار رئيس محكمة الاستئناف بغزة ؛ والشيخ مصطفى السباعي
رئيس كلية الشريعة بدمشق ؛ والشيخ أحمد الماوى مدرس بالأزهر والدكتور
إبراهيم جمال الدين أستاذ علم النفس بكلية أصول الدين .

٣ - مؤلفاته :

لقد أخرج الشيخ رحمه الله كثيراً من المؤلفات النفيسة ما بين مطول ومختصر
و نحن نشير إلى أهمها إجمالاً .

- ١ - نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول وهو الكتاب
العظيم الذي سار مسير الأمثال وأقبل عليه العلماء والطلاب إقبالاً منقطع النظر .
- ٢ - نكلة المجموع شرح المذهب وهذا الكتاب لو تم لكان من أوسع

المراجع الفقهية العظيمة وكل بحث فيه يصلح أن يكون كتاباً مستقلاً . يتناول فيه كل شاردة وواردة ومهما حاولنا وصف هذا الكتاب فإننا نشعر بالعجز عن إيفائه حق الثناء .

- ٣ - رسالة في مناسك الحج ، وهي جامعة وافية لجميع ما يطلب في الحج .
- ٤ - محاضرات في التوحيد ، وأصول الفقه وهي متصلة بالموضوعات وكل محاضرة يصح أن يكون بحثاً مستقلاً .
- ٥ - رسالة قيمة في الرد على القائلين بجواز ترجمة القرآن .
- ٦ - رسالة في الرد على من يدعون الاجتهاد في هذا الزمان .
- ٧ - رسالة في حكم قتل المرتد .

محاضراته :

وكان رحمه الله يشترك مع جماعة كبار العلماء في إذاعة محاضرات دينية في شهر رمضان المبارك تذايع على العالم الاسلامي يتناول فيها تفسير بعض أى الذكر الحكيم ويشير إلى كثير من أسرار الشريعة السمحة الغراء ونحن ثبت محاضرة منها هنا وهذا نصها .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى وهو أصدق القائلين :

(والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون . والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) الآيات ٩ و ١٠ من سورة الحشر .

بين الله تعالى في الآية السابقة (١) فضل المهاجرين الذين تركوا أوطانهم وأموالهم وتحملوا الضيق والتغريب حباً في النبي صلى الله عليه وسلم ، ومحافظة على دينهم واستنصاراً له . وبين تعالى في هذه الآية (٢) فضل الأنصار ، وأثنى عليهم ومدحهم بثلاث خصال حميدة . محبتهم للمهاجرين ، وطيب أنفسهم ، ورضاهم بما خصهم النبي صلى الله عليه وسلم به ، وإيثارهم غيرهم على أنفسهم مع الحاجة .

وقد ذكرهم الله تعالى بصفتين هما مصدر هذه الخصال الحميدة ومنبع تلك الفضائل الجليلة ، فقال جل شأنه : (والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم)
ومعنى تبوءوا الدار ؛ اتخذوها منزلاً واستقروا فيها . وليس القصد الإفادة بأنهم سكنوا الدار ، أى المدينة ؟ بل المعنى المقصود أنهم اتخذوها منزلاً إسلامياً بإسلامهم بعد أن كانت دار كفر ، فعضوها وحفظوها بالإسلام من قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم بستين ، فكأنهم استحدثوا بناءها .

ومعنى تبوءوا الإيمان : أنهم تمكنوا فيه كتمكنهم في الدار ، مبالغة في تمكن الإيمان فيهم لقوته في قلوبهم ، ورسوخه في نفوسهم ، ولاريب أن من شأن من اتصف بهاتين الصفتين أن يتحل بتلك الخصال التي أثنى الله تعالى على الأنصار بها .

وقوله تعالى (من قبلهم) أى قبل المهاجرين . أما تبوء الدار قبل المهاجرين فواضح . وأما تبوء الإيمان قبلهم فذلك من ناحية إقامة جميع حقوقه التي من جملتها إظهار شعائره وأحكامه . ولاريب في تقدم الأنصار على المهاجرين في ذلك لظهور عجز المهاجرين عن إظهار بعضها . وليس المعنى أنهم تقدموا عليهم من جهة الإخلاص القلبي ، والاعتقاد اليقيني ، لما هو معلوم من أن بعض المهاجرين أسبق إيماناً من جميع الأنصار .

ثم قال تعالى : (يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ) . وهى الخصلة الأولى .
والحب . هو ميل الطبع إلى الشيء الذى تستلذ به النفس وهو تابع للإدراك

(١) يشير فضيلته إلى الآية السابقة على الآيتين المذكورتين هنا . وهى تحريم الأنصار من بعض النبي . لاستغنائهم عنه ، وتغطية (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله .
(٢) يريد الآية الأولى من الآيتين المذكورتين هنا

والمعرفة . ومن أسبابه انصاف المحبوب بصفات حسنة ، أو صدور أفعال مرضية عنه ، فإن كانت مما يرضاها الله تعالى كان الحب في الله ، والمتحابون في الله لهم عند الله مقام كبير ، فقد أخرج مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي؟ ، أليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي ، . وأخرج الترمذى عن معاذ رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى : المتحابون في جلالي لهم منابر من نور ينجبهم النبيون والشهداء . »

والمهاجرون هجروا وطنهم وتركوا ما فيه من أموال وممتلكات وقصدوا الالتجاء إلى الأنصار حفظاً لدينهم واستنصاراً له . ولا ريب أنها حالة تستدعى المحبة ، وتدعو إلى الشفقة والعطف والمواساة . كما أن محبتهم وما يتبعها من إعانتهم وسد عوزهم ومواساتهم خصلة حميدة ، ومنقبة جليلة ، وخلق إنسانى عظيم ، لا توجد إلا بمن امتلأ قلبه بالإيمان ، وتخلق بأفضل ما يتحلى به إنسان ، ذلك لأنها تفرج عن مكروب ، وإغاثة ملهوف ، وإعانة محتاج ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه . » الحديث .

والله سبحانه وتعالى أتى على الأنصار بأنهم يحبون المهاجرين إليهم محبة تجدد ونستمر آثارها ؛ فإنهم أحسنوا إليهم ، وأشركوهم ، في أموالهم وأسكنوهم في مساكنهم ، فتوطدت بينهم الألفة ، وتحققت فيهم الأخوة ، حتى كانوا بهذا الاتحاد الروحى أعظم قوة . ولما شرفهم الرسول صلى الله عليه وسلم بهجرته كانوا جميعاً يداً واحدة ، وكانوا أنصاراً له على أعداء الدين ، فهزموا الأحزاب ، وفتحوا البلاد ، ودك فيها صرح الشرك وشمخ فيها طود الإيمان ، حتى تحقق أنه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان .

ويستفاد من ذلك بوضوح أن إعانة اللاجئين المهاجرين من بلادهم من العجزة والنساء والصدىان الذين اضطرم عدو الدين والإنسانية إلى ترك بلادهم وما فيها من أموال وممتلكات والعمل على راحتهم هو من الفضائل العظيمة والأعمال الجليلة

التي يحبها الله ويرضى عنها ، والتي أعد لفاعلها الجزاء الحسن في الدنيا والآخرة ، على أن تكون تلك الإعانة عن محبة وإخلاص ، وشفقة وحنان ، ومواساة كاملة ، كما وقع من الأنصار للمهاجرين الأولين فاستحقوا المدح والثناء من الله تعالى في كتابه العزيز . ولاشك أن من أتى عليه تعالى راضياً عنه ويكون لديه من المقربين الذين أعد لهم النعيم المقيم

ثم قال تعالى . (ولا يجنون في صدورهم حاجة مما أوتوا) . وهي الخصلة الثانية . أى لا يجنون في نفوسهم شيئاً محتاجاً إليه وما يتبع ذلك من حسد أو غيظ أو حزازة . والحزازة مرض في القلب يعبر به عما يضر الإنسان من الغيظ والعداوة . وقوله تعالى . (مما أوتوا) . أى مما أعطى الرسول صلى الله عليه وسلم المهاجرين ، وخصهم به من النى . الذى غنمه من بنى النضير . وبنوا النضير . قبيلة كبيرة من اليهود نزحوا إلى بلاد العرب واستوطنوا عوالى المدينة من ناحية دقواء . كان بينهم وبين المسلمين حلف يقضى بالتعاون على دفع الدية الواجبة على أحد الفريقين ذية قتيلين قتلها بعضهم خطأ خرج الرسول صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه إلى بنى النضير يطلب منهم ما يخصهم في دية القتيلين على ما يقتضيه الحلف ؛ فقابلوه بالترحاب ووعدهم بإجابة الطلب . ثم تخلوا عنه وتشاوروا في أمره وقرروا الغدر به على ما تقتضيه طباعهم ، وما جبلوا عليه من خيانة ونكث لليهود ، وتمالوا على قتله ، وانفقوا على أن يصعد أحدهم على ظهر بيت ويلقى عليه صخرة . وكان صلى الله عليه وسلم جالساً بجواربيت من بيوتهم ؛ فأخبره الله تعالى وحياً بخيانة اليهود ونقضهم العهد وما دبروه له صلى الله عليه وسلم ، فقام عليه الصلاة والسلام مظهرأ أنه يقضى حاجة ، ورجع إلى المدينة . ولما استبطأ أصحابه تبعوه ، فأخبرهم بغدر اليهود وما دبروه . ثم أرسل إليهم رسولاً يقول لهم اخرجوا من بلادى فقد همتم بما همتم به وقد أجتكم عشراً . ولما تهيئوا للخروج بعث إليهم المنافقون وطلبوا منهم ألا يخرجوا ووعدهم بأن ينصروهم ؛ فطمعوا في ذلك وتباطأوا ، فتوجه النبي صلى الله عليه وسلم في جيش من المسلمين ، فتحصن اليهود في قلاعهم وحاصروهم المسلمون مدة ؛ وأخلفهم المنافقون وعدمهم وقذف الله في قلوبهم الرعب فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجليهم ويكف عن دمايتهم وأن لهم ما حملت الإبل من أموالهم فأجابهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك إلا السلاح . ثم وكل من يراقب

إجلالهم فخرج الأكثر منهم إلى خير ، وما عدا ذلك من أموالهم كان فيئاً
للسلمين . ولما استولى عليه النبي صلى الله عليه وسلم دعا الأنصار ، وشكرهم فيما
صنعوا مع المهاجرين في إنزالهم إياهم في منازلهم ، وإشراكهم في أموالهم . ثم قال
صلى الله عليه وسلم إن أحببتهم قسمت ما أفاء الله على من بنى النصير بينكم وبينهم .
وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في مساكنكم وإشراكهم في أموالكم
وإن أحببتهم أعطيتهم وخرجوا من دياركم ؛ فقال سعد بن عبادة وسعد بن معاذ
سيداً الأنصار بل تقسمة بين المهاجرين ويكونون في دورنا كما كانوا . وناذت
الأنصار رضينا ولسنا يارسول الله ، فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم الأنصار
وأبناء الأنصار ، ثم خص رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي بالمهاجرين .
هذا ما وقع من الأنصار رضى الله عنهم . وقد أتى الله تعالى عليهم بأنهم
رضوا باختصاص النعم بالمهاجرين وطابت نفوسهم بذلك من غير حسد ولا غيظ
وحاشاهم أن يتصور فيهم الحسد الذى يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ؛ كما
قال صلى الله عليه وسلم : إياكم والحسد . فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل
النار الحطب .

ثم قال الله تعالى (ويؤثرن على أنفسهن ولو كان بهم خصاصة) وهى الحصة الثالثة
والإيثار تقديم الغير على النفس فى حظوظ الدنيا رغبة فى حظوظ الآخرة .
والأنصار كانوا يقدمون المهاجرين على أنفسهم فى كل شىء من أسباب المعاش ولو
كان بهم خصاصة أى حاجة حتى أن من كانت عنده امرأتان ينزل عن إحسدهما
ويزوجها واحداً منهم . بل كان من خلقهم الإيثار مع غير المهاجرين .
فقد أخرج البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال . « جاء
رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أصابه شدة الجوع ، فقال من يضيف هذا
هذه الليلة رحمه الله . فقام رجل من الأنصار فقال أنا يارسول الله . فأتى به منزله
فقال لأهله هذا ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكرمه ولا تدخرى عنه
شيئاً ؛ فقالت ما عندنا إلا قوت الصبيان . فقال قومى فعليهم عن قوتهم ونومهم
حتى يناموا ولا يطعموا شيئاً ثم أسرجى وأتردى فإذا أخذ الضيف فى الأكل
فومى كأنك تصلحين السراج فاطفئيه ، فقالى نمضغ ألسنتنا ليظن الضيف أننا نأكل
غياً كل حتى يشبع ، ففعلت ، فبانا طلاويين . فلما أصبح الأنصارى جاء إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، فلما نظر إليه تبسم وقال لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما هذه الليلة .

هذه مثل عليا من إيثار الأنصار وتقديمهم غيرهم على أنفسهم وهو أعلى درجات النباجة والكرم لا ينشأ إلا عن قوة اليقين ووكيد المحبة ، ولا يستطيع تحمله إلا من راض نفسه بالصبر على المشقة وتجرد عن ملاذ الدنيا وحظوظها طلباً لحظوظ الآخرة ونعيمها

ثم إنه سبحانه وتعالى بعد أن أتى على الأنصار بهذه الخصال الحميدة التي تعد تهاية في سباحة النفس وكرمها ، وغاية في البعد عن شح النفس ولؤمها وبخلها ، أكد مدحهم بقوله تعالى .

(وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

والشح غريزة في النفس تقتضي الحرص على المنع من الإعطاء الذي هو البخل والمعنى . ومن يجعل بينه وبين شح نفسه وقاية فأولئك هم المفلحون ، أى الغائزون بكل مطلوب والناجون عن كل مكروه .

والشح خلق ذميم . ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبار بدمه ، منها ما أخرجه النسائي والحاكم وصححه عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال : لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان نار جهنم في جوف عبد أبداً ، ولا يجتمع الإيمان والشح في قلب عبد أبداً ، وما أخرجه الحاكم وغيره عن أنس أنه قال : قال رسول الله عليه وسلم . خلق الله الجنة عدن وغرس أشجارها بيده ثم قال انطلق . فقالت : قد أفلح المؤمنون . فقال الله عز وجل . وعزتي وجلالي لا يجاورني فيك بخيل . ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون وما أخرجه مسلم وأحمد عن جابر رضى الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فإن الشح قد أهلك من قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم .

ثم بعد أن أتى الله تعالى على المهاجرين والأنصار ذكر تعالى ما ينبغي أن يقول من جله بعدهم من المؤمنين إلى يوم الدين فإن الشأن فيمن جاء بعد المهاجرين والأنصار أن يذكر السابقين بالرحمة والثناء ، كما أن شأن المؤمنين أن يطهروا قلوبهم من الغل والحقد ، وأن يطلبوا الاستعانة بالله تعالى على تطهير قلوبهم من هذا الداء الويل :

فقال تعالى . (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) .
وفي ذكرهم بوصف الأخوة وأنهم سبقوا بالإيمان بيان لوجه استحقاقهم لهذا الدعاء واعتراف بعضهم : وقد تضمنت هذه الآية أمرين مهمين ينبغي أن يكون عليهما حال المؤمنين .

الأول . أن يذكروا من سبقهم من المؤمنين بالخير من غير طعن عليهم ولا انتقاص لواحد منهم لإسبغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقد أخرج البخارى ومسلم عن أبي سعيد الخدرى أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سمع رجلاً ينال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أمن المهاجرين أنت ؟ قال لا . قال فمن الأنصار أنت ؟ قال لا قال فأنا أشهد أنك لست من التابعين لهم بإحسان .

الأمر الثانى : تطهير قلوبهم من الغل والحقد . فإن من شأن الإيمان أن يركب نفوس المؤمنين ، ويطهر قلوبهم ويقتلع منها جذور الغل والحقد والحسد وسائر الصفات الذميمة التى هى من أهم أسباب البغضاء والشحناء والتفرق والفشل . وبطهير قلوبهم من ذلك تحدد كلتهم ، وتعظم عند الله وبين غيرهم من الأمم ، منزلتهم وتحقق فيهم الأخوة التى وصفهم الله بها فى قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) ويكونون كالجسد الواحد كما قال صلى الله عليه وسلم . المؤمنون فى توادم وتراحيمهم وتعاطفهم كالجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالحلم والسهر . وقد أرشدتنا تجارب الأمم الماضية وشواهد التاريخ الصادقة أن من أهم أسباب ضعف الأمم وانحطاطها عدم صفاء قلوب قادتها وتمكن الحقد من نفوسهم ، الأمر الذى يكون من أول آثاره قصر همهم على التناحر والتنازع والتدابير والتقاطع من غير نظر إلى صوالح الأمة وما يعود عليها بالبرق والفلاح حتى تضعف وتفشل وتضمحل . كما أرشدتنا كذلك إلى أن الأمم والشعوب إنما تقوى وتحيا حياة العز والكرامة وتقوى مكائنها بين الأمم إذا كانت قلوب أبنائها صافية نية . تسودها الألفة والإخلاص والمحبة ، وتظلها ظلال الوفاء والولاء . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . والسلام عليكم ورحمة الله .

نموذج من بحوثه العلمية

سبق أن وعدنا بنشر محاضرة من محاضراته العلمية التي أتبع لنا الاطلاع عليها في مكتبته ، وهاتجن أولاء نبي بوعدنا وننشر المحاضرة الأولى كنموذج من الأبحاث التي تدل على مقدار تعمقه وسعة اطلاعه ، وستبعا بنشر طائفة أخرى من الأبحاث المتصلة بأصول مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه

المحاضرة الأولى

من سلسلة محاضرات في تاريخ علم التوحيد

وهي تمهيد للمقصود

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين قبل البدء ببيان تكون هذا العلم ، ومبدأ تدوينه ، وتشعب الفرق الباحثة فيه وتدرجه ، ونمو مباحثه في عصور الإسلام المختلفة ، حتى عدنا فنا مستقلا ، وانتهى إلى ما هو عليه الآن — ينبغي أن نحدده تحديدا تاما ، ونبين مختلف اطلاقاته في عرف أهل العلم ، ونميزه عما قد يشاركه في بعض مباحثه ، ليتسنى لنا الوقوف على وجوده بمعانيه وأطواره المختلفة في الأزمان التي حدثنا التاريخ بتحقيقه فيها .

عرفه الأئمة الذين عنوا بتحقيق مباحثه بأنه العلم بالعقائد الدينية المكتسب من الأدلة اليقينية . وهو بهذا المعنى ظاهر في أنه من نوع الإدراك والتصديق اليقيني القائم بالأشخاص . وقد يطلق في عرفهم باعتباره فنا مدونا على مسائل العقائد المدركة والمثبتة بالأدلة اليقينية . وعلى الملوك الحاصلة للأشخاص من مزاولتهم لتلك المسائل وإدراكها بالأدلة بحيث يقتصدرون على استحضار تلك المسائل متى شاؤوا .

والعقائد الدينية هي الأحكام الشرعية النظرية التي يجب اعتقادها ولا يكون المقصود منها إلا مجرد الاعتقاد دون العمل ، وذلك كوجوب وجوده تعالى ،

واتصافه بصفاته الكمالية ، وتزهره عما لا يليق به جل وعز وككونه تعالى أرسل رسلا مبشرين ومنذرين ، مصنفين بما يجب أن يتصفوا به ، ومبرئين عما لا يليق بمقامهم أن يتصفوا به وأن ينسب إليهم . وغير ذلك كأحوال المعاد ، وأمور الدار الآخرة .

ونسبها إلى الدين الذي هو دين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لكونها مأخوذة من أدلته التي هي الخطابات الشرعية الواردة به إما للاعتداد بها بعد الاستدلال عليها بالأدلة العقلية كثبوت وجوده تعالى وغيره مما يتوقف بثبوت الشريعة وإما لأن تلك الخطابات هي الأصل قبيها والدليل عليها لأن العقل لا مجال له فيها بالإثبات والنفي ما عدا حكمه بجواز وقوعها وعدم امتناعها كالتقسيم المعروف في علم التوحيد بالسميات مما يتعلق أكثره بتفاصيل أمور الدار الآخرة . وإما لكفاية تلك الخطابات في الاستدلال عليها وعدم الحاجة إلى الاستدلال بالدليل العقل مع وجوده كثبوت وحدانيته تعالى .

وإنما نسب إلى دين المصطفى صلى الله عليه وسلم وحده دون باقي الأديان السابوية مع أن العقائد حقائق ثابتة بحسب الواقع ونفس الأمر لا تقبل التغيير والتبدليل فلم تختلف في ملة من الملل السابقة لأن ما يتعلق برسائه صلى الله عليه وسلم وما ألحق بها من مباحث الإمامة . وهذا لم يكن من العقائد في الملل السابقة .

ولو اعتبرنا أن زيادة المباحث لا تستدعي تغيير الحقيقة لا يحتاج إلى تخصيص النسبة نظير ما قالوه في القبائل التي تجدد أفرادها ، وتزيد عما كانت عليه حين وضع أسماؤها لها . مع أن ذلك لا يقتضى تغيير حقيقتها ، ولا يقدر في عملية أسماؤها التي وضعت لها في مبدأ تكوينها .

إلا أن الاعتبار الأول وهو تخصيص النسبة هو المشهور بين أئمة هذا العلم . ولعل السر في ذلك أن الاصطلاح جرى فيما بينهم على إطلاق علم التوحيد على العلم بعقائد الدين المحمدي . فإن تكون هذه العقائد وجعلها فنا مستتلا بالحالة التي عليها الآن من خواص الملة الإسلامية .

وعلى هذا الاعتبار المشهور تكون تلك العقائد مقصورة على المعتقدات

الإسلامية ، ويكون العلم بها المستند إلى الأدلة اليقينية مقصورا على علم اتباع الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم .

سواء أكان استنادهم في العلم بها إلى الأدلة اليقينية وأخذهم لها على النحو السابق من الأدلة الشرعية صوابا أم خطأ فيكون شاملا لعم العقائد الدينية عند أرباب الفرق الإسلامية كلها سواء المخطئ منهم والمصيب .

وهذا المعنى هو الذى تواضع عليه جمهور العلماء وسموه بعلم التوحيد أو علم الكلام أو علم أصول الدين . ومنهم من خصه بما إذا كان الإستناد فيه إلى الأدلة اليقينية والأخذ من الأدلة الشرعية صوابا لا خطأ فيكون مقصورا على علم العقائد لدى الفرقة الناجية التى هى فرقة أهل السنة سلفها وخلفها على ما سنيناه إن شاء الله تعالى .

ومن الجلى بعد هذا التحرير أن مبدأ تحقق هذا العلم هو مبدأ الإسلام وأنه مستمر من عهد الصحابة إلى الآن ويستمر إن شاء الله تعالى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين .

كما أنه من الواضح أيضا أن العلم بالعقائد لم يختلف على الجملة لا قديما ولا حديثا لأن الإيمان لا يتحقق إلا به . وإنما الذى اختلف وتطور بتطور الأحداث وتعاقب الأزمان هو كيفية تقرير هذه العقائد ، وتنوع وسائل المحافظة عليها ، وأساليب الذب عنها بتنوع الأدلة عليها وإقامة الحجج المثبتة لها . ورد الشبه الواردة عليها ، وإبطال النظريات التى تعارضها ثم تدوين مسائله وجعله فنا مستقلا مشتملا على مسائل متكررة تطبطها وحدتان يمتاز بهما عما عداه من الفنون : إحداهما وحدة ذاتية هى الموضوع ، وأخرى عرضية هى الغاية .

ولما كان هذا النوع من التطور لا يقف عند حد وكانت أقطار القائلين بتقرير هذه العقائد مختلفة كاختلافهم فى التأثير بالأحداث التى اقتضت هذا التطور من تقريرها نفأت الفرق الإسلامية وتشعبت وخرجت عن الجادة إلا فرقة أهل الحق التى لم تتأثر بالأحداث التى طرأت ، والأهواء والبدع التى حدثت . بل استمسكت بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقائد الصحيحة :

وأعظم حدث طرأ على هذا العلم حتى تكيف مادون من مسائله بكيفية أخرى غير ما كان عليه حين التدوين هو شيوع الفلسفة اليونانية التي ترجمت من اللغة اليونانية إلى اللغة العربية في أثناء القرن الثاني من الهجرة . فقد كان ذلك سببا في اعتزاز بعض الفرق المنحرفة بنظرياتها . بما دعا أهل الحق الثابتين على المبدأ القويم لأجل المحافظة على العقائد الصحيحة إلى بحث ماله مساس بها من النظريات الفلسفية بالأنظار العقلية سالكين في ذلك طريق الفلاسفة في النظر مع الاسترشاد بهدى القرآن الكريم والسنة المطهرة ليضربوهم بمثل سلاحهم بل أمضى من سلاحهم فإن اعتماد الفلاسفة على سلاح العقل الذي يفله الوهم . واعتماد أهل الحق على سلاح العقل المؤيد بالنور الإلهي الذي يحول بينه وبين خرافات الوهم كما سنوضحه قريبا في الفرق بين العلم الإلهي عند الحكماء و علم التوحيد .

واستتبع هذا زيادة مسائل هذا العلم عما كانت عليه حين التدوين بضم مباحث فلسفية من العلم الإلهي والعلم الطبيعي باعتبار أنها من وسائل إثبات العقائد الدينية .

وبضم مباحث النظر لأن به إثباتها فتضخم واتسعت دائرته . ودقت مباحثه ، وعسرت الإحاطة بأطرافه . ولأجل ضبطه بمد هذا الاتساع ، اعتبر المحققون موضوعه الذي ترجع إليه جميع مسائله والذي يمتاز به عن غيره من الفنون أعم المفهومات فجعلوه هو المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا أو بعيدا . وقد عرف هذا بعلم الكلام عند المتأخرين . كما أنه عرف مجردا عن هذه الزيادات بعلم الكلام عند المتقدمين .

هذا علم التوحيد بالنظر إلى الملة الإسلامية ، ونحن إذا جرينا على غير المشهور واعتبرنا علم التوحيد هو العلم بالعقائد المنسوبة إلى أي دين حق كان شاملا لعلم أتباع جميع الرسل المؤمنين بهم حقا والمتبعين لسننهم كما أنزلها الله تعالى بل لو توسعنا وأردنا منه العلم بالعقائد الدينية سواء كان مستندا إلى الأدلة اليقينية أو إلى الوحي والإلهام كان شاملا لعلم جميع الرسل وأتباعهم على الوجه الصحيح من لدن آدم عليه الصلاة والسلام إلى الآن .

ثم إن علم التوحيد بنسبة العقائد المثبتة فيه إلى الدين على أي اعتبار عما ذكرنا

يخالف العلم الإلهي عند الحكماء ويمتاز عنه وهو يسمى عندم بالفلسفة الأولى وبما وراء الطبيعة والعلم الأعلى .

ويجدر بنا في هذا المقام أن نوضح ما يتميز به العلمان وأن نبين طريقة البحث فيها فقد يحصل الاشتباه بين العليين . وقد يقع التفاضل بين الطريقتين بلا هدى عن نظر إلى ظاهر حالهما ولم يقف على حقيقة أمرهما فرما فضل طريقة بحث الفلاسفة باعتباره بحثا بمقتضى العقل الحر الطليق من كل قيد على طريقة بحث المتكلمين باعتباره بحثا بالعقل المقيد بحدود الشريعة فلم يكن حرا طليقا .

وقد يستدعى ما قصدناه من تمام التمييز بين العليين أن نبين حقيقة علم الحكمة بجميع أقسامه على سبيل الإجمال كما بينا فيما سبق حقيقة علم التوحيد . ثم تتبع ذلك بشرح طريقة البحث فيهما وما اعتمد عليه الباحثون في إثبات النظريات في كل منهما .

عرفوا علم الحكمة على الإطلاق بأنه العلم الذي يبحث فيه عن أحوال الموجودات بقدر الطاقة البشرية . وقسموه أولا إلى حكمة عملية ، وحكمة نظرية لأن الموجودات إن كانت أعمالا وأفعالا توجد بقدرتنا واختيارنا . فالعلم الذي يبحث فيه عن أحوالها يسمى الحكمة العملية . سمي بذلك لأن المقصود منه العمل دون مجرد الإدراك والعلم . وإن كانت غير أعمال وأفعال كذلك فالعلم الذي يبحث فيه عن أحوالها يسمى الحكمة النظرية . سمي بذلك لأن المقصود منه الإدراك والعلم بالحقائق .

والحكمة العملية تنقسم إلى ثلاثة أقسام : تهذيب الأخلاق ، وتدير المنزل ، والسياسة المدنية . لأنها إن كانت علما بأحوال شخص بانفراده ليتحل بالفضائل ، ويتخل عن الرذائل فهي علم تهذيب الأخلاق . وإن كانت علما بمصالح طائفة من الناس اشتركت في المنزل كالوالد والمولود ، والمالك والمملوك فهي علم تدير المنزل ، وإن كانت علما بمصالح جماعة اشتركت في المدينة فهي علم السياسة المدنية .

والحكمة النظرية تنقسم أيضا إلى ثلاثة أقسام : العلم الطبيعي ويسمى العلم الأدنى ، والعلم الرياضي ويسمى العلم الأوسط ، والعلم الإلهي ويسمى العلم الأعلى كما سبق لأنه إن كان البحث فيها عن أحوال ما يفترق في وجوده الخارجي والذهني إلى المادة فهي العلم الطبيعي ، وإن كان البحث فيها عن أحوال ما يفترق إلى المادة

في وجوده الخارجي فقط دون الذهني فهي العلم الرياضي ، ولكل من هذين الطرفين فروع كثيرة . وإن كان البحث فيها عما لا يفتقر إلى المادة لا في وجوده الخارجي ولا في وجوده الذهني فهي العلم الإلهي وهو المقصود تمييزه عن علم التوحيد فإنه يبحث فيه عما يتعلق بالإله وعن العقول والمادة وما أشبهها .

هذا حقيقة علم الحكمة كما ضبط الحكماء الإسلاميون وهو كما ترى شامل لما يحتاج إليه البشر في تكميل ما أودعه الله تعالى فيه من القوة النظرية والقوة العملية تحصيلاً للعادتين الدنيوية والأخروية .

ثم إن هذه العلوم الفلسفية من مبدأ تكوينها إلى الآن يتخبط العقل في بحث نظرياتها بين الإثبات والنفي ، والتصحيح والنقض . وبمرور الزمان لم تبقى في جملتها على حالها بل طرأ عليها من التغيير والتبديل ما اندرست به آثار بعض فروعها . فالقسم الطبيعي منه تغير عن مجراه الأصلي بل انقلب رأساً على عقب بجميع فروعه في الأزمان الأخيرة واستغنى الباحثون المحدثون عن سلوك طريق التليل بالتحليل وجعلوا جل اعتمادهم في إثبات نظرياته على التجارب . والحق أن علماء الغرب أبدعوا فيه ، وأنوا بالعجب العجاب . فقد استخدموا ما وضعه الله تعالى في الكون من خواص ومزايا حتى أبرزوا للعالم مخترعات لا شك أنها جليلة ، نفعت النوع الإنساني في كثير من مناحي الحياة على الرغم من أن منها ما كان سبباً في هلاكه . وكان الأجدد بالعناية بهذه العلوم ، والتوسع في الاشتغال بها أهل الإسلام الذين حثهم كتابهم على النظر في ملكوت السموات والأرض . وفرض عليهم في شريعتهم إعداد القوى اللازمة للحفاظ على كيانهم وإعزازهم في ديارهم . والقيام على سبيل الكفاية بكل صناعة يحتاجون إليها .

وقد وجد من أسلافهم من اشتغل بهذه العلوم حتى قيل إن ما مهدوه من المباحث هو الأساس الذي بنى عليه علماء الغرب أبحاثهم ، والنبراس الذي استضاءوا به في سيرهم .

أما المتأخرون منهم فقد أهملوا هذه العلوم إهمالاً مزرياً ، وقصروا في شأنها تقصيراً فاحشاً حتى ضعفوا واستكانوا ، وتمزقت وحدتهم ، وامتسكت أعداؤهم ببلادهم ، وصاروا عالة على غيرهم في كل ما يحتاجون إليه . وقد تنبها في الأزمان الأخيرة إلى انحطاطهم فأرادوا تقليد أهل الغرب في سيرهم لكنهم بدلا من أن يسايروهم

في إعداد القوى المتنوعة التي ظهرت في هذا العصر ، والتي تجعلهم أعزة بين الأمم ،
وفي التبحر في هذه العلوم التي ينشأ عنها تنوع الصناعات والتي تجعلهم في غنية عن
غيرهم سايروهم في التمدن الكاذب ، والحلاعة المنافية للآداب بعد أن قام منهم
زعماء ينادون بأن سبب الانحطاط الجود على القديم وحجز النساء في البيوت
فازدادوا بعداً عن الإسلام ، وما استفادوا شيئاً يعزهم في دنياهم بين الأمم .

ومن العجب أن من الناس من يوقع اللوم في هذا العصر على علماء الدين كأنهم
يرون أن العالم الديني يجب أن يعرف كل العلوم ، وأن يقوم بجميع ما يلزم الأمة
من الوظائف ، ومدروا أن ذلك خارج عن طوق القوى البشرية ، بل اللازم توزيع
المطالب فتقوم كل طائفة بالقيام بنوع منها .

نعم إن تقصير الكل في نوع يوقع الإثم على الكل والله الهادي إلى سبيل
الرشاد .

ثم إن المشتغل في هذا القسم أو بفرع من فروعه لا يسمى في هذا العصر
فيلسوفاً .

ومن فروع الطبيعي القسم الفلكي ويبحث عن الفلكي من أي قسم من الثلاثة .
وهو قد تغيرت نظرياته وتبدلت مرات عدة . ولا يزال في معرض التغيير والتبدل .
وفي ذلك دلالة على عظم قدرة الله سبحانه وتعالى وعلى أن الإحاطة بسر هذا
الكون ، والوقوف على حقيقته بما استأثر الله تعالى به .

والقسم الرياضي لما كان معظم نظرياته قريبة من متناول العقول ، ولا مجال
للوم فيها بقي حافظاً لكيانه ومع ذلك تميزت في العصور الأخيرة فروعها واتسعت
دائرتها ، وتهذبت قوانينها ، وخرجت في عرف الناس عن أن تكون من علوم
الفلسفة . والناس موزعون في الاشتغال بهذا القسم كل طائفة اشتغلت بفرع منه .
ويوجد منا من تبحر في كثير من فروعها لكن مع الأسف ليس منها ماله صلة
بالعلوم الطبيعية وهو يفيد في إبداع ما ينفع الأمة .

والقسم العملي بجميع فروعها قد استغنى عنه في الأمة الإسلامية بعلم الشرائع
والأحكام المعروف بعلم الفقه الشامل لعلم الأخلاق . فقد بين فيه بوجه أتم
ما ينبغي أن يتحلى به الإنسان من الأخلاق الفاضلة وما يجب أن يتخلى عنه من الأخلاق

الذميمة . كما بين فيه ما يجب أن يفعل ، وما يجب أن يترك من الفرد والجماعة على وجه أوسع وأشمل وأفيد للمجتمع الإنساني فيما يعود عليه بالسعادة والهناء في الدارين . وذلك أنه أشتمل على ما يجب أن يتصف به الإنسان من الصفات الحسنة ويتجنبه من الصفات القبيحة وعلى ما يجب أن يفعله في حق خالقه من العبادات ، وما يجب أن يتركه من المحرمات وعلى كيفية المعاملة مع غيره من المخلوقات التي يستدعيها نظام المعاش ، وتبادل المنافع وعلى نظام الأسر وتدير الملك وعلى القوانين الحافظة للأمن والأعراض والأموال والعقول مع بيان العقوبات الدنيوية الكافية في ردع من حدثه نفسه بالاعتداء على شيء منها وغير ذلك مما يحتاج إليه الإنسان في معاشه . وينفعه في معاده .

ولا يسمى المشتغل بهذا القسم في عرف الناس اليوم فيلسوفا سواء كان مشتغلا به على أصول الشريعة الإسلامية أو على غيرها .

والقسم الإلهي وهو الذي صاحب اسم الفلسفة إلى الآن .

تبين بعد بزوغ شمس الشريعة الإسلامية أن معظمه أو هام وخيالات على الرغم مما يتباهى بالاتجاه إليه المغرورون ويتمشقد بغرائب نظرياته المتمشقدون .

وهذا القسم هو الذي يوازي في الملة الإسلامية علم التوحيد . وهو الذي قصدنا تمييزه منه وتوضيح طريقة البحث في كل منهما فقول :

أما علم الحكمة فإن الباحث فيه يسير في بحثه وفي إثبات نظرياته بمقتضى عقله الصريح من غير أن يسترشد بمشرد ولا أن يستهدى بهاد ومن غير أن يراعى في بحثه قانون الإسلام ولا غيره من الشرائع الإلهية الصحيحة .

ولما كان سير العقل للوقوف على حقيقة هذه المباحث البعيدة عن المادة إنما هو في طرق شائكة ، ومسالك وعرة ، ومفاوذة مهلكة مع ظلام حاله لم يصحب العقل في سلوكه فيها نور يضيء له تلك السبل ، ولم يكن بيده كتاب منير يهديه إلى مواطن الصواب لم يأمن العثرة والوقوع في الدلل ، والحكم بأن الباطل حق وأن الحق باطل .

ذلك لأن الله تعالى لكامل ابتلائه لخلق أوجد للإنسان عقلا ، وجعل له بجانبه وهما يصارعه ويلبس عليه الحق بالباطل ، والصادق من النظريات بالكاذب .

واللوم سلطان كبير على النفس الإنسانية لا ينجو من تلبسه إلا من عصمه الله تعالى وصفت نفسه وقليل ما هم .

من أجل ذلك كان نظر العقل في المباحث المتعلقة بما وراء المادة البعيدة عن تناول الحس محفوظاً بالمخاطر لا يمكن الاطمئنان إلى صحة ما يؤدي إليه المنازعة اللوم ، ومغالته ، وتشويه الحقائق ، وتصويرها بغير ما هي عليه . وبذلك يحصل للناظر الاشتباه بين الحقائق الصادقة ، والوهميات الكاذبة : فيختل نظره وفكره في الواقع مع ظن السلامة في الظاهر ، ويكون ما أدى إليه في ظنه صادقا ، وهو في الواقع كاذب .

ولا يجدي في منع هذا الاختلال ما وضعه الحكماء والفلاسفة من القوانين المنطقية لتصحیح الفكر ، وتمييز صوابه من خطئه ، وصحیحه من فاسده . فإن أقصى ما تفيد مراعاة هذه القوانين هو الحيلولة دون الخطأ في كيفية ترتيب وتنظيم المعلومات التي استحضرها العقل لتكون واسطة بينه وبين الوصول إلى الحقائق المجهولة ، وليس لهذه القوانين من شأن في تعرف صدق هذه المعلومات من كذبها حتى يكون نظر العقل سليما من كل وجه .

يرشدك إلى ما ذكرنا نخبطهم فيما هو المقصد الاسمي والمطلب الأعلى من المطالب الإلهية وهو كيفية نشأة الموجودات عن موجدتها .

فقد نقل أئمتنا عنهم أنهم بناء على ما وهموه من القواعد أن الواحد الحقيقي من كل جهة لا ينشأ عنه إلا واحد . قالوا إن واجب الوجود (وهو الله تعالى) واحد من كل وجه صدر عنه بطريق الإيجاب العقل الأول ثم إن هذا العقل له ثلاثة اعتبارات فباختبار وجوده في نفسه صدر عنه العقل الثاني ، وباختبار إمكانه لذاته صدر عنه الفلك الأول ، وباختبار وجوبه بالغير صدر عنه نفس اسنادا للأشرف إلى الجهة الأشرف ، والأخس إلى الأخس فإنه أحرى وأخلق . وهكذا للعقل الثاني والثالث إلى العقل العاشر الذي هو في مرتبة الفلك التاسع أعنى فلك القمر ويسمى هذا العقل بالعقل الفعال وهو المدير للعالم السفلي عالم العناصر فيفيض الصور والنفوس والأعراض على العناصر البسيطة وعلى المركبات منها بسبب ما يحصل لها من الاستعدادات المسببة عن الحركات الفلكية ، والأوضاع الكوكبية

واتصالاتها. ومنهم من اعتبر في العقل أربع جهات فزادوا عليه بذلك الغير، وجعلوا
إمكانه علة لطيول الفلك ، وعلبه علة لصورته ، ومنهم من اقتصر على جهتين :
وجوده وجعلوه علة للعقل ، وإمكانه وجعلوه علة للفلك .

ولا يخفى أن ما ذكره أوهام وخيالات ؛ ومبنى على أصل فاسد وهو أن
الواحد لا يصدر عنه إلا واحد ، وقد أوضح أئمتنا فساد هذه القاعدة ثم قالوا لهم
إن هذه الاعتبارات في العقول إن كانت وجودية فلا بد لها من مصادر متعددة
وإلا بطل قولكم الواحد لا يصدر عنه إلا الواحد الذي هو أصل معتقدكم وإن
كانت اعتبارية . فإن كانت جزء الماثر لزم أن يكون الأمر الاعتباري جزء مصدر
الأمر الوجودية وهو باطل وإن كانت شرطا للتأثير . والشروط يجوز أن تكون
أمورا اعتبارية فقد وجد مثلها من السابوب والاضافات عارضا للبدأ الأول في نظرم
وحينئذ يجوز أن تكون بنفسها مصدرا لأمور متعددة وذلك مناف لمذهبهم الذي
بنوا عليه كلامهم في ترتيب الموجودات .

ثم إن حديث إسناد الأشرف إلى الأشرف، والأخص إلى الأخص خطابي لا يلتفت
إليه في المطالب العلية ، وإسناد الفلك الثامن مع ما فيه من الكواكب المختلفة المقادير
المتكثرة كثرة لا تحصى إلى جرة واحدة في العقل كما زعموه مشكل جدا وكذلك
إسناد الصور والأعراض التي في عالمنا مع كثرتها الزائدة إلى العقل الفعال مشكل
أيضا . ومع كل هذا فما وهو مخالف لما ثبت بالعقل السليم المؤيد بما جاءت به
الشرائع الإلهية من أن موجود العالم كله هو الله تعالى القادر المختار .

وأما علم الكلام فإن الباحث فيه يسير بعقله في إثبات العقائد الدينية وأمامه
مصباحان نيران ينيران له السبل ويستضيء بهما إلى مواقع الصواب . أحدهما
كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم
حميد . وثانيهما سنة نبيه صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا
وحي يوحى - فإذا ما حاد عن الصواب وسلك غير الجادة والتبس عليه الحق بالباطل
لمغالية الوهم وجد من يهديه إلى الصراط المستقيم ، والطريق القويم .

وليس الباحثون في هذا العلم سواء في الاستهداء بهدى القرآن الكريم ،
والسنة المطهرة بل هم متفاوتون في القرب والبعد متفاوتا نشأ من اختلاف تأثرهم
بالعوامل الخارجية التي طرأت ولها صلة بالعقائد الدينية .

ولاشك أن من كان في بحثه على صراطهما كان أجدر بالوقوف على الحقائق ، وأقرب إلى الصواب ، ومن كان في بحثه على نهج الفلاسفة مع تكلف تأويل ظاهرهما كان أبعد عن الحقائق ، وأقرب إلى الخطأ . ولا تظن أن العقل في هذه الحالة يكون مجرد تابع من غير تعرف الحقيقة ، ويكون مقيداً بقيود الشريعة ، لا حراً طليقاً فإن وظيفة الشريعة مع العقل في العقائد التي لا يكفي في إثباتها مجرد النقل إذا اشتبه عليه الحق بالباطل هي الدلالة على الحق ليعرفه ويميزه ، من الباطل فثله معها كمثل من لم ير الهلال بعينه فهده آخر إليه حتى رآه بصره . ولاشك أن هذا الشخص لا يعتبر في حكمه بوجود الهلال بعد رؤيته نابها ولا مقادراً .

وبما حررنا اتضح التمييز بين العليين ، وتبين الفرق بين الطريقتين ، وأن طريقة بحث المتكلمين أسد من طريقة بحث الفلاسفة لأن الأولى تطابقت عليها العقول السليمة والشرائع الإلهية ، والثانية كانت بمحض العقل الذي يصارعه الوهم ويؤيده الشيطان . وهو مع ذلك لا يهتدى بهدى الرحمن . هذا هو الواقع لا كما يعمه به من نصب نفسه عن الفلسفة مدافعاً بعد أن اتضح بوشاحها ، وحلى صدره بوسامها مع أنه لم يقف منها إلا على تاريخ أربابها وسيرهم وحكاية مذاهبهم ومعتقداتهم وتقليد علماء الغرب الذين تلقى عنهم ما يسمونه بالفلسفة في استنباط منشأ اختلاف النظريات من البيئات ، واختلاف مناخ الأقطار التي وجدوا فيها في الحرارة والبرودة والاعتدال . ومادروا أن علم الفلسفة كغيره من الفنون نشأ وترعرع حتى صار عدة فنون كل فن مسائل ونظريات محدودة بموضوع ترجع إليه ، وغاية مقصودة منها . فالعالم بالفلسفة والفيلسوف من أحاط بمسائلها بأدلتها لا من عرف اسم واضعها وتاريخها وتاريخ من اشتهر من علماءها . نعم إن ذلك من الكليات التي يحسن الوقوف عليها بعد الإحاطة بالمسائل الفلسفية وأدلتها . والله تعالى هو الموفق للصواب .

هذا وقد رأينا بعد أن وضحنا حقيقة العليين وطريقة البحث فيهما أن نبيه على ما أشار له بعض أفاضل (١) هذا العصر في كتاب له نشره واشتهر بين العلماء والأدباء . بالابداع من أن طريقة بحث الحكماء أسد من طريقة بحث المتكلمين ، وأن موقف الفيلسوف أجل من موقف المتكلم ونص عبارته بعد أن ذكر تمهيداً لم نر حاجة لنقله (فوقف المتكلم موقف ، محام ، مخلص اعتقد صحة قضية ، وتولى

(١) هو الاستاذ (أحمد أمين) في كتابه ضحى الاسلام ص ١٨ ج ٣

الدفاع عنها يصوغ لها من الحجج والأدلة ما يؤيدها ، ويثبت ما يعتقد
من صحتها) .

وموقف الفيلسوف موقف قاض عادل تعرض عليه قضية لا يكون فيها رأيا حتى
يسمع حجج هؤلاء وهؤلاء ، ويزنها بميزان دقيق من غير تحيز ثم يكون فيها رأيه
ويصدر فيها حكمه ، ولعل هذا هو ما يقصده ابن خلدون من قوله (إن نظر
الفيلسوف في الإلهيات إنما هو نظر في الوجود المطلق . وما يقتضيه لذاته ، ونظر
المتكلم في الوجود من حيث أنه يدل على الموجد ، وبالجملة فموضوع علم الكلام عند
أهله إنما هو العقائد الايمانية بعد فرضها صحيحة من الشرع من حيث يمكن أن يستدل
عليها بالأدلة العقلية اهـ) .

هذا لفظه بحروفه ومن الواضح أن تشبيهه موقف المتكلم بموقف المحامي المخلص
الخ ، وتشبيهه موقف القاضي العادل الخ يقتضى أن موقف الفيلسوف أجل من موقف
المتكلم ويستتبع ذلك أن طريقته في البحث أسد من طريقة بحث المتكلم . وربما
استتبع هذا أنه عند التعارض بين ما يراه الفيلسوف ويراه المتكلم من النظريات
يكون الحق في جانب الفيلسوف دون المتكلم ، ولا يخفى أن ذلك لا يقصده حضرة
المؤلف ولا يرضاه بل لا يرضاه مسلم . فقد ذهب الحكماء أو بعضهم كما قلنا إلى أن
الله تعالى لم يخلق العالم بقدرته واختياره وإنما نشأ عنه بطريق الإيجاب العقل الأول
الخ ما ذكرنا . فهل هذا حق وما ذهب إليه المتكلمون باطل . وذهبوا أيضا إلى
نظريات أخرى يتطع في الملة الاسلامية بعدمها كعدم جواز الخرق والانتقام في
في الأفلاك ، وعدم جواز نزول الملك من السماء ، وعدم جواز إعادة
المعدوم ، ونفي المعاد الجسماني وغير ذلك . فهل ما ذهبوا إليه هو الحق ؟ وما قطع
به في الملة الاسلامية باطل . لا أظن أن مسلما يقول بذلك .

فن أجل أن لا يفتخر بظاهر كلامه قصير النظر ، وأن لا يندفع بطلاوة عبارته
ضعيف الفكر فيعتقد أن علم الفلسفة أجل من علم الكلام باعتبار أن مسأله
ونظرياته محصت التمهيص التام وحكم بها الفيلسوف الشبيه بالقاضي العادل بمقتضى
عقله المجرد عن المؤثرات الخارجية بعد أن وزنها بميزان دقيق بخلاف مسائل
الكلام فإن المتكلم فرضها صادقة فدافع عنها دفاع المخلص سواء كانت في الواقع
صادقة أم لا .

رأيت أن أنبه على خطأ ما قصده من تشبيه موقف الطرفين ، وأن أشرح
الموقفين شرحاً يتضح منه أن موقف المتكلم أعظم وأجل ، وأن طريقته في البحث
أسد زيادة عما ذكرنا في شرح الطريقتين وإن لزم التكرار ببعض ما قدمناه فأقول :
من المعلوم أن الإيمان إنما يتحقق عند من لم يكتف بالتقليد بيّنين هذه
العقائد الدينية المستند إلى الدليل فهو فرض عين على كل بالغ عاقل . ولا نغنى
بالعقائد الدينية ما يشمل تفاصيلها الدقيقة كزيادة صفاته تعالى على ذاته أو عدم
زيادتها . وإنما نقصد في هذا المقام اعتقادها على الجملة مثل أن الله تعالى موجود
قديم باق مخالف لغيره من المخلوقات واحداً لا شريك له منزّه عن الصاحبة والولد ،
وعن كل ما لا يليق به جل وعز حى عالم قادر مرید سميع بصير أوجد العالم بقدرته
واختياره ، وأرسل رسلاً مبشرين ومنذرين ، وأيدهم بالمعجزات ، خاتمهم سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم . مع التصديق بجميع ما جاء به من الشرائع . فهذه العقائد
يجب على كل واحد اعتقادها اعتقاداً جازماً مستنداً إلى دليل عقلي فيما لا يكتفى فيه
الدليل النقلى ، ونقل فيما عداه .

إلا أن العامة الذين لم يشغلوا بعلم الكلام يكتفى منهم بالدليل الجلى وهو ما لا
يستطاع تقريره بمثل الطرق المنطقية . ورد الشبه الواردة عليه

ولاشك أن هذا القدر متحقق في عامة المؤمنين فأنت إذا سألت أى مؤمن عن
أصل هذه العقائد أجابك بأنه يعتقد اعتقاداً جازماً بأن الله تعالى موجود وأنه لا شريك له .
وإذا استفسرت منه عن مستند هذه العقيدة أجابك بما هو مودع في فطرته السليمة من
أن هذا الكون وما حوى من ترتيب ونظام يدل على وجود إله صانع له . وهكذا
في كل عقيدة من العقائد المطلوبة على وجه الإجمال .

ولما كان الاعتقاد بالحالة التى عليها عامة المؤمنين مرتكزاً على أساس لا يستطيع
معه صاحبه المحافظة عليه والذب عنه أمام من يريد زلزله ، وكان من الضرورى
المحافظة على هذه العقائد والاستعداد لردعادية المضللين الذين يمكن أن يضلوا العامة ،
ويفسدوا عقائدهم الإيمانية كان من الواجب أن تقوم طائفة بالاعتناء بتحقيق أدلة
هذه العقائد ومعرفة تقريرها على وجه يمكن المحافظة بها على هذه العقائد
ورد الشبه الواردة عليها . فهذه الطائفة هى علماء التوحيد وأئمة الدين

في كل عصر لاسيما أهل الحق منهم قبل تدوين العلم وبعده فإنه لم يخل منهم زمان من عهد الصحابة إلى الآن غير أنهم مختلفون في أسلوب تقرير العقائد وكيفية الذب عنها بحسب اختلاف البدع والأهواء التي ظهرت والأحداث التي طرأت ، وبحسب مقتضيات الأزمان التي وجدوا فيها وتنوع أسلحة خصوم الدين في مختلف الأزمنة وكان يرقبون ما يظاهر من البدع والأهواء فيحاربونه بكل ما يستطيعون من قوة ، ويتبعون كل نظرية استحدثت وكانت بظاهاها تنافي هذه العقائد فيبحثونها على أصول أربابها بعد تأسيس المبادئ العامة التي تقرها سائر العقول السليمة حتى يبينوا فسادها من طريق العقل الصحيح ولذلك تصدخ علم التوحيد كما قلنا فيما سبق وهو قابل للزيد باعتبار تجدد الوسائل التي لا تزال تنشأ من تطور العلوم المعروفة في هذا العصر بالعلوم الحديثة

ثم إن هؤلاء الأئمة لهم في مجتهدهم في هذه العقائد ثلاث أحوال : الأولى أنهم يثبتون هذه العقائد بالأدلة التفصيلية مع اقتدارهم على رد أي معتد عليها وبذلك ينقل حالهم من درجة العامة القابلة للزحزحة والإضلال إلى درجة الإيقان التي لا يؤثر فيها تضليل المضلل ولاغواية الغاوي . الثانية أنهم يثبتونها بغيرهم ممن يريد تعرف الدين الحق الموافق للعقول . فبمدايتهم يتدون ، وبيانهم للعقائد بما تقبله العقول الفطرية السليمة يؤمنون عن برهان ويقين . الثالثة رد عادية المعتدين ، وتضليل المضللين بإبطال شبههم التي وهموا أنها تفسد تلك العقائد . وهؤلاء الأئمة في جميع أحوالهم يثبتون مالا يكتفى في إثباته الدليل النقلى بالبرهان العقلي القطعي المؤلف من المقدمات اليقينية سواء كانت ضرورية لاختلاف في صدقها أرباب العقول السليمة أم مكتسبة ببراين إلى أن تصل إلى الضروري . وهم مع ذلك يستضيئون بهدى القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ليكونوا بمنجاة من تلبس الوهم وتشويه الحقائق .

فالتكلم يثبت العقائد الدينية لنفسه بالحجج القطعية التي وصل إليها بعقله المظنن لحكمه بعد الاسترشاد بكلام من لا تخفى عليه خافية ، وكلام من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى . ثم هو يعملها لغيره بحججها كما وصل إليها حتى يستوى المعلم والمتعلم في الوقوف عليها بالاطمئنان التام . وإذا صال عليه صائل أو هاجمه عدو يريد هدم عقيدة من هذه العقائد رده على أعقابها بسلام لا يفل ،

وعزيمة لا تفتر وكان دفاعه في هذه الحالة كدفاعه عن نفسه وولده وعرضه وماله بل أقوى وأشد من ذلك لأنه دفاع عن دينه الذي هو أحب إليه مما سواه .

(لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما) حديث شريف

هذا هو موقف المتكلم وقد اتضح أنه ليس كمرقف المحامي المخلص عن قضية اعتقد صدقها فصاغ لها من الحجج ما يكفي لإثباتها ضد الخصوم ، وكسبها أمام القضاء . لأن ما يدافع عنه باعتبار حالته الثالثة هو قضيته ورأس ماله ، وتوقف عليها حياته الأولى والثانية وفضل إليها أولا بفطرته السليمة التي فطر الله الناس عليها ثم حاطها بدروع من فولاذ صاغها بعقله الخالص من خرافات الوهم وليس هو بالمساجور على الدفاع عن قضية . اطلع على مستنداتها لدى صاحبها فاعتقد حقيتها ، ولا يهيمه في كسبها الا المحافظة على شرف المهنة واستحقاق ما تعهد به موكله من الأجر .

وأما الفيلسوف فإنه لما رأى ما أوردع في الإنسان من قوة نظرية ، وقوة عملية أراد البحث عن حقائق الموجودات بقدر الطاقة البشرية لتسكيل الإنسان في هاتين القوتين . ثم له في بحثه أيضا ثلاث أحوال : فتارة يثبت ما وصل إليه من النظريات لتسكيل نفسه وتارة يعلم غيره ما وصل إليه كذلك ، وتارة يكون موقفه موقف المدافع لمن خالفه في نظرياته وأفسدها عليه بمثل حججه . وهو في جميع أحواله يعتمد في إثبات نظرياته وفي رد ما يرد عليها على مجرد عقله غير مسترشده بمشرد ، ولا مستهد بهاد . فإذا ما كان يبحه فيما وراء المادة أطلت عليه المسالك ولعب الوهم دورا هاما في تشويه الحقائق فيسكون حكم العقل فيها غير مأمون العاقبة كما ذكرنا الأمثال فيما سبق لخرافاتهم :

هذا موقف الفيلسوف الأصلي الذي مهد أصول الفلسفة واستنبطها . وأما الأشخاص الذين اطلعوا على مادون من نظريات الفلاسفة الأقدمين وعلى حججهم فهؤلاء يختلف حالهم باختلاف اجتهادهم في هذه العلوم فمنهم من يصل إلى معرفة المذاهب السابقة ولا يصل إلى درجة التزجيج بين النظريات المتعارضة أو اختراع جديد وإبطال قديم فهؤلاء لا يعتبرون من الفلاسفة الذين لهم أهلية الحكم بنظرياتهم ومنهم من يصل إلى ذلك وهؤلاء إن سلكوا في بحشهم طريق الفلاسفة الأقدمين في

الاعتماد على مجرد العقل تاهوا في بحار الأوهام كاسلافهم ، وكانت معظم أحكامهم فيما وراء المادة بالخرافات أشبه منها بالحقائق .

هذا هو موقف الفيلسوف بجميع أنواعه وأحواله . وبهذا يتضح أن بينه وبين موقف القاضي العادل الذي يزن حجج هؤلاء وهؤلاء بميزان دقيق ثم يصدر حكمه بونا شاسعا وفرقا واضحا إذ لا يوجد لديه ما يشبه الخصمين يتقدمان لجنابه بحجج مختلفة فينظر فيها من غير تمييز ويزنها بالميزان الدقيق ثم يصدر حكمه . وإن اعتبرنا تعارض الأدلة واختلاف المدارك عند اشتباه الحقائق كتعارض حجتي خصمين فينظر فيها من غير أن يتأثر بعقيدة أودين .

فمن أين له الميزان الدقيق الذي يزن به الحججتين ؟ وليس لديه سوى عقله الذي وقف الوهم له بالمرصاد يلبس عليه الحق بالباطل وهو مع ذلك مستبدم متكبر لا يأبه لنصيحة ناصح ولا لإرشاد مرشد .

ولو أجاد التمثيل فأتى بمثال ينطبق على حال الباحثين في هذين العليين وهما الفلسفي والمتكلم لقال مثل الفاسفي مثل حاكم مستبدم في حكمه برأيه ، لا يأبه لمشورة مشير ، ولا لنصيحة ناصح ، بل يحكم بحض رأيه في أمور ليس من شأنه الإحاطة بها والوقوف على حقائقها . ولا شك أن مثل هذا الحاكم يخطئ في أحكامه يخطئ عشواء ، ويكون خطؤه أكثر من صوابه . ومثل المتكلم مثل حاكم لا يحكم إلا بعد الاستشارة والافتتاح بنصيحة أهل المعرفة . وغير خاف أن مثل هذا الحاكم لا يكاد يخطئ . فيما يصدره من الأحكام ، ولأنه لجدير بأن يخصر بأنه إنما أصدر حكمه بعد أن وزن حججه وحجج ما يعارضه بميزان دقيق .

وأما قوله ولعل هذا ما قصدته ابن خلدون الخ تغير صحيح (١) وعبارة ابن خلدون

(١) وجه عدم صحته أنه لاصلة بين ما تاله ذلك الفاضل (احمد أمين) وما قاله ابن خلدون فإن كلام ذلك الفاضل بصدد أن مسالك الفيلسوف أقوم وأسدمن مسالك المتكلم . وهو رأى له وحده لم ينج نحوه . باحث سواء والشيخ رحمه الله ناشه في ذلك ، ورد عليه بما فيه السكافية ، وأما كلام ابن خلدون فبصدد أن نظر الفيلسوف في العلم الألهي إنما هو في الوجود المطلق وما يتضمنه لذاته ، ونظر للمتكلم في الوجود من حيث أنه يدل على الوجود وهو الصانع جل وعلا

واختلاف النظيرين لا يشر بأن أحدهما أقوم أو أسدم من الآخر فإن الفيلسوف يسير في بحثه وفي إثبات نظرياته ، بمتضى عقله الصريف ، والعقل غالباً ما يصارعه الوهم . ومن ههنا

لا تطبق (١) على الأصول العلية ، والقواعد المرعية ، في ضبط موضوعات العلوم إلا بضرب من التأويل . وذلك أنهم اختلفوا في موضوع علم التوحيد الذي يبحث فيه عن أحواله وأعراضه الذاتية فقبل هو المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا أو بعيدا وهو أصح الأقوال ، وقيل هو الموجود (٢) .

* * *

بعد هذا التحرير الممهّد للمقصود يجدر بالباحث في تاريخ هذا العلم ليتعرف أطواره أن يوزع أبحاثه على العصور ليقف على حالة كل عصر : لذلك رأينا أن تكون هذه المحاضرات على التقسيم الآتي :

١ - العلم بالعقائد الدينية لدى الأمم السابقة قبل الإسلام وكيفية تفريرها مع الإشارة على وجه الإجمال إلى ما كان يوازيه من العلم الإلهي عند الحكماء . ومع التعرض إجمالاً إلى عقائد الخلق الباطلة في تلك العصور .

ومن العلوم أنه لا سبيل إلى الإحاطة بهذه الأبحاث من أجل ذلك سنكتفي بما

ظهر للناظرين بعد بزوغ شمس الشريعة الإسلامية أن معظم مباحث ما وراء الطبيعة أو هام وخيالات على الرغم مما يقابله بالانتماء إليه التباهون ، ويمتدق بفرائض نظرياته المتشدقون وأما التكلم فإنه يسير في بحثه وإثبات نظرياته بقله وأمامه مصباحان يتران له السبل ، ويستضيء بهما إلى مواقع الصواب .

أحدهما - كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .
ثانيهما - سنة نبيه صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق الهوى إن هو إلا وحى بوحي فاذا ما غالب العقل والوهم وجد من يهديه إلى الصراط المستقيم والطريق القويم ، وهذا مالا يقهر مثله للميلوف . فكان مسلك التكلم أسد وأقوم من مسلكه .

(١) وجه عدم انطباق عبارة ابن خلدون على القواعد المرعية في ضبط موضوعات العلوم أن عبارة ابن خلدون مصرحة بأن موضوع علم الكلام العقائد الإيمانية ولا يخفى أن العقائد هي مسائل علم الكلام لا موضوعه وأما موضوعه فقد اختلفوا فيه على أقوال أصحابها - أنه المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا أو بعيدا .

وثانيها - أنه ذات الله تعالى ، وثالثها أنه الموجود بما هو موجود والثاني والثالث ضمهها صاحب المواقف وغيره .

نعم يمكن تصحيح عبارة ابن خلدون بضرب من التأويل كما قال الشيخ رحمه الله بأن يراد من العقائد متعلقاتها وهو المعلوم والخطب في ذلك يسير .

(٢) ضعفه صاحب المواقف فأرجع إليه

يمكن أن يؤخذ من القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، وبما تنقله العلماء الأئمة .
٢ - العلم بالعقائد الدينية في عهد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين إلى عهد تدوين هذا العلم في أواخر القرن الأول فنيين فيه ما كان عليه الصحابة رضوا الله عنهم من حسن العقيدة ، وما كانوا يعتمدون عليه في ذلك . ونذكر ما ثبت عن بعضهم من الكلام في العقائد ، وما طرأ في زمنهم من بدع وأهواء وخلافات وكان لها مساس بالعقائد وأثر في تكوين الفرق الإسلامية ليحصل الربط في البحث بين عصرهم وعصر من يليهم :

٣ - العلم بالعقائد الدينية من مبدأ تدوينه إلى أن جاء إمام هذا الفن من أهل الحق أبو الحسن الأشعري ، وأبو منصور الماتريدي . فنذكر مبدأ تدوينه وأتمودجا مما وقفنا عليه من المؤلفات في ذلك العصر ، وحال الفرق التي نشأت في عهد الصحابة وترعرعت في هذا العصر ، ومن اشتهر من الأئمة الذب عما كان عليه سلفهم .

٤ - العلم بالعقائد الدينية من مبدأ زمن الإمامين الجليلين إلى عهد الإمام الغزالي فنيين فيه ما كان لذين الإمامين وأتباعهما من حسن الأثر في الذب عن العقائد الدينية الصحيحة وأتمودجا مما نقف عليه من تأليفهم وحال الفرق الإسلامية التي استمرت لذلك العهد والتي نشأت .

٥ - العلم بالعقائد الدينية من مبدأ عهد الغزالي إلى الآن .



وهذه طائفة أخرى من بحوثه رحمه الله العلية وهي تناول ما يأتي :

١ - بيان القديم والجديد من مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه وما يتصل

بذلك

٢ - بيان الأقوال والأوجه والطرق التي تذكر في كتب المذهب

٣ - بيان منشأ اختلاف القولين في المذهب

٤ - بيان كيفية العمل بالأقوال والأوجه المتعارضة .

١ - بيان القديم والجديد

من مذهب الأمام الشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
إمامنا الشافعي رضي الله عنه مذهبان : قديم وجديد وقد يظن الأخرق أن تعدد
المذهب قد يشتم منه رائحة النقص في علو منزلته ، ورفيع مرتبته . ولو تأمل قليلا
وأزاح عن وجه بصيرته ستار الغفلة لعلم أن ذلك يزيد في شرفه ، وعلو مقامه ،
ورفعة درجته في الدارين إذ لا ينشأ مثله إلا عن شدة الورع والاحتياط في الدين ،
ونبذ التعصب للرأى ، والذهاب في الأحكام الشرعية إلى ما يقتضيه الدليل . وتلك
وظيفة المجتهد المطلق فإنه يسير في استنباط الأحكام مع الدليل أينما سار .

وهو رضي الله عنه من زيادة احتياطه في دينه لم يكتف بما انتهى إليه أمره في
استنباط الأحكام وتدوين مذهبه بل أوصى وصيته المشهورة وهي (إذا صح الحديث
على خلاف قولى فاعملوا به فإنه مذهبي) . وقد رويت هذه الوصية بألفاظ مختلفة
واللهي واحد . وقد عمل بها أصحابه في بعض المسائل كما يعلم من الاطلاع على
كتبهم : ووسياتى بعض الأمثلة للعمل بها ،

أما القديم فقتيل هو ما قاله قبل دخوله مصر ولم يستقر رأيه عليه ، والجديد
ما استقر رأيه عليه في مصر وإن كان قد قاله في العراق

والمشهور أن القديم ما قاله بالعراق إفتاء وتصنيفا وسمى كتابه الحجة ورواه
عنه جم غفير اشتهر من بينهم الإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١ . والإمام
الزعفرانى المتوفى سنة ٢٦٠ والإمام الكرايىسى المتوفى سنة ٢٤٥ والإمام أبو ثور

المتوفى سنة ٢٤٠ . والجديد ما قاله بمصر إفتاء وتصنيفاً فإنه لما قدم مصر سنة ١٩٩ وقيل سنة ٢٠٠ وأقام بها ، ظهرت له أدلة في الفقه لم تكن حاصله له من قبل ، وبلغته أحاديث لم تبلغه حين تدوينه المذهب القديم . دون في مصر مذهبه الجديد وقد خالف فيه بعض مسائل من مذهبه القديم بما ظهر له من الأدلة التي لم تكن ظاهرة له عند تدوينه المذهب القديم .

فالمذهب الجديد ليس إبطالا للمذهب القديم بالكلية بل معظمه متفق مع المذهب القديم لاختلاف بينهما في كثير من الأحكام . وإذا نص في القديم ولم ينص في الجديد على خلافه فهو معمول به في الجديد . وما اشتهر من أن الشافعي رجع عن المذهب القديم وقال لأجعل في حل من رواه عنى فحله في قديم نص في الجديد على خلافه . أما قديم لم يخالفه في الجديد أو لم يتعرض له فيه فإنه مذهبه واعتقاده .

قال الإمام النووي في مقدمة المجموع . (واعلم أن قولهم القديم ليس مذهبا للشافعي أو مرجوعا عنه أو لا فتوى عليه المراد به قديم نص في الجديد على خلافه . أما قديم لم يخالفه في الجديد أو لم يتعرض لتلك المسألة في الجديد فهو مذهبه للشافعي واعتقاده ويعمل به ويفتق عليه فإنه قاله ولم يرجع عنه . وهذا النوع وقع منه مسائل كثيرة ستأتى في مواضعها إن شاء الله . وإنما أطلقوا أن القديم مرجوع عنه ولا عمل عليه لكون غالبه كذلك اه) عبارة النووي رضى الله عنه ولعل مراده غالب المسائل الاجتهادية الخلافية . والا فالمعقول أننا لو نسبنا جميع المسائل الفقهية المدونة على المذهب القديم إلى جميع المسائل الفقهية المدونة على المذهب الجديد لوجدناهما متفقتين في معظم المسائل والله أعلم .

الذين تلقوا عنه المذهب الجديد في مصر :

ثم إن الذى تلقى عنه في مصر المذهب الجديد عدد لا يحصى اشتهر من بينهم ثمانية : الإمام أبو يعقوب البويطى المتوفى سنة ٢٣١ ، والإمام أبو ابراهيم المزنى المتوفى سنة ٢٦٤ ، والإمام الربيع بن سليمان المرادى المتوفى سنة ٢٧٠ ، والإمام حرمة المتوفى سنة ٢٤٤ ، والربيع الجيزى المتوفى سنة ٢٥٦ ، ويونس بن عبد الأعلى المتوفى سنة ٢٦٠ ، وعبد الله بن الزبير المسكى المتوفى سنة ٢١٩ ، ومحمد بن عبد الله ابن عبد الحكم المتوفى سنة ٢٦٨ ،

والذي رجع أخيراً إلى مذهب أبيه وهو مذهب مالك . والأربعة الأول هم الذين تصدوا لذلك ، ودونوا نصوصه ، والباقون نقلت عنهم أشياء محصورة : فالبويطي روى عنه المختصر المعروف باسمه وهو موجود لم يطبع ، والربيع المرادي روى عنه الأم وغيره وهو أكثرهم رواية عنه ولذلك قال الشافعي رضي الله عنه الربيع راويتي . وقد عاش بعد وفاة الإمام رضي الله عنه ستا وستين سنة والرواحل تحط على باب داره من جميع الأقطار تنقل علم الشافعي رضي الله عنه ، والمزني روى عنه مختصره المشهور وجامعيه الكبير والصغير ، وحرمله روى عنه كتابا يعرف باسمه :

قال الإمام النووي في مقدمة المجموع وفي تهذيب الأسماء واللغات (ومن ذلك مصنفات الشافعي رحمه الله في الأصول والفروع التي لم يسبق إليها كثرة وحسنا وهي كثيرة مشهورة كالأم في نحو خمسة عشر مجلدا وهو مشهور ، وجامعي المزني الكبير والصغير ، ومختصره ومختصر الربيع والبويطي وكتاب حرملة وكتاب الحججة وهو القديم والرسالة الجديدة والرسالة القديمة والأملئ والإملاء وغير ذلك وقد جمعها البيهقي في باب من كتابه في مناقب الشافعي قال القاضي الإمام أبو محمد الحسن بن محمد المروزي في خطبة تعليقه قيل إن الشافعي رحمه الله صنف مائة وثلاثة عشر كتابا في التفسير والفقه والأدب وغير ذلك .

وأما حسنها فأمر يدرك بمطالعتها فلا يتبارى فيه موافق ولا مخالف . وأما كتب أصحابه التي هي شروح لنصوصه ومخرجة على أصوله ومفهومة من قواعده فلا يحصرها إلى الله تعالى . مع عظم فوائدها وكثرة عوائدها وكبر حجمها وحسن ترتيبها ونظمها كتعليق الشيخ أبي حامد الإسفرايني ، وصاحبيه القاضي أبي الطيب الطبري والماوردي صاحب الحاوي ونهاية المطلب لإمام الحرمين وغيرها مما هو معروف . وكل هذا مصرح بغزارة علمه وجزالة كلامه وبلاغته وبراعة فهمه وصحة نيته وحسن طويته اه المقصود من عبارة النووي . أقول وبما يقضى منه العجب ويعد من غرائب الأمور وبدائع الدهور أن تدوين الإمام الشافعي رضي الله عنه لمذهبه الجديد ، وتصنيفه لمعظم المصنفات التي ذكرناها وذكرها النووي إنما حصل كله في مدة لا تتجاوز أربع سنوات فإنه رضي الله عنه ونفعنا بعلومه دخل

مصر كما بينا سابقا سنة ٢٠٠٠ وتوفي رحمه الله سنة ٢٠٠٤ . ومثل هذه المدة كانت مقررة في أنظمة الجامع الأزهر لتدريس كتاب شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصارى . ومع ذلك لم يكن المدرس يستطيع إتمام قراءته فيها . فسبحان واهب العقول وما منح البركات لا إله إلا هو العليم الخبير القوى العزيز .

وبما ينبغي أن يعلم أن الذي اشتهر من بين كتب الشافعي واعتنى به الأولون ويصح أن يعتبر أساسا لمذهبه هو مختصر المزني فإنك لا تكاد تجد كتابا من كتب المتقدمين من الفقهاء الشافعية إلا وهو شرح عليه . ومن أشهرها تعليق أبي حامد الاسفرايني وليس موجودا الآن فيما نعلم وشرح القاضي أبي الطيب ، والحاوي الكبير للماوردي وهما من أنفس الكتب وموجودان في دار الكتب المصرية ونهاية إمام الحرمين ويوجد منها بعض أجزاء .

ثم إن أصحاب الشافعي الذين نقلوا عنه المذهب الجديد قد يجتهد الواحد منهم في بعض الفروع ويخالف إمامه في أصوله وقواعده ويكون ذلك مذهبا له دون إمامه أما إذا كان اجتهاده تخريجا واستنباطا من قواعد الإمام فهو ملتحق بالمذهب بل يكون أولى من تخريج من جاء بعده .

قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات : (صنف المزني كتابا مفردا على مذهبه لا على مذهب الشافعي ذكره أبو علي البنديجي في كتابه الجامع في آخر باب الصلاة بالنجاسة قال إمام الحرمين في باب ما ينقض الوضوء من النهاية وذهب المزني إلى أن النوم في عينه حدث ناقض الوضوء كيف فرض وطرده مذهبه في القاعد الممكن وألحقه بجهات الغلبة على العقل . وخرج ذلك قولا للشافعي . قال وإذا انفرد المزني برأي فهو صاحب مذهب ، وإذا خرج للشافعي قولا فتخرجه أولى من تخريج غيره ، وهو ملتحق بالمذهب لا بحالته . وقال الرافعي في باب الخلع في مسألة خلع الوكيل وفيما علق عن إمام الحرمين أنه قال أرى كل اختيار للمزني تخريجا فإنه لا يخالف أقوال الشافعي لا كأبي يوسف ومحمد فإنهما يخالفان أصول صاحبهما اه) عبارة النووي في التهذيب ولا يخفى أن بين عبارة الرافعي المنقولة عن إمام الحرمين وبين ما نقله عن النووي في صدر العبارة شبه تناف . قال ابن السبكي في الطبقات بعد أن نقل عن الرافعي وإمام الحرمين كلاما متناقيا كالسابق ما نصه . وينبغي أن يكون الفضل في المزني أن تخريجاته معدودة من المذهب لأنها على قاعدة الإمام الأعظم ، وأما اختياراته الخارجة عن المذهب فلا وجه بعدها منه ألته اه المقصود منه .

هذا حال أصحاب الشافعي الذين جالسوه ونقلوا عنه المذهب مباشرة . وجاء بعدهم فقهاء الشافعية طبقة بعد طبقة قد خرجوا أقوالا واستنبطوا أوجها . ويعرف هؤلاء بأصحاب الوجوه ، وهم مجتهدوا المذهب كأبي القاسم الأنماطي المتوفى سنة ٢٨٨ وهو صاحب المزني والربيع ، والذي اشتهرت به كتب الشافعي ببغداد ، وأبي العباس ابن سريج المتوفى سنة ٣٠٦ نفقه على الأنماطي ، وأبي الطيب بن سلة المتوفى سنة ٣٥٨ وأبي سعيد الاصطخري المتوفى سنة ٣٢٨ ، وأبي العباس ابن القاص صاحب التلخيص المتوفى سنة ٣٣٥ وأبي اسحق المروزي المتوفى سنة ٣٤٠ وله شرح على المختصر وأبي علي ابن أبي هريرة المتوفى سنة ٣٤٥ وله شرح على المختصر أيضا . وغيرهم أكثر من أن يحصر .

ثم إن الذي يفهم من كلام الزوى في مقدمة المجموع وابن حجر في الفتاوى أن هذه المرتبة وهي مرتبة أصحاب الوجوه والاجتهاد في المذهب ، إنما هي للفقهاء الشافعية إلى المائة الرابعة : وأما من جاء بعدهم فلا يعدون من أصحاب الوجوه ولا من مجتهدى المذهب بل هم مجتهدون في الفتوى فقط ، وذلك كما قام الحرمين والغزالي والقاضي أبي الطيب وأبي اسحق الشيرازي وسيأتي الفرق بين المرتبتين .

وفي المائة الرابعة جاء الشيخ أبو حامد الإسفراييني شيخ العراقيين فإنه توفى سنة ٤٠٦ وكان أثبت وأنظر فقيه وعلق على المختصر المزني تعليقا في نحو خمسين مجلدا جمع فيه كما قال النووي في التهذيب من النفائس ما لم يشارك في مجموعته من كثرة المسائل والفروع ، وذكر مذاهب العلماء وبسط أدلتها والجواب عنها .

وأخذ عنه الفقه جماعة لا يحصون حتى قيل إنه كان يحضر درسه ستمائة متفقه ، وتبعه في تدوين الفقه جماعة كثيرة أخصهم أفضى القضاة أبو الحسن الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ وهو صاحب الحاوي الكبير شرح المختصر كما أسلفنا ، والقاضي أبو الطيب الطبري المتوفى سنة ٤٥٠ والقاضي أبو علي البندنجي المتوفى سنة ٤٢٥ والمحاملي صاحب المجموع والمقنع والتجريد المتوفى سنة ٤١٥ وسليم الرازي . وهؤلاء قد سلكوا طريقته في تدوين الفقه سميت طريقة العراقيين .

وجاء أيضا في تلك السنة القفال الصغير المروزي شيخ الخراسانيين ، واشتهر بالتدوين في الفقه وتبعه جماعة لا يحصون أيضا أخصهم أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين المتوفى سنة ٤٣٨ والفوراني صاحب الإبانة المتوفى سنة ٤٦١ والقاضي حسين المتوفى

سنة ٤٦٠ وسلكوا طريقة في تدوين الفقه سميت طريقة الخراسانيين :
قال في المجموع واعلم أن نقل أصحابنا العراقيين لنصوص الشافعي وقواعد
مذهبه ووجوه متقدمى أصحابنا أئقن وأثبت من نقل الخراسانيين غالبا
والخراسانيون أحسن تصرفا وبحثا وتقريبا وترتبا غالبا هـ .

وقد انتهى فقه الشافعي إلى هاتين الطريقتين كما أن كتب التدوين المعتبرة انتهت
إليهما وكان مثلهما في فقه الشافعية كمثل الكوفيين والبصرين في علم النحو واستمرت
هاتان الطريقتان حتى جاء مثل الروياني صاحب البحر المتوفى سنة ٤٥٢ وابن الصباغ
صاحب الشامل المتوفى سنة ٤٧٧ ، والثاشي صاحب الحلية المتوفى سنة ٥٠٥ والمتولى
صاحب التتمة وإمام الحرمين صاحب النهاية المتوفى سنة ٤٤٨ والغزالي صاحب البسيط
والوسيط الوجيز المتوفى سنة ٥٠٥ فدوّنوا الفقه وجمعوا بين الطريقتين مع أن الثلاثة
الأول عراقيون والباقي خراسانيون . وربما يعتمد كل غير طريقة في الفروع .

ثم جاء بعض المتأخرين فاستمدوا الأحكام نارة مما اجتهد فيه أصحاب الشافعي
وخالفوه ونارة من أوجه للأصحاب شاذة مخالفة لما عليه معظمهم فكانت الحالة
بعد ذلك داعية لمن يحمر المذهب ، ويميز أقوال المجتهد من أوجه أصحابه ويرجع
ما يراه راجحا بقوة الدليل من أقوال المجتهد المختلفة وأوجه أصحابه المتعددة ويبين
الشاذ منها والضعيف .

فقيض الله سبحانه وتعالى له الحمد والمنة لهذا المذهب الشيخين الجليلين الإمام
الرافعي والإمام النووي رضى الله عنهما فخررا المذهب تمام التحرير ورجحا من
الأقوال والأوجه والطرق ما ظهر لهما رجحانه بقوة الدليل .
جاء الإمام الرافعي في القرن السادس فإنه ولد سنة ٥٥٨ وتوفى سنة ٦٢٤ وشرح
كتاب الوجيز للغزالي بشرحين الصغير والكبير : وشرحه الكبير هذا من أنفس
الكتب وكان إذا أطلق الكتاب في فقه الشافعية انصرف إليه وحرر كتابه المحرر
من الوجيز

ثم جاء الإمام النووي في القرن السابع فإنه ولد سنة ٦٣١ وتوفى سنة ٦٧٦ وحرر
كتابه الروضة من الشرح الكبير للرافعي وبين اعتيادا لم يذكره الإمام الرافعي ، وحرر
كتابه المنهاج من المحرر ، وشرح المذهب لابن اسحق الشيرازي سماه المجموع ولم

يكمل وصل فيه إلى أثناء الربا ولو كمل لأغنى عن جل كتب المذهب . وله كتب أخرى في الفقه لم تكمل كالتحقيق .

فرتبة الشيخين في المذهب هي الترجيح والاعتدال ، وفيما سبق بينا مرتبة أصحاب الوجوه والاجتهاد في المذهب ، ومرتبة الاجتهاد في الفتوى .

وجاء من بعدهما وول أكثرهم على متن المنهاج فشرحه الجهم الغفير ، اشتهر منها في هذا الزمن تحفة المحتاج للإمام ابن حجر المتوفى سنة ٩٧٤ ، ونهاية المحتاج للإمام شمس الدين الرملي المتوفى سنة ١٠٠٤ ومغنى المحتاج للعلامة الخطيب الشربيني المتوفى سنة ٩٧٥ وشرح المحقق جلال الدين المحلى المتوفى سنة ٨٦٤ ، واختصر المنهاج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتاب سماه المنهج حذف منه الخلاف واقتصر فيه على المعتمد ثم شرحه ويكاد يكون هو المعول عليه في هذا الزمن .

ومن هؤلاء المتأخرين من شرح كتبنا من قبل الشيخين كابن الرفعة المتوفى سنة ٧٣٥ شرح كتاب الوسيط للغزالي وسماه المطلب العالي ، وهو كتاب كبير الحجم نفيس وموجود بدار الكتب المصرية ، وشرح التنبيه لأبي اسحق الشيرازي وسماه الكفاية ، والقمولي شرح الوسيط أيضا وسماه البحر المحيط وابن قاسم الغزالي وابن قاسم العبادي المتوفى سنة ٩٩٤ ، والخطيب الشربيني المتوفى سنة ٩٧٥ شرحوا متن الغاية والتقريب للقاضي أبي شجاع وهو قبل الشيخين .

ثم إن المتأخرين منهم من اعترض على اعتماد الشيخين وترجيحهما كالأسنوي المتوفى سنة ٧٧٧ فإنه ألف كتابا في الاعتراض عليهما وسماه المهمات على الرافعي والروضة وسماه أيضا التناقض الكبير . ولكن المحققون منهم على أن المقتى به في المذهب مارجحاه واعتمدها فإن اختلفا فارجحه النووي رضي الله عنه . قال ابن حجر في الإيعاب شرح العباب عند قول المصنف (جازما بما رجحه الشيخان الرافعي والنووي ثم مارجحه النووي في الأغلب منها غالبا على ما خالفا فيه الأصوب) مانصه : أي بحسب ما ظهر له تقليدا محضا لبعض المتأخرين ولو حقق ونظر في المدارك والمآخذ لما قلدتم في ذلك كما كثر المتأخرين . والرأي أن الأصوب ما عليه الشيخان أو النووي ، وأن كلا منهما أدري بمدارك المذهب عن جاء بعده وأنه الحقيق بقول الشاعر :

إذا قالت حزام فصدقوها فإن القول ما قالت حزام

وقد أجمع المحققون على أن المقتضى به ما ذكره الكراه فالنوى - وأنه لا يفتر بمن يعترض عليها بنص الام أو كلام الأكثرين أو نحو ذلك لأنها أعلم بالنصوص وكلام الأصحاب من المعترض عليهما فلم يخالفه إلا لما لوجب عليه من علمه وجملة من جملة انتهت عبارة شرح العباب . وقد أجاب العلامة ابن حجر في فتاويه الكبرى عن السؤال عما إذا اختلف ترجيح المتأخرين والشيخين ما المعتمد عليه في ذلك بما لا يخرج عما ذكره في شرح العباب . وما قاله في فتواه هذه ، فوجب اتباع ترجيحها لأنها اللذان أجمع من جاء بعدهما على أنهما بلغا في التحرى والاحتياط والحفظ والتحقيق والولاية والمعرفة والتحرير والتقرير مبلغا لم يبلغه أحد من جاء بعدهما فكان اعتماد قولها هو الأحرى والأحق . والأعراض عن مخالفيه هو الأولى بكل شافعي لم يصل لرتبة من مراتب الاجتهاد . ثم قال . والحاصل أن المعتمد عليهما إن اتفقا ، وإلا فلي النوى رحمهما الله . ما لم يجمع المتأخرون على أنهما وقفا في سهو أو غلط فحينئذ يعرض عما قالاه . وأين نجد موصفا اتفق المتأخرون على ذلك اه المقصود منه .

فإذا كان حال المتأخرين عن الشيخين على ما ذكره العلامة ابن حجر فرتبهم هي التقليد المحض والنقل المجرد من غير أن يكون لهم ترجيح ولا اعتاد وحينئذ تكون منزلة بعضهم على بعض والتفاوت فيما بينهم بأحكام التلخيص لكلام من قبلها وتبينه على وجهه . والجمع بين ما قد يكون ظاهره التناقض وحفظ أحكام المذهب على ما حرره الشيخان . وتكون مرتبتهم في المذهب هي المرتبة الرابعة . وأظن أن مثل الأسنوى من المتأخرين عن الشيخين لا يرضى لنفسه هذه المرتبة من الوجبة العلمية . وإن رضيا من الوجه الدينية . وعدم تحمل التبعة فقد نقل عنه أنه كان يعترض على الشيخين ويفتى برأيهما .

ثم إنه من ذلك الزمن الذى جاء فيه المتأخرون عن الشيخين إلى زماننا هذا وقف الفقه عندهذا الحد فلم يوجد لفقهاء الشافعية المتأخرين عن ذكرنا إلا حواش وتقريرات على الشروح التى بينهاها . فشرح المنهج عليه حواش لاتعد ، اشتهر منها حاشية البجيرى والجل ، وشرح الرملى على المنهاج عليه حاشيتان للشبرا ملى والرشيدي وتحفة ابن حجر عليها حواش لابن قاسم والشروانى والبصرى ، وشرح ابن قاسم الفزرى على أبى شجاع عليه حاشيتان للبرماوى والباجورى وعلى الأول تقرير

للشمس الأبنان. وشرح الخطيب على من الغاية عليه حواش للدباغى والبجبرى والنبراوى والشيخ عوض، وشرح المحلى على المنهاج عليه حاشيتان للقيومى وعميرة. ثم إن هذه الحواشى إذا استثنت منها ما كان متعلقا بفهم عبارات الشروح التى كتبت عليها لا تجد فيها من الوجيه الفقيهيه إلا نقل بعضهم عبارة بعض أو نقل عبارة شرح آخر غير ما كتب عليه كحاشية العلامة ابن قاسم على شرح التحفة لابن حجر.

فحزرنا بما تقدم أن مراتب فقهاء الشافعية الذين جاءوا بعد أصحابه أربعة: فإذا ضم إليها مرتبتان لأصحاب الشافعى الذين جالسوه، ونقلوا عنه المذهب مباشرة كانت المراتب ستة ونحن نوردها لك مفصلة ملخصة كما ذكرها الأمام النووى فى مقدمة المجموع مع التلخيص لبعض عباراته والاقتصار على المهم المقصود فى هذا المقام فأقول: المفتى قسمان مستقل وغير مستقل: فالمستقل وهو المجتهد المطلق الذى يتأدى به فرض الكفاية شرطه أن يكون عارفا معرفة تامة بأدلة الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وما التحق بها على التفصيل وأن يكون عالما بوجوه دلائلها على ما قرر فى علم أصول الفقه، وأن يكون عالما بعلوم القرآن والحديث والناسخ والمنسوخ والنحو واللغة والتصرف واختلاف العلماء واتفاقهم بالقدر الذى يتمكن معه من الوفاء بشروط الأدلة والاعتباس منها وأن يكون ذا درية وإتياض فى استعمال ذلك، ضابطا لأمهات مسائل الفقه وقاربه حافظا لمعظم الأحكام بحيث يتمكن من إدراك باقيه عن قرب. وهذا شرط فى المفتى المستقل دون المجتهد والصحيح اشتراط معرفة الحساب.

وغير المستقل وهو المنتسب إلى أحد المذاهب المتبوعة له أحوال أربعة: الحالة الأولى: أن لا يكون مقابدا لا فى المذهب ولا فى دليله لانصافه بصفة المستقل وإنما ينسب إليه لسلوكه طريقه فى الاجتهاد.

وقوى المفتى فى هذه الحالة كقوى المستقل فى العمل والاعتداد بها فى الإجماع والخلاف.

الحالة الثانية. أن يكون مجتهدا مقيدا فى مذهب إمامه مستقلا بتقرير أصوله بالدليل، غير أنه لا يتجاوز فى الدليل أصول إمامه وقواعده. وشرطه كونه عارفا بالفقه وأصوله وأدلة الأحكام تفصيلا بصيرا بمسالك الأقيمة والمعانى تام الارتياض فى التخرج والاستنباط قبا بما ليس منصوصا عليه لإمامه بأصوله ولا يعرى

عن شوب تقليد لإخلاله ببعض أدوات المستقل ثم يتخذ نصوص إمامه أصولاً يستنبط منها كفعل المستقل بنصوص الشرع . وربما اكتفى في الحكم بدليل إمامه ولا يبحث عن معارض كفعل المستقل في النصوص . قال وهذه صفة أصحابنا أصحاب الوجوه وعليها كان أئمة أصحابنا أو أكثرهم . والعامل بفتوى هذا مقلد لإمامه لاله . والظاهر تأدى الفرض به .

الحالة الثالثة : أن لا يبلغ رتبة أصحاب الوجوه لكنه فقيه النفس حافظ للمذهب إمامه عارف بأدله قائم بتقريرها بصور ويجرد ويقرر ويمهد ويزيف ويرجح لكنه قصر عن أولئك لقصوره عنهم في حفظ المذهب أو الارتياض في الاستنباط أو معرفة الأصول ونحوها من أدواتهم .

قال النووي وهذه صفة كثير من المتأخرين إلى آخر المائة الرابعة المصنفين الذين رتبوا المذهب وحرروه وصفحوا فيه تصانيف فيها معظم اشتغال الناس اليوم . ولم يلحقوا الذين قبلهم في التخرج ، وأما فتاويهم فكانوا يتبسطون فيها تبسط أولئك أو قريباً منه ، ويقيسون غير المنقول عليه ، غير مقتصرين على القياس الجلي . . ومنهم من جمعت فتاويه ولا تبلغ في التحاقها بالمذهب مبلغ فتاوى أصحاب الوجوه .

الحالة الرابعة : أن يقوم بحفظ المذهب ونقله وفهمه في الواضحات والمشكلات ولكنه عنده ضعف في تقرير أدله أو تحرير أقيسه . والمراد حفظ المعظم بحيث يتمكن من إدراك الباقي على قرب . فهذا يعتمد نقله وفتواه فيما يحكيه من مسطورات مذهبه من نصوص إمامه وتفريع المجتهدين في مذهبه ، وما لم يجده منقولاً وإن وجد في المنقول معناه بحيث يدرك بغير كبير فكر أنه لا فرق بينهما جلا إلحاقه به والفتوى به . وكذا ما يعلم اندزاجه تحت ضابط مذهب في المذهب ، وما ليس كذلك يجب إمساكه عن الفتوى فيه ، ومثل هذا يقع نادراً في حق المذكور إذ يبعد كما قال إمام الحرمين أن يقع مسألة لم ينص عليها في المذهب ، ولا هي في معنى المنصوص ولا مندرجة تحت ضابط .

ثم قال : هذه أصناف المقتنين وهي خمسة . وكل صنف منها يشترط فيه حفظ المذهب ، وفقه النفس . فن تصدى للفتيا وليس بهذه الصفة فقد باء بأمر عظيم . ولقد قطع إمام الحرمين بأن الأصولي الماهر المتصرف في الفقه لا يحل له الفتوى

بمجرد ذلك ولو وقعت له واقعة لزمه أن يسأل عنها ؛ ويلتحق به المتصرف النظائر
البحاث من أئمة الخلاف وفحول المناظرين لأنه ليس أهلا لإدراك حكم الواقعة
استقلالاً لقصور آله ، ولا من مذهب إمام لعدم حفظه له على الوجه المعتبر .

ثم قرر رضي الله عنه أن من حفظ كتاباً أو أكثر في المذهب وهو قاصر لم يتصف
بصفة أحد من سبق ، ولم يجد العامى في بلده غيره لا يجوز له الرجوع إلى قوله بل
إن كان في غير بلده مفتت يجد السبيل إليه وجب التوصل إليه بحسب إمكانه . فإن
تعذر عليه ذلك ذكر مسأله للقاصر فإن وجدها بعينها في كتاب موثوق بصحته
وهو ممن يقبل خبره نقل له حكمها بنصه وكان العامى فيها مقلداً صاحب المذهب
وإن لم يجدها مسطورة لم يقسها على مسطور عنده ، وإن اعتقده من قياس لافارق
فإنه قد يتوهم ذلك في غير موضعه .

فإن قيل هل للمقلد أن يفتى بما هو مقلد فيه . قلنا قطع أبو عبد الله الحلبي ،
وأبو محمد الجويني ؛ وأبو المحاسن الروياني وغيرهم بتحريمه . وقال القفال المروزي
يجوز . قال أبو عمرو . قول من منعه معناه لا يذكره على صورة من يقوله من
عند نفسه بل يضيفه إلى إمامه الذي قلده - فعلى هذا من عددناه من المفتين
المقلدين ليسوا مفتين حقيقة لكن لما قاموا مقامهم وأدوا عنهم عدوا معهم .
وسبيلهم أن يقولوا مثلاً : مذهب الشافعي كذا أو نحو هذا ، ومن ترك منهم الإضافة
فهو اكتفاء بالمعلوم من الحال عن التصريح به ولا بأس بذلك . وذكر الحارثي في
العامى إذا عرف حكم حادثة بناء على دليلها ثلاثة أوجه : أحدها يجوز أن يفتى به
ويجوز تقليده لأنه وصل إلى علته كوصول العالم . والثاني يجوز إن كان دليلها كتاباً
أوسنة ، ولا يجوز إن كان غيرهما . والثالث لا يجوز مطلقاً وهو الأصح والله أعلم .

٢ - الأقوال والأوجه ، والطرق

من يطلع على كتب الفقهاء الشافعية خصوصاً كتب المتقدمين منهم التي تحكي
خلافاً للمذهب يعلم أنها اشتملت على كثير من الأقوال القديمة المخالفة لما في
الجديد ، ويعلم أيضاً أنه ، قد يكون للإمام في المسألة الواحدة قولان في الجديد
أو القديم ، وأن الأصحاب قد خرجوا أقوالاً ، واستنبطوا أوجهاً ، وقد تكون

عائفة لأقوال الإمام كما أنها قد تكون متعددة في المسألة الواحدة لقائل واحد أو أكثر وكذلك يعلم أنها اشتملت على طرق مختلفة في نقل المذهب .

فينبغي أن نوضح حقيقة القول سواء كان قديما أو جديدا ، وسواء كان منصوصا أو مخرجا وكيفية التخريج ، وحقيقة الوجه ، والفرق بينه وبين القول المخرج ، وحقيقة الطريق . ثم نتكلم على وجه نسبة الأقوال المخرجة وأوجه الأصحاب إلى الشافعي ، أو إلى مذهبه ثم نبين منشأ اختلاف الأقوال ، وتنوع التخريج والأوجه والطرق . ثم نبين ما يجب الإفتاء والقضاء والعمل به من هذه الأقوال والأوجه والطرق إذا تعارضت في المسألة الواحدة وبالله التوفيق .

(القول المنصوص والمخرج وكيفية التخريج)

أما القول : فالمنصوص منه هو ما قاله الإمام الشافعي رضي الله عنه ونص عليه في كتبه أو روى عنه وهو قديم وجديد : فالقديم كما سبق هو ما قاله بالعراق أفتاء وتصنيفا ، والجديد ما قاله بمصر كذلك . والمخرج هو ما خرج أصحابه المجتهدون في المذهب . وكيفية التخريج كما قاله الرافعي في باب التيمم أن يجيب الشافعي بحكمين مختلفين في صورتين متشابهتين ولم يظهر ما يصلح للفرق بينهما ؛ فينقل الأصحاب جوابه من كل صورة إلى الأخرى فيحصل في كل صورة منهما قولان : منصوص ومخرج . المنصوص في هذه هو المخرج في تلك والمنصوص في تلك هو المخرج في هذه وحينئذ يقولون قولان بالنقل والتخريج أي أن في كل صورة قولاً منصوصا وآخر مخرجا .

وكذلك قال الإمام النووي رضي الله عنه في مقدمة المجموع وعبارته فإن نص إمامه على شيء ونص في مسألة تشبهها على خلافه فخرج من أحدهما إلى الآخر سمي قولاً مخرجا وشرط هذا التخريج أن لا يوجد بين نصيه فرق . فإن وجد وجب تقريرهما على ظاهرهما . ويختلفون كثيرا في القول بالتخريج لاختلافهم في إمكان الفرق . قلت وأكثر ذلك يمكن فيه الفرق وقد ذكره اهـ .

يعني أن الغالب في مثل هذه الحالة عدم إطباق الأصحاب على التخريج بل ينقسمون إلى فريقين فريق مخرج وفريق يمنع ويستخرج فارقا بين الصورتين ليستند إليه .

وعبارة الرافعي في الشرح الكبير : المسألة الثالثة أن نكون بين المرتبتين وتزيد

المسافة على التي يتردد المسافر إليها لحاجاته ولا ينتهي إلى حد خروج الوقت فهل يلزمه السعي إليه أم يجوز له التيمم ؟ نص الشافعي على أنه إذا كان على يمين المنزل أو يساره يلزمه السعي إليه ولا يجوز له التيمم . وفيما إذا كان على صوب مقصده أنه لا يجب السعي إليه وله التيمم - فاختلف الأصحاب فيه على طريقتين : إحداهما تقرير النصين والثانية جعل المسألة على قولين نقلاً وتخریجاً .

ولنبين أولاً معنى قول المذهبيين في المسألة قولان بالنقل والتخریج فنقول : إذا ورد نصان عن صاحب المذهب مختلفان في صورتين متشابهتين ولم يظهر بينهما ما يصلح فارقاً فالأصحاب يخرجون نصه في كل واحدة من الصورتين في الصورة الأخرى لاشتراكهما في المعنى فيحصل في كل واحدة من الصورتين قولان منصوص ومخرج . المنصوص في هذه هو المخرج في تلك ، والمنصوص في تلك هو المخرج في هذه فيقولون فيهما قولان بالنقل والتخریج . أي نقل المنصوص إلى تلك ومخرج فيها وكذلك بالعكس .

هذا معنى القول المخرج وكيفية التخریج على ما قاله الشيخان ومقتضاه أن التخریج خاص بمسألتي متشابهتين قد نص الشافعي في كل منهما على خلاف ما نص عليه في الأخرى وأنه لا يكون في مسألة لم ينص على حكمها ولكنه نص على حكم نظيرها . ومقتضى عبارة ابن السبكي في جمع الجوامع وشرحه للتحقق المحلى وكذا الزركشي في البحر المحيط أن التخریج هو إلحاق هذه المسألة التي لم ينص على حكمها بنظيرها المنصوص عليه . وعبارة جمع الجوامع مع شرحه وإن لم يعرف للجهتد قول في مسألة لكن يعرف له قول في نظيرها فهو أي قوله في نظيرها قوله المخرج فيها على الأصح . أي خرج الأصحاب فيها لإلحاقها بنظيرها . وقيل ليس قولاً له فيها لاحتمال أن يذكر فرقاً بين المسألتي لو رجع في ذلك اه المقصود منه .

وعبارة الزركشي في البحر إذا لم يعرف للجهتد قول في المسألة لكن له قول في نظيرها ولم يعلم بينهما فرق فهو القول المخرج كما قاله ابن كج والماوردي وغيرهما اه المقصود منه .

ثم لا يمكن قصر التخریج على ما ذكرناه فقط من غير أن يكون صادقا على ما ذكره الشيخان لأن التخریج في مسألتي متشابهتين قد نص الشافعي عليهما بحكمين مختلفين موجود في المذهب قطعاً . فإن صح ما ذكره ابن السبكي

والزركشى فلا بد أن يضم إلى ما ذكره الشيخان في معنى التخرج وتكون خلاصته
حيثئذ قياس إحدى المسألتين المتشابهتين على الأخرى سواء أكان مع العكس بأن
يقاس المقيس عليه على المقيس أيضا. وذلك إذا كان كل من المسألتين المتشابهتين
منصوصا عليهما بحكم مخالف لحكم الأخرى فيكون في كل منهما قولان : منصوص
ومخرج . أو يكون ذلك من غير عكس . وذلك إذا كان المنصوص عليه إحدى
المسألتين فقط فيكون في إحداهما قول منصوص فقط ، وفي الأخرى وهي التي
لم ينص عليها قول مخرج فقط .

« الأوجه »

أما الأوجه فهي الأحكام التي استنبطها الأصحاب . ثم تارة تستنبط من نص
معين للإمام كأن يقيس ما سكت عنه على ما نص عليه لوجود معنى ما نص عليه
فما سكت عنه سواء نص إمامه على ذلك المعنى ، أو استنبط من كلامه . وتارة يستنبط
أى يستخرج حكم المسكوت عنه من دخوله تحت عموم ذكره الإمام ، أو قاعدة قررها .
وتارة تستنبط من نصوص الشارع مباشرة لكن بتفيد المستنبط بالجرى على طريقة
الإمام في الاستدلال ومرعاة قواعده وشروطه ، وتارة تستنبط من نصوص الشارع
مباشرة من غير مراعاة أصول الإمام وقواعده كذا يؤخذ من المجموع وشروح
المنهاج ، والآيات البيئات على جمع الجوامع .

والمفهوم من كلام الزركشى في البحر أن الوجه هو المستخرج من القواعد العامة
فقط دون القول المخرج فإنه على النحو الذي سبق عنه . وعبارته (فرع الأوجه
المحكىة عن الأصحاب هل تنسب إلى الشافعي ؟ لم أرهم فيها كلاما ويشبه تحريجها على
التي قبلها) يعنى في القول المخرج) ويكون على طريق الترتيب وأولى بالمنع لأنهم
يخرجونها على قواعد عامة . والقول المخرج إنما يكون في صورة خاصة اهـ) .

(الفرق بين القول المخرج والوجه)

أما الفرق بين القول المخرج على ظاهر ما قاله الشيخان من اختصاصه بالمسألتين
المتشابهتين المنصوص عليهما بحكمين مختلفين وبين الوجه فواضح لأنهما متباينان .
وبضم ما فهم من جمع الجوامع والبحر إلى ما قاله يكون بينهما العموم والخصوص
الوجهي يجتمعان في الصورة الأولى من صور الوجه وهو قياس المسكوت عنه على

المنصوص عليه ، وينفرد الوجه في باقي الصور وينفرد القول المخرج في الصورتين المتشابهتين المنصوص عليهما بحكمين مختلفين .

هذا إذا قصرنا الصورة الأولى من صور الوجه على استنباط ما سكنت عنه الإمام من نص معين كما هو ظاهر قولهم في التمثيل كأن يقيس الخ . فإن عممنا في الاستنباط من نص معين وجعلناه شاملا لاستنباط حكم المسكوت عنه ولاستنباط حكم المنصوص عليه بحكم آخر خلاف ما يراد استنباطه ؛ ويكون قولهم كأن يقيس الخ لمجرد التمثيل فالوجه أعم مطلقا .

وعلى كلام الزركشي في معنى الوجه يكون بينهما التباين ؛ وتكون الصورة الأولى من صور الوجه من قبيل التخرج فقط والمشهور هو الأول .

ثم لا يترتب على هذا الخلاف ثمرة غير التسمية فقط فإن حقائقها مقرررة في المذهب ؛ وإنما الخلاف في أن هذا يسمى وجها أو قولاً يخرجوا الله أعلم .

فإن قلت بل يترتب عليه ثمرة فإنهم قالوا إذا تعارض القول المنصوص والمخرج قدم المنصوص إلا إذا كان المخرج من مسألة يتعذر فيها الفرق فيحتمل تقديم المخرج على المنصوص ولم يقولوا هذا في الوجه مع القول المنصوص . قلت التعارض إنما يتصور في المسألتين المتشابهتين المنصوص عليهما بحكمين مختلفين . وهي من قبيل التخرج قطعاً كما سبق .

والخلاصة أن الأحكام الشرعية المدونة في مذهب السادة الشافعية تنحصر في ستة أنواع .

النوع الأول : أحكام استنبطها الإمام الشافعي رضي الله عنه ونص عليها وهي المعبر عنها بالأقوال المنصوصة .

النوع الثاني : أحكام استنبطها الأصحاب في مسألتين متشابهتين قد نص الشافعي فيهما على حكمين مختلفين ؛ وهذا يعبر عنها بالأقوال المخرجة .

النوع الثالث : أحكام استنبطها الأصحاب في مسألة مسكوت عنها من نص معين للإمام وهذه قيل من قبيل الأقوال المخرجة ومن قبيل الأوجه أيضاً وقيل من قبيل واحد منهما فقط .

النوع الرابع : أحكام استنبطها الأصحاب من دخولها تحت عموم ذكره الإمام ؛ أو قاعدة قررها .

النوع الخامس : أحكام استنبطها الأصحاب من الأدلة الشرعية مباشرة مع الجرى على طريقة الإمام في الاستدلال ؛ ومراعاة قواعده وأصوله .
النوع السادس : أحكام استنبطها الأصحاب من الأدلة الشرعية من غير مراعاة أصوله وقواعده ؛ وهذه الأنواع الأخيرة الثلاثة من قبيل الأوجه قطعاً والله أعلم .

« الطريق »

وأما الطريق فهي حكاية نقل المذهب وقد تختلف كأن يحكى بعضهم في المسألة قولين . أو وجهين ، والبعض الآخر قولاً واحداً أو وجهاً واحداً . وقد يعبرون قليلاً عن الطريقين بالوجهين وبالعكس والله أعلم .
هذا ما يتعلق ببيان حقيقة القول والوجه والطريق وكيفية التخريج والفرق بين الوجه والقول المخرج . وسنشرع في وجه نسبة الأقوال المخرجة والأوجه إلى الشافعي أو إلى مذهبه .

« نسبة الأقوال المخرجة والأوجه إلى الشافعي أو إلى مذهبه »

أما النوع الأخير وهو ما استنبطه الأصحاب من الأدلة الشرعية من غير مراعاة أصول الإمام وقواعده فلا ينسب إليه ولا إلى مذهبه قطعاً إذ لا وجه للنسبة بحال من الأحوال . وإنما تنسب إلى مستنبطها ويكون مجتهداً مطلقاً بالنسبة إليها . وأما باقي صور الوجه والأقوال المخرجة فالذي يقتضيه النظر الصائب والفكر الدقيق أننا إذا أردنا بنسبتها إليه أنه قالها ونص عليها أو ذهب إليها واعتقدتها بخصوصها ، فذلك لا يصح لأنه كذب محض ، فإنه لم ينص عليها ولم يستنبطها ، وإن أردنا بنسبتها إليه أنه قال ما يفيدها سواء بالنص على نظيرها أو بقواعد وأصول قررها سواء كانت تلك الأصول والقواعد أفادتها مباشرة أو نعتت في إفادة الأدلة الشرعية لها . فذلك صحيح لا ينبغي أن يختلف فيه لإنسان . نعم إن إفادة مقاله رضي الله عنه لهذه الأمور إنما هي بحسب رأي المستنبط واجتهاده فتارة يكون صواباً وتارة يكون خطأً على نحو اجتهاد المجتهدين المطلقين من نصوص الشارع فإن الكل يرى أن ما استنبطه مستفاد من نصوص الشارع ، وقد يكون صواباً وقد يكون خطأً . وذلك لا يقدر في النسبة بهذا المعنى .

وهذا الذي قررنا يستوى فيه ما يسمى قولاً مخرجاً ، وما يسمى وجهاً . عدا الصورة الأخيرة منه لأنهما يستويان في عدم النص عليهما بخصوصهما وفي أنهما يستفادان بما نص عليه ، نعم طرق الاستفادة متفاوتة ، فالستفاد من نص معين للإمام رضی الله عنه أقرب من المستخرج من عموم ذكره ، وهو أقرب من المستنبط من قاعدة قررها ، وهو أقرب من المستنبط من الدليل الشرعي مباشرة مع مراعاة أصول الإمام وقواعده .

فإذا تمهد هذا فاعلم أنهم (علماء السادة الشافعية) يذكرون في الكتب الأصولية والفقهية خلافاً في النسبة ، ثم إن منهم من يخص الخلاف بالمخرج دون الوجه . فيقولون هل المخرج يعتبر قولاً للإمام أولاً يعتبر لاحتمال أن يذكر فرقا بين المسألتين لو روجع في ذلك . والأصح أنه يعتبر قولاً له . وعلى هذا الأصح هل ينسب إليه مطلقاً ، أو مقيداً بكونه مخرجاً . والأصح الثاني لثلاث يتبس بالنصوص . ومنهم من يجعل الخلاف شاملاً للوجه أيضاً وقد علت فيما سبق أنهما مستفادان في عدم نص الإمام رضی الله عنه عليهما بخصوصهما وفي أنهما مستفادان بما نص عليه . ولعل السرفي تخصيص بعضهم الخلاف بالقول المخرج أنه أقرب إلى نص الإمام من الوجه . وعلى أي حال فالخلاف إما هو بالنظر إلى الإطلاق اللفظي والنسبة في اللفظ . بأن يقال هذا مذهب الإمام الشافعي أو قول الشافعي مع الاتفاق على المعنى الذي قررناه . فن لم يجوز النسبة معترف بأنه مخرج من أصوله ، ومستفاد من قواعده ، ولكنه لم يجوز النسبة لدفع توهم أنه نص عليه واستنبطه بخصوصه ومن أجازها معترف بأنه لم ينص عليه ولم يستنبطه بخصوصه ولكنه أجازها لأنه لما كان مستفاداً من نصوصه فكأنه نص عليه وذهب إليه .

نعم يبعد أن يقال في الوجه إنه قول الشافعي إلا على ضرب من التأويل بأن يراد مقتضى قوله وأقرب منه أن يقال فيه إنه مذهب الشافعي وإن كان لا بد من التأويل أيضاً . والخلاصة أنه لا يبعد أن تعد الأقوال المخرجة وأوجه الأصحاب المستنبطة من أصول الإمام من مذهبه ويكون مذهبه منتظماً من عدة أمور من منصوصاته وبما استنبط من منصوصاته . إلا أن المنصوص له يعتبر مذهبا له من كل وجه ، والمخرج من منصوصه يعتبر مذهبا له بالنسبة إلى أصله وأساسه . والأقرب إلى الحقيقة أن يعتبر الجميع مذهب الشافعية الشامل للإمام وأتباعه لأن لأصحابه

دخلا في استنباط البعض والله أعلم .

هذا أقصى ما يمكن في توضيح هذا المقام ، وسأذكر نصوص الأصوليين والفقهاء فيه مع التعليق على ما يحتاج إليه من عباراتهم فأقول :

(١) قال الإمام النووي في مقدمة شرح المذهب : وله أيضا أن يفتى فيما لا نص فيه لإمامه بما يخرج على أصوله . هذا هو الصحيح الذي عليه العمل وإليه مفرج المفتين من مدد طويلة . ثم إذا أفتى بتخرجه فالمستفتى مقلد لإمامه لاله : هكذا قطع به إمام الحرمين في كتابه الغياثي وما أكثر فوائده . قال الشيخ أبو عمرو : وينبغي أن يخرج هذا على خلاف حكاة الشيخ أبو اسحق الشيرازي وغيره أن ما يخرج أصحابنا هل يجوز نسبه إلى الشافعي ؟ والأصح أنه لا ينسب إليه . ثم نارة يخرج من نص معين لإمامه ونارة لا يجده فيخرجه على أصوله بأن يجد دليلا على شرط ما يحتاج به إمامه فيفتى بموجبه اه المقصود منه هنا .

ثم قال في موضع آخر الأقوال للشافعي والأوجه لأصحابه المنتسبين إلى مذهبه يخرجونها على أصوله ويستنبطونها من قواعده ويحتدون في بعضها وإن لم يأخذوه من أصله . وقد سبق بيان اختلافهم في أن المخرج هل ينسب إلى الشافعي ؟ والأصح أنه لا ينسب اه .

ولا يخفى أن عبارته رضي الله عنه تقضى أن الخلاف في النسبة إلى الشافعي جار في القول المخرج والوجه . بل عبارته توهم أن الوجه المستنبط بالاجتهاد من غير أصله يشمله الخلاف . ولذلك نظر فيه الأزعي بالنسبة لهذا الوجه فيما كتبه بهامش نسخته من المجموع . وكذلك ابن السبكي نص على هذا الإيهام في ترجمة المزني من طبقاته ويمكن أن يجاب عن النووي بأن هذا الوجه لا يصدق عليه أنه مخرج فلا يشمله قوله : وقد سبق بيان اختلافهم في أن المخرج الخ .

ثم إن الظاهر أن جريان الخلاف في النسبة لا يتأني ما قطع به إمام الحرمين من أن المستفتى مقلد لإمام المخرج لأنك علمت أن صاحب الوجه على كل حال غير مستقل في استنباطه ، بل لإمامه الفضل كل الفضل في التأسيس له والله أعلم .

(٢) وقال الزركشي في البحر المحيط ثم لا يجوز أن ينسب للشافعي ما يخرج على قوله فيجعل قولاً له على الأصح بناء على أن لازم المذهب ليس بمذهب ولا احتمال أن يكون بينهما فرق فلا يضاف إليه مع قيام الاحتمال اه المقصود منه .

ثم قال في موضع آخر الأوجه المحكية عن الأصحاب هل تنسب إلى الشافعي؟ لم أر لهم فيها كلاما ويشبه تخریجا على التي قبلها ، ويكون على طريق الترتيب وأولى بالمنع لأنهم يخرجونها على قواعد عامة في المذهب ، والقول المخرج إنما يكون في صورة خاصة اه .

وقوله بناء على أن لازم المذهب ليس بمذهب هذا البناء ، ذكره غيره وفيه نظر . لأن قاعدة لازم المذهب ليس بمذهب لا ينبغي أن تؤخذ على إطلاقها بل في اللوازم التي من شأنها أن لا تكون مقصودة بأي وجه من الوجوه . وما نحن فيه ليس كذلك ، فإن الحكم المستنبط من نص معين له أو من عموم ذكره أو قاعدة قررها مقصود من حيث اندراجها تحت ذلك وإلا لم يكن العموم والقاعدة وجهة استنباط النص المعين مقصودا له فتأمل ،

ثم إن قوله لم أر لهم فيها أي الأوجه كلاما عما يتعجب له لأن النووي قد نص عليه في المجموع كما سبق فلعله لم يطلع عليه مع اشتباره .

(٣) وقال العلامة ابن حجر في الفتاوى (في جواب السؤال عما يفتى به المفتون هل يقال إنه مذهب الشافعي رضي الله عنه سواء أعلم كونه منصوصا له أم لا ؟ . أولا يقال ذلك إلا فيما علم نصح عليه ، وغيره يقال إنه مقتضى مذهبه) ما نصه : لا يجوز أن يقال في حكم هذا مذهب الشافعي إلا إن علم كونه نص على ذلك بخصوصه ، أو كونه مخرجا من نصوصه على الخلاف في نسبة المخرج إليه . قال التقي السبكي في جواب المسألة التاسعة والثلاثين من المسائل الحلبية .

وأما من سئل عن مذهب الشافعي رضي الله عنه ويوجب مصرحا بإضافته إلى مذهب الشافعي رضي الله عنه ولم يعلم ذلك منصوصا للشافعي رضي الله عنه ولا مخرجا من نصوصه ، فلا يجوز ذلك لأحد بل اختلفوا فيما هو مخرج هل يجوز نسبه إليه؟ واختار الشيخ أبو اسحق لا يجوز هذا في القول المخرج .

وأما الوجه فلا يجوز نسبه إليه بلا خلاف . أهم هو مقتضى مذهبه أو من مذهبه بمعنى قول أهل مذهبه . والمفتى يفتى به إذا ترجح عنده ، لأنه من قواعد الشافعي رضي الله عنه . ولا ينبغي أن يقال : قال الشافعي رضي الله عنه إلا في منصوص له . قال به أصحابه أو أكثرهم ، بخلاف ما خرجوا عنه بتأويل أو غيره لأن تجنبهم له يدل على ريبة في نسبه إليه . وما انفقوا عليه وقالوا ليس بمنصوص يسوغ

تقليدهم فيه . ولكن لا يطلق أنه مذهب الشافعي رضي الله عنه بل مذهب الشافعية .
فإن لم يعلم هل هو منصوص أولا سبته إليه . لأن الظاهر من اتفاقهم
أنه قال به اه . ملخصا والله سبحانه وتعالى أعلم . انتهت عبارة الفتاوى . وقوله
وأما الوجه فلا يجوز نسبه إليه بلا خلاف . قد علمت ما يتعلق بذلك وأن النووي
أجرى الخلاف في الجميع . وقوله نعم هو مقتضى مذهبه لا ينافي النسبة بل هو
وجهها . وقوله أو من مذهبه بمعنى قول أهل مذهبه فيه نظر . لأن قول أهل
المذهب أعم من الوجه المراد هنا . فالأولى الاقتصار على الأول . وقوله ولا ينبغي
أن يقال الخ يظهر أن ذلك خاص بصيغة الماضي . أما إطلاق القول على غير المنصوص
كأن يقال في المخرج هذا قول الشافعي ففيه خلاف كما علمت والأصح أنه يقال مقيدا
بكونه مخرجا والله أعلم .

وقوله وما انفقوا عليه الخ فيه نظر فإن غير المنصوص المستنبط من أصوله
والمخرج على قواعده ينسب إليه على الخلاف .

(٤) وقال الرملي في شرح المنهاج : والأصح أن القول المخرج لا ينسب إليه إلا
مقيدا لأنه ربما ذكر فرقا لو روجع فيه اه .

وقال في موضع آخر الأوجه لا صحابه يستخرجونها من قواعده وقد يجتهدون في
بعضها وإن لم يأخذوه من أصله اه . وكتب عليها الشبرايملى ما نصه : ولا بد في نسبة
ذلك للمذهب الشافعي من كونه موافقا لأصوله وإلا فينسب إليهم ولا يعد من مذهبه
رضي الله عنه وقوله ولا بد في نسبة ذلك الخ ، صريح في جريان الخلاف في الأوجه
أيضا ، وصريح أيضا فيما وضخناه سابقا في الخلاصة الأخيرة من اعتبار الجميع من
مذهب الشافعي رضي الله عنه .

(٥) وقال ابن السبكي في جمع الجوامع مع المحلى في شرحه ، والأصح على الأول
لا ينسب القول فيها إليه مطلقا ، بل ينسب إليه مقيدا بأنه مخرج حتى لا يلبس
بالمنصوص . وقيل لاحاجة إلى تقييده لأنه قد جعل قوله اه . وقوله على الأول أى
على أن المخرج قوله . وفيه خلاف قيل يعتبر قولاه ، وقيل لا يعتبر قولاه .

ثم إن ابن السبكي جار على أن الخلاف في النسبة خاص بالقول المخرج دون الوجه
ولذلك لم يتعرض للخلاف عند بيانه للوجه . وقد علمت وجهه والله أعلم .

هذا ما يتعلق بنسبة الأقوال المخرجة ، وأوجه الأصحاب إلى الشافعي وإلى مذهبه
وسنشرح في بيان منشأ اختلاف الأقوال وتنوع التخريج والأوجه والطرق .

١ - أقسام القولين
٢ - الإجابة عن الانتقاد على ذكر القولين
٣ - منشا اختلاف القولين

القولان المنقولان عن الإمام الشافعي رضي الله عنه لهما حالتان :
الحالة الأولى : أن يقولهما في وقت واحد . بأن يقول في المسألة قولان أحدهما كذا
والثاني كذا ، ثم إنه تارة يرجح أحدهما . وتارة لا يرجح وذكره للقولين رضي
الله عنه في وقت واحد من غير ترجيح وقع منه في مسائل قليلة اختلفوا في عددها
فقبل سبع عشرة مسألة وقيل ست عشرة وقيل عشر مسائل .

وأول مسألة ذكر فيها القولين في الأم كما قاله النووي في المجموع د مسألة
وقوع مالا نفس له سائلة في الإناء . قال في المجموع (إذا ثبت ما ذكرناه فإذا
مات مالا نفس لها سائلة في دون القلتين من الماء فهل ينجس ؟ فيه قولان مشهوران
في كتب المذهب ونص عليهما الشافعي في الأم والمختصر وهذه أول مسألة ذكر في
الأم فيها قولين) اه . ونص عبارته في الأم : د فأما ما كان بما لا نفس له سائلة
مثل الذباب والحنافس وما أشبهها ففيه قولان . أحدهما أن مات من هذا في ماء
قليل أو كثير لم ينجسه ثم قال بعد كلام متعلق بالقول الأول ؛ والقول الثاني أنه
إذا مات فيما ينجس نجس لأنه محرم اه المقصود منه .

وأول مسألة ذكر فيها القولين في المختصر وجوب أفاضة الماء في الوضوء
على ماسقط من اللحية عن الوجه . ونص عبارة المختصر (وأحب أن يمر الماء على
ماسقط من اللحية على الوجه وإن لم يفعل ففيها قولان : قال يجره في أحدهما
ولا يجره في الآخر) .

قال النووي في المجموع . (أما حكم المسألة فقال أصحابنا إذا خرجت اللحية
عن حد الوجه طولا أو عرضا أو خرج شعر العذار أو العارض أو السبال فهل يجب
أفاضة الماء على الخارج فيه قولان مشهوران وهذه المسألة أول مسألة نقل المزني
في المختصر فيها قولين : الصحيح منهما عند الأصحاب الوجوب وقطع به جماعات
من أصحاب المختصرات والثاني لا يجب لكن يستحب ، والقولان جاربان في الخارج

عن حد الوجه طولاً أو عرضاً كما ذكرناه صرح به أبو علي البندنجي في كتابه الجامع وآخرون .

الحالة الثانية أن يقولها في وقتين . قبل بيان منشأ اختلاف قوله رضي الله عنه رأيت أن أشير إلى رد الاعتراضات الواردة على الإمام في ذكره للقولين في مسألة واحدة فإن بعض المخالفين قد انتقد عليه رضي الله عنه في ذلك وألفت كتب مخصوصة وتصدى الأصحاب للرد على هؤلاء المخالفين والإجابة عن الإمام رضي الله عنه . وعن ألف في نصره القولين ابن القاص صاحب التلخيص والإمام الغزالي وألكيا الهراسي والرويان رضي الله عنهم .

أما الحالة الأولى وهي ذكره للقولين في وقت واحد فإن كان مع ترجيح أحدهما ينحصر وجه الاعتراض عليها في عدم الفائدة في ذكره القول المرجوح لأن قوله ومعتقده هو مارجحه وهذا الاعتراض من السهولة بمكان ، وجوابه واضح فإن الفائدة في ذلك لا تخفى على قصير النظر إذ في ذكر المرجوح تنبيه على ضعفه لتلايفه بآمارته أمثال المعترض .

ثم في ذلك تعليم لأصحابه كيفية البحث والنظر والتخلص من تعارض الأشباه . وإن كان ذكره للقولين من غير ترجيح أحدهما وذلك نادر كما سبق ينحصر وجه الاعتراض عليه في أمرين . الأول أن هذه الطريقة قد انفرد بها الإمام وخرق بها الإجماع إذ المعروف من الأئمة السابقين ومثلهم اللاحقون أنهم إذا عرفوا مرجحاً لأحد القولين ذكروه وأفتوا به وإلا أمسكوا بالمرءة .

الأمر الثاني أن ذكره للقولين بهذه الكيفية إما أن يكون مع اعتقاده لها ، وإما أن يكون مع التردد . فإن كان الأول لزم اعتقاد المتناقضين فيما إذا كان الحكمان متنافيين كالحل والحرمة . وإن كان الثاني دل ذلك على ضعف في النظر ، ونقص في آلة الاجتهاد . ثم لا يكون لذكره للقولين فائدة . ولا يكون له في المسألة قول فكيف يقال له قولان ، والجواب عن الأمر الأول أنا لا فسلم الإجماع الذي ادعاه المعترض ، وانفراد الإمام بهذه الطريقة بل ما جرى عليه الإمام هو أدب الصحابة والسلف . فقد نقل عن عثمان رضي الله عنه أنه قال في الجمع بين الاختين في ملك اليمين أحلتها آية وحرمتها آية يريد بالآيتين : أما آية التحريم فقوله تعالى ، وأن تجمعوا بين الاختين إلا ما قد سلف ، أما آية التحليل فقوله تعالى في سورة النساء

(والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيما نكم . وقوله تعالى في سورة المعارج إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيما نكم فإنهم غير ملومين) .

وكذلك فعل عمر رضي الله عنه حينما أراد أن يعهد بالخلافة فقد حصرها في ستة وهم عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف . وقال قد صرفها عن كل الناس إلا هؤلاء الستة لا يخرج الحق فيها عن أن يجعل في واحد . وقال لا أعلم أحدا أحق بها من هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض . فيؤثر المسلمون أحدهم رضي الله عنهم . فوكل رضي الله عنه الأمر إلى اجتهاد المجتهدين في تعيين ذلك الواحد .

وكذلك روى عنه رضي الله عنه أنه قال تمتد الأمة بمحضتين فإن لم تحض فبشعرين أو شعر ونصف . قال الإمام وغيره من العلماء فنهم من قال هو شك من الراوي ، ومنهم من قال هو ترديد قول من عمر رضي الله عنه . قالوا وهو ظاهر الرواية .

والجواب عن الأمر الثاني أنا نختار أن ذكره للقولين إنما كان مع التردد كما سيأتي تحقيقه وجه إضافة القولين له رضي الله عنه . وقول المعترض إن ذلك يدل على ضعف في النظر ونقص في آلة الاجتهاد غير صحيح . فإن التردد إنما كان لتكافؤ النظرين وتعادل الأمارتين وذلك يدل على صحة قريحته ، وتجره في الشريعة ، وسعة علمه ، وشدة احتياظه في الدين ، وعلى أنه بلغ الغاية في الورع . أما الأول أي (سعة العلم) فلأن التردد من غير ترجيح ينشأ من إمعان النظر الدقيق حتى لا يقف على حالة ولأنه لا يكون إلا من أحاط بطرق الأشياء . وأما الثاني أي (الورع) فلأنه لم يبالي بذكر ما يتردد فيه وإن كان قد يعاب في ذلك عادة لا في الواقع بقصور النظر .

وقال الإمام الرازي في المحصول : وعلى أنه عند التحقيق يؤخذ حكم ما تردد فيه بما مهده من الأصول والقواعد وبما قطع فيه من المسائل . فقد حكى بعض الأصحاب أن المسائل المنقولة عن الشافعي رضي الله عنه تقرب من ستين ألف مسألة ولا يتجاوز ما تردد فيه سبع عشرة مسألة كما سبق ، فيؤخذ حكم ما تردد فيه بما نص عليه . فإن قلت : إن تعيين الحكم فيما تردد فيه الإمام إنما يكون بترجيح من بعده من الأصحاب لأحد القولين وذلك لا يتحقق التردد عنه رضي الله عنه .

قلت نعم . ولكن لما كان الترجيح بما مهده من الأصول ، وبما قطع في نظير
ما تردد فيه من المسائل كان التحيين منسوبا إليه في الحقيقة . وسيأتي لذلك مزيد
توضيح .

وقول المعترض لا يكون لذكر القوانين فائدة باطل . فقد بينوا لذكرهما عدة
فوائد منها . ما ذكره القاضي أبو بكر الباقلاني في مختصر التقريب ، من أن الشافعي
ذكر القوانين ليعلم أصحابه طرق استخراج العلل والاجتهاد ، وبيان ما يصحح العلل
وما يفسدها . لأن الحاجة إلى بيان المدارك كالحاجة إلى بيان الأحكام . ولأنه يفيد
أن ماعدها باطل ، وأن الحق في أحدهما . ومنها ما ذكره الغزالي فإنه قال ما خلاصته :
إن الناظر في المسألة يحتاج إلى وظائف خمسة : تصورها وطلب الاحتمالات فيها ،
وحصر ما ينتدج من تلك الاحتمالات ، وطلب أدلتها ، وطلب الترجيح . والشافعي
قام بالوظائف الأربع ولم يترك إلا الخامسة فكيف يذكر فائدة القولين ؟ اهـ .

قلت إنه لم يترك الخامسة من كل وجه فإن ترجيح الأصحاب كما علمت إنما
يكون بما مهده من الأصول والقواعد . ولذلك لم يختلفوا فيما علمت في أن من رجح
أحدهما من مجتهدى المذهب لا يعد خارجا عنه . وأما قول المعترض لا يكون له في
المسألة قول فكيف يقال له قولان ؟ فالجواب عنه أن المراد بالقولين احتمالان
لا قولان بحكمين شرعيين . ولا يمتنع أن يقال لفلان رأيان متردد فيهما ، وهذا على
الصحيح في وجه إضافة القولين إلى الشافعي رضي الله عنه . وذلك أنهم اختلفوا في
وجه إضافتهما إليه على ثلاثة مذاهب ، أحدها ما ذكرناه وهو أنه لا ينسب إليه قول
في المسألة بل هو متوقف لعدم ترجح دليل أحد الحكمين في نظره . وقوله فيه قولان
أي احتمالان لوجود دليلين متساويين لأنهما لمجتهدين . قال القاضي أبو الطيب
لا يعرف مذهبه فيهما لأنه لا يجوز أن يكونا مذهبين ، وهذا ما جزم به في المحصول .
الثاني وجوب اعتقاد نسبة أحدهما إليه ورجوعه عن الآخر من غير تعيين ، ومن غير أن
ينسب إليه معاً . ثم يمتنع العمل بهما حتى يتبين الحال كالنصين . إذا علمنا نسخ أحدهما
من غير تعيين ، وكالراوى إذا أشبهه عليه مارواه من شيئين . وهذا قول الآمدي .
الثالث نسبة القولين والحكمين إليه على التخيير قاله القاضي في التقريب .
قال إمام الحرمين : هذا بناء القاضي على اعتقاده أن مذهب الشافعي تصويب
المجتهدين ، لكن الصحيح من مذهبه أن المصيب واحد ، ثم لا يمكن التخيير فيما إذا

كان أحد القولين تحريماً والآخر تحليلاً . إذ يستحيل التخيير بين حرام ومباح . قال الإمام : وعندى أنه حيث نص على قولين في موضع واحد فليس له فيه مذهب ، وإنما ذكر القولين لتردده فيهما ، وعدم اختياره لأحدهما . ولا يكون ذلك خطأ منه بل يدل على علو مرتبته ، وتوسعه في العلم ، وعلوه بطرق الأشباه . فإن قيل فلا معنى لقولكم للشافعي قولان . إذ ليس له على هذا في هذه المسائل قول ولا قولان - قلنا هكذا نقول ولا نحاشا منه ، وإنما وجه الإضافة إلى الشافعي هو ذكره لهما واستقصاؤه وجوه الأشباه فيهما . هذا أسد الطرق وأوضحها هـ .
إمام الحرمين كذا في البحر المحيط للزركشي .

قلت وما نسبة للآمدني مخالف لما نص عليه في أحكامه . فإنه قرر في أحكامه أن القولين المنصوص عليهما في وقت واحد : إما أن يكون ذكره لهما بطريق الحكاية لأقوال من تقدم ؛ وإما أن يكون أراد بقوله في المسألة قولان أنه قد وجد فيه دليلان متعارضان ولا موجود سواهما ، أو أصلان مختلفان والمسألة مشابهة لكل واحد منهما على السوية . ويمكن أن يقول لكل منهما قائل . فقوله بوجود هذا الاحتمال وهذا الاحتمال قولان لكنه ليس قولاً بحكم شرعي هـ .

نعم ذكر الأمدني ما نسبته إليه الزركشي في القولين المنصوص عليهما في وقتين وجعل التاريخ ؛ فاشتبه الحال على الزركشي والله أعلم .

وقوله (وهذا ما جزم به في المحصول) الذي في المحصول أن القولين المنقولين عن الشافعي في وقت واحد من غير ترجيح أحدهما فيهما احتمالان : أحدهما أن قصده حكاية قولين لغيره لا له ؛ وثانيهما أن المراد بهما احتمالان لقوة أمارتيهما دون غيرهما من الاحتمالات . وقوله الثالث نسبة القولين إليه على التخيير . وهذا القول جرى عليه الماوردي وقواه الغزالي مخالفاً شيخه إمام الحرمين .

وهو معقول بناء على جواز تعارض الأمارتين في الواقع ونفس الأمر وهو من ذهب الجمهور .

واختلفوا في حكمه عند وقوعه فذهب القاضي أبو بكر وأبو علي وابنه أبو هاشم إلى أن المجتهد يتخير بينهما والذي يتلخص من ذلك في وجه الإضافة إذالم تتم قرينة على أن الإمام أراد حكاية القولين عن غيره ثلاثة آراء : أحدهما وهو الصحيح أن المراد بالقولين

احتمالان لا قولان بحكم شرعى إذ هو متردد ، ولا يصح نسبة واحد منهما له لاهل
التعيين ولا على التخيير إلا إذا رجح بمرجح على مقتضى قواعده وأصوله .
الثاني نسبة واحد منهما لاهل التعيين - ولا يعمل به إلا إذا بين - وهنا
الرأى لم تثبت نسبه لأحد ونسبة الزركشى لهذا القول إلى الأمدى غلط كما سبق
التنبية عليه . وإن كان يمكن توجيهه بأنه بمقتضى قواعده وأصوله لا بد أن يكون
واحد منهما قائلاً به ومنسوباً إليه فبالترجيح بمقتضى قواعده يتبين .
والثالث التخيير بين القولين وهو رأى القاضى كما سبق .

هذا ما يتعلق ببيان الانتقادات التى وجهت إلى الإمام رضى الله عنه فى شأن
القولين والإجابة عنها - ولنشرع فى المقصود وهو بيان منشأ اختلافهما .
أما القولان بالحالة الأولى فلا منشأ لهما سوى تعارض الدليلين وتعادل الأمارتين
ثم تارة يزول التعارض بظهور مرجح لأحدهما ، وتارة لا يظهر .
وأما القولان بالحالة الثانية وهى أن يقولها فى وقتين كأن ينص فى موضع على
إباحة شىء وفى موضع آخر على تحريمه فنشأ اختلافهما أحد أمور :
الأول تغير الاجتهاد بأن يؤديه اجتهاده إلى أحدهما فيقول به ، ثم يؤديه
اجتهاده إلى الآخر فيعدل إليه ، كالتقديم والجديد . وفى هذه الحالة لا يرسل القولان
بل لا بد من التقييد .

الثانى أن يكون اختلاف قوليه لاختلاف حالين كصداق السر فإنه قال فى موضع
باعتباره وفى موضع آخر بعدم اعتباره بل باعتبار صدق العلانية وليس هنا
فى الحقيقة عند الأكثرين . وقيل بتقرر القولين وهناك طرق متعددة فى المسألة
ذكرها الرافعى فى الشرح أحصاها ما ذكر هنا من تنزيل القولين على حالين باختلاف
قولين ، بل كل قول محمول على حالة خاصة . فإن اقترن العقد بصدق السر فهو المستحق
ويكون صدق العلانية تجملاً ، وإن اقترن بصدق العلانية فهو المستحق ويكون
صدق السر وعداً . ومثل ذلك قوله رضى الله عنه فىمن نكح امرأة بشرط الخيار
إن النكاح فاسد وفى موضع آخر إن النكاح صحيح والصداق فاسد . وليس هذا
أيضاً باختلاف قولين بل كل قول محمول على حالة خاصة : فالأول محمول على حالة
مإذا شرط الخيار فى عقد النكاح ، والثانى على ما إذا شرط فى الصداق .
قال الماوردى : فإن قلت أفستعمل هذا فى كل ما يمكن من اختلاف القولين ؟

قلنا يعتبر ذلك بأصول المذهب . وذلك على ثلاثة أضرب :
الأول أن لا تمنع أصول مذهبه حمل الحكيم على اختلاف حالين فتحمليهما
على ذلك ولا تحمليهما على اختلاف قولين .

الثاني أن تمنع أصول مذهبه من ذلك فيحتملا على اختلاف قولين .
الثالث أن تقابل أصول مذهبه وتحمل كلا الأمرين السابقين . وفي هذه الحالة
خلاف للأصحاب فمنهم من يوجب الحمل على اختلاف حالين ومنهم من يوجب الحمل
على اختلاف قولين . والأول أولى . لأن التوفيق بين الكلامين المتنافيين مقدم
على إبقائهما على الخلاف .

الثالث أن يكون اختلاف القولين لاختلاف القراءة أو الرواية : فالأول مثل
اختلاف قوله في نقض وضوء الملبوس فقد نص في حرمة على عدم الانتقاض ونص
في باقي كتبه على الانتقاض .

وذكر الماوردي والقاضي حسين والمتولي وغيرهم أن القولين مبنيان على اختلاف
القراءة (لمستم أو لامتسم) فعمل القراءة الأولى لا يُنقض وعلى الثانية ينقض .
قال النووي في شرح المذهب . وهذا البناء غير واضح . ولم يبين وجهه .
واستدل صاحب المذهب للقول بعدم الانتقاض بحديث ورد عن السيدة عائشة
رضي الله عنها .

والثاني مثل اختلاف قوله في آخر وقت الاختيار للعشاء . فقد نص في الجديد
في معظم كتبه على أنه يمتد إلى ثلث الليل ، ونص في القديم والإملاء من الجديد
على أنه يمتد إلى نصف الليل والسبب ورود حديثين صحيحين في ذلك الخ .

الرابع أن يكون قد عمل في أحدهما بظاهر القرآن ثم بلغته سنة نقلته إلى الثاني
كصيام المستمع أيام التشريق فإنه في الأم أولا نقل صيامها عن عائشة وابن عمر
ثم قال وبهذا نقول وهو معنى ما قلنا والله أعلم .

ويشبه القرآن يريد رضي الله عنه والله أعلم أن صيامها هو ظاهر قوله تعالى
« فمن تمتع بالعمرة إلى الحج الآية » .

ثم قال بعد ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم أيام منى ولا يجزئ
السبيل إلى أن يكون النهي خاصا إذا لم يكن عن النبي صلى الله عليه وسلم دلالة بأن
نهيها إنما هو على ما لا يلزم من الصوم . وقد يجوز أن يكون من قال بصوم المستمع

أيام منى ذهب عليه نهى (١) النبي صلى الله عليه وسلم عنها فلا أرى أن يصوم أيام منى وقد أراه . وأسأل الله التوفيق اه .

والخلاصة : أنه رضى الله عنه نظر لظاهر قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يستطع فصيام ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجعت . فأجاز صيامها أيام منى .

ولما بلغه نهيها صلى الله عليه وسلم عن صيامها قال بعدم الجواز . هذا والمذكور في المجموع أن القول بالجواز جديد ، والقول بعدمه قديم ، والقولان المذكوران في الأم فالظاهر أن الثاني جديد أيضا كما أنه قديم والله أعلم .

وكالصلاة الوسطى فإنه نص على أنها الصبح ، وثبتت الأحاديث الصحيحة على أنها العصر فمقتضى قاعدته يكون مذهبه أنها العصر . قال صاحب الحاوى نص الشافعى رحمه الله أنها الصبح ، وصحت الأحاديث أنها العصر ومذهبه اتباع الحديث فصار مذهبه أنها العصر . ولا يكون في المسألة قولان كما وهم بعض أصحابنا اه . واختار في المجموع أنها العصر .

وفي هذا المثال للقولين نظر لانا إذا نظرنا نصه فقط فليس له إلا القول الأول ، وإن نظرنا على حمل مذهبه على مقتضى القاعدة المشهورة فليس له إلا القول الثانى ولكن نظرا إلى أن الحمل قد لا يتفق عليه يحكى قولين والله أعلم .

الخامس . أن يكون قد عمل في أحدهما بالقياس ثم بلغته سنة لم تثبت عنده لجعل مذهبه موقوفا على ثبوت السنة كالصيام عن الميت والغسل من غسله . أما الصيام عن الميت فقد نص في الجديد أنه لا يصام عن الميت قياسا على الصلاة وصحة معظم الأحباب ، ونقل عنه في القديم أنه يصح عنه الصيام . قال في المجموع وهذا القديم هو الصحيح عند جماعة من محققى أصحابنا لثبوت الأحاديث الصحيحة فى ذلك ،

(١) عن كعب بن مالك « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس بن الحدثان أيام التعمير فناديا أنه لا يدخل الجنة الاؤمن ، وأيام منى أيام أكل وشرب » رواه أحمد وسلم . وعن سعد بن أبي وناس قال « أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن أنادى أيام منى إنما أيام أكل وشرب ، ولا صوم فيها . يبنى أيام التعمير » رواه أحمد .

ومن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم « نهى عن صوم حجة أيام فى السنة : يوم الفطر ويوم النحر وثلاثة أيام التعمير » رواه الفاروقى اه من كتاب نيل الاوطاء ص ٣٥٢ الطبعة الثمينة .

وقد أوردها في المجموع ، ونقل عن البيهقي أن الشافعي لو وقف عليها أي (على طرقها وتظاهرها) لم يخالفها إن شاء الله .

وبعضهم اعترض على ذلك بأن الشافعي وقف على بعض هذه الأحاديث وتكلم عليها .

وأما الغسل من غسل الميت : قال في الشرح الكبير . (واختلفوا في شيئين آخرين : أحدهما غسل الميت . قال في القديم يجب به الغسل على الفاسل وإليه ذهب أحمد لما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال . (من غسل ميتا فليغتسل ومن مسه فالتوضأ) والجديد أنه ليس من موجبات الغسل . والحديث إن ثبت فحول على الاستحباب اه

هذا وقد يكون اختلاف القولين بالإطلاق والتقييد كقوله في موضع أقل الحيض يوم وليلة ، وفي موضع آخر أقله يوم . وفي هذه الحالة يحمل المطلق على المقيد فيكون المراد في الموضع الثاني أن أقل الحيض يوم يعني مع ليته فيرجع إلى الأول وحيث لا يكون له في هذه الحالة قولان بل قول واحد .

وقد يكون حكاية القولين عنه في المسألة لاختلاف ألفاظه في الموضعين مع اتفاق معانيها من وجه واختلافها من وجه . فيغلب بعض الأصحاب جهة الاختلاف فيجعلهما قولين . كقوله في الجديد في شأن المظاهر (أحب أن يمتنع عن القبلة . وفي القديم رأيت ذلك فيحتمل حمله على الإيجاب أو الاستحباب ، وهو أولى . وقد يكون منشأ تعدد الأقوال بتخرج الأصحاب كما إذا نص في مسألتين متشابهتين بحكمين مختلفين فيخرج الأصحاب في كل منهما نظير ما أثبت في الأخرى كما تقدم والله أعلم .



ع - كيفية العمل بالاقوال والأوجه المتعارضة

« تمهيد »

أولا : القولان قد يكونان قديمين ، وقد يكونان جديدين ، وقد يكون أحدهما قديما والآخر جديدا ، وقد يقولها في وقت واحد ، وقد يقولها في وقتين ، وقد يعلم المتأخر منهما ، وقد لا يعلم ، وقد يرجح الإمام أحدهما وقد لا يرجح ، ثم تارة يكونان منصوصين ، وتارة يكون أحدهما منصوصا والآخر مخرجا والوجهان قد يكونان لشخص واحد من الأصحاب ، وقد يكونان لشخصين . ثم إذا كانا لشخص واحد فهما كالتولين في الاحتمالات السابقة .

ثانيا : اختلف الأصحاب في القولين المتعاقبين . هل يكون الثاني رجوعا عن الأول أولا ؟ على وجهين حكاهما الرافعي في باب صفة الصلاة عن الصيدلاني . أحدهما : لا يكون رجوعا لأنه قد ينص في موضع واحد على قولين فيجوز أن يذكرهما متعاقبين . والثاني يكون رجوعا . ولم يرجح الرافعي واحدا منهما . وذكر الزركشي في البحر المحيط أن محل الوجهين إذا لم يصرح بالرجوع عن الأول . أما إذا صرح بالرجوع عنه فليس مذهبا له قطعا .

قال الزركشي : وقد صرح رجوعه عن القديم فليس مذهبا له البتة . لكن مقتضى عبارة الإمام النووي في شرح المذهب أن الوجهين جاريان في القديم والجديد أيضا وأن الصواب أنه يكون رجوعا .

وعبارته : ثم إن أصحابنا أفتوا بهذه المسائل من القديم مع أن الشافعي يرجع عنه فلم يبق مذهبا له . هذا هو الصواب الذي قاله المحققون ، وجزم به المفتون من أصحابنا وغيرهم . وقد قال بعض أصحابنا إذا نص المجتهد على خلاف قوله لا يكون رجوعا عن الأول ، بل يكون له قولان . قال الجمهور : هذا غلط لأنها كنعين للشارع تعارضا وتعذر الجمع بينهما ، يعمل بالثاني ويترك الأول .

قال إمام الحرمين في باب الآنية من النهاية معتقدي أن الاقوال القديمة ليست من مذهب الشافعي حيث كانت ، لأنه جزم في الجديد على خلافها ، والمرجوع عنه ليس مذهبا للراجع اهـ .

وذكر السيد السهمودي ، في رسالة المقدم الفريدي أن العز بن عبد السلام سئل

هل يجوز الأخذ بالقول الأول الذي رجع عنه الإمام أولاً؟ فقال ذلك جائز .
وروجه السهمودي بقوله إن الرجوع عنه إنما هو لأرجحية الثاني عليه وكون
الأول مرجوحاً لا يمنع من جواز تقليده ، والرجوع لا يرفع الخلاف السابق كما في
أوائل الخادم ، وكذا لو حكم القاضي باجتهاد ثم تغير اجتهاده فإنه لا ينقض الأول .
وحكى الأصوليون في إجماع أهل العصر بعد اختلافهم قولين في ارتفاع الخلاف
فالم يقع فيه إجماع أولى اه . ثم ذكر السهمودي بعد هذا أن المعتمد خلافه .

ثالثاً : يؤخذ مما سيأتي أن تقليد المرجوح في الإفتاء والقضاء لا يجوز قطعاً بلا
خلاف وأما تقليده في عمل الشخص لنفسه ففيه خلاف . وقد أجاز السبكي ، وسيأتي
تحقيق القول فيه .

فإذا تمهد هذا فإن كان في المسألة قولان قديم وجديد فالجديد هو المعمول به إلا في
مسائل مخصوصة أوصلها بعضهم إلى نيف وثلاثين مسألة ، ذكر الإمام النووي منها في
مقدمة المجموع تسع عشرة مسألة ، وهذه المسائل اعتمدا لأصحاب فيها المذهب القديم ،
وإس كلها متفقاً عليها كما قال النووي بل بعضها اعتمد فيه الجديد .

ثم إن جرينا على الوجه الضعيف من الوجهين السابقين على طريقة النووي خلاف
ما قطع به الزركشي من أن المذهب المرجوع عنه يعد مذهباً للراجع - وعلى ما جرى
عليه المز بن عبد السلام من جواز تقليد القول المرجوع عنه ، وعلى جواز تقليد المرجوح
في العمل لافي الإفتاء والقضاء . جاز تقليد القديم المخالف للجديد في العمل لافي الإفتاء
والقضاء ، سواء في ذلك هذه المسائل وغيرها . أما في الإفتاء والقضاء فلا يجوز لمن
ليس أهلاً للتخريج وهو مقلد للشافعي إلا تقليد المذهب الجديد ، سواء في ذلك هذه
المسائل وغيرها . أما من كان أهلاً للتخريج فيتبع ما اقتضاه الدليل .

وإن جرينا على الوجه الصحيح من أن القديم الذي خالفه في الجديد لا يعد مذهباً
لشافعي وعلى غير ما جرى عليه ابن عبد السلام . فلا يجوز تقليد المذهب القديم لمن
ليس أهلاً للتخريج والاجتهاد مطلقاً ، في العمل والإفتاء والقضاء لأنه على هذا ليس
مذهباً للشافعي . وعلى ذلك يكون إفتاء الأصحاب بهذه المسائل على القديم محمولاً على أنه قد
أدام اجتهادهم إلى القديم لظهور دليله وهم مجتهدون فأفتوا به . ولا يلزم من ذلك نسبه
إلى الشافعي ، فالمقلد للشافعي إذا لم يكن من أهل التخريج يتعين عليه العمل والإفتاء
بالمذهب الجديد بمن غير استثناء ولا يتبع شيئاً من اختياراتهم وإن كان من أهل التخريج

والاجتهاد في المذهب يلزمه اتباع ما اقتضاه الدليل في العمل والفتيا مينا في قواه أن هذا رأيه وأن مذهب الشافعي كذا . وهو مانع عليه في الجديد . (فإن قلت) هل يجوز لمن ليس أهلا للتخريج أن يقلد الأصحاب في هذه المسائل من غير أن يكون مقلدا للشافعي فيها؟ قلت لا مانع من ذلك فإنهم مجتهدون .

قال الرملي في شرح المنهاج . قال بعضهم: وقد تتبع ما أفتى فيه بالقديم فوجد منصوصا عليه في الجديد اه . وعلى هذا تكون هذه المسائل من مذهبه الجديد فيجوز العمل والإفتاء بها للقلد للشافعي وإن لم يكن من أهل التخريج كما هو ظاهر . والله أعلم .

ثم أعلم أن ما ذكرناه في القول القديم إنما هو في قديم لم يعضده حديث صحيح لا معارض له . فإن كان كذلك فهو مذهب الشافعي ومنسوب إليه إذا وجد الشرط فيما صح الحديث على خلاف نصه في الجديد .

وخلاصة ذلك الشرط أن يكون ذلك الشخص الذي يريد حمل مذهب الشافعي على ذلك الحديث قد بلغ رتبة الاجتهاد في المذهب ، وأن يغلب على ظنه أن الشافعي لم يقف على هذا الحديث ، أو لم يعلم صحته . وهذا إنما يكون بعد مطالعة كتب الشافعي كلها وكتب أصحابه الآخذين عنه . وذلك من الصعوبة بمكان . فليس العمل بما قاله الشافعي بالهين .

وليس كل فقيه يسوغ له أن يستقل بالعمل بما يراه حجة من الحديث . وعن حمل مذهب الشافعي على الحديث الصحيح مع عدم مراعاة هذا الشرط أبو الوليد موسى بن أبي الجارود وهو ممن صحب الشافعي . فإنه قال : صح حديث أفطر الحاجم والمحجوم . فأقول قال الشافعي : أفطر الحاجم والمحجوم فردوا ذلك عليه لأن الشافعي تركه مع علمه بصحته لكونه منسوخا عنده ، وقد بين نسخه واستدل عليه . وإن أردت تفصيل ما ذكره الشافعي في هذا الحديث فعليك بشرح المهذب في كتاب الصيام والله أعلم .

هذا ما يتعلق بالقول القديم مع الجديد . ومثل ما قررناه فيها يقال في القولين الجديدين اللذين يرجح الشافعي أحدهما ؛ ويرجع الأصحاب خلافه وفي القولين المنصوص والمخرج وفي قول للإمام ووجه للأصحاب يخالفه . وسيأتي احتمال تقديم المخرج على المنصوص إذا لم يظهر فرق والله أعلم .
وأما سوى ما ذكرناه من القولين من القديم والجديد وما شاكلها من باقي صور

الأقوال والأوجه فقد رأيت أن أذكر في بيان كيفية العمل بها مانص عليه الإمام
الثووي في مقدمة شرح المذهب وفي زيادة الروضة . ثم أتبعه ببيان ما خالف غيره فيه
ثم تحقيق الحق في ذلك إن شاء الله تعالى . قال رضي الله عنه ما خلاصة: ليس للفقهي
ولا للعامل المنتسب إلى مذهب الشافعي أن يعمل بما شاء من القوانين أو الوجوه بتغير
نظر ، بل عليه في القوانين العمل بإخترهما إن علمه ؛ وإلا فبما الذي رجحه الشافعي
وإلا بأن قالها في وقت واحد ولم يرجح واحدا منهما ، أو لم يعلم أقالهما في
وقت أو وقتين ؟ وجب عليه البحث عن أرجحهما فيعمل به . فإن كان من أهل
التخريج أو الترجيح استقل بالبحث متعرفا ذلك من نصوص الشافعي وما أخذه
وقواعده . وإن لم يكن أهلا فليقله عن أصحابنا الموصوفين بهذه الصفة فإن
كتبهم موضحة لذلك فإن لم يحصل له ترجيح بطريق توقف حتى يحصل . وأما الوجوه
فيعرف الراجح منها بما سبق ، إلا أنه لا اعتبار بالتقدم والتأخر إلا إذا كانا لشخص
واحد . ويقدم القول المنصوص على المخرج إلا إذا كان المخرج من مسألة يتعذر
فيها الفرق ، فقل لا يترجح عليه المنصوص وفيه احتمال ، وقل أن يتعذر الفرق .
ثم إذا وجد من ليس أهلا للتخريج اختلافا بين الأصحاب في الراجح من
قولين أو وجهين فليعتمد ما صححه الأكثر والأعلم والأورع فإن تعارض الأعم
والأورع قدم الأعم ، فإن لم يجد مرجحا عن أحدا اعتبر صفات الناقلين للقولين ،
والتائلين للوجهين ، فارواه البويطي والمزني والربيع المرادي مقدم عند أصحابنا على
مارواه الربيع الجيزي وحرمة .

قال الشيخ أبو عمرو : ويترجح أيضا ما وافق أكثر أئمة المذاهب . وحكى
القاضي حسين فيما إذا كان للشافعي قولان : أحدهما كقول أبي حنيفة . وجهين - قال
أبو حامد : الخالف أرجح لأنه لو لم يطلع الشافعي على موجب المخالفة لما خالفه .
والصحيح أن الموافق أولى وبه قال الثعالبي . وهذا إذا لم يجد مرجحا بما سبق . ثم قال :
وإذا رأينا المصنفين مختلفين فجزم أحدهما بخلاف ما جزم به الآخر فهما كالوجهين
المتقدمين على ما ذكرناه من الرجوع إلى البحث على ما سبق . ويرجح أيضا بالكثرة
كما في الوجهين .

و يحتاج حينئذ إلى بيان مراتب الأصحاب ، ومعرفة طبقاتهم وأحوالهم وجلالتهم .
ثم قال : واعلم أن نقل أصحابنا العراقيين لنصوص الشافعي وقواعده مذهبه ووجوه

متقدمى أصحابنا أئمة وأثبت من قتل الخراسانيين غالبا . والخراسانيون أحسن
نصرا وبجنا وتفريعا وترتيا غالبا . وما ينبغي أن يرجع به أحد القولين . وقد أشار
الأصحاب إلى الترجيح به . أن يكون الشافعى ذكره في بابيه ومطلته وذكر الآخر في
غير بابيه بأن جرى بحث وكلام جر إلى ذكره . فالذى ذكره في بابيه أقوى لأنه أتى
به مقصودا . وقرره في موضعه بعد فكر طويل بخلاف ما ذكره في غير بابيه استطرادا
فلا يعتنى به اعتناءه بالأول اه المقصود منه .

وقال رضى الله عنه في زيادة الروضة . واعلم أن هذا الكتاب (يعنى الروضة)
الذى اختصرته وهذبه يحصل لك جميع ما ذكرته . ولا أقول هذا تبجعا بل نصيحة
للسليين ومناحة للدين وهما واجبان على وعلى جميع المكلفين اه .

وقال فى المجموع فى موضع آخر . وأرجو إن تم هذا الكتاب (يعنى المجموع)
أنه يستغنى به عن كل مصنف ، ويعلم به مذهب الشافعى علما قطعيا إن شاء الله
تعالى اه .

هذا ما ذكره الإمام النووي فى هذا المقام . وقوله ليس للعامل والمفتى الخ زاد
فى زيادة الروضة قوله وهذا لاخلاف فيه اه .

وقد تبع فى حكاية الإجماع ابن الصلاح فإنه قال فى كتاب أدب المفتى والمستفتى
ما نصه : اعلم أن من يكفى بأن يكون فتياه أو عمله موافقا لقول أو وجه فى المسألة ،
ليس له أن يعمل بما شاء من الأقوال والوجوه من غير نظر فى الترجيح . وإلا فقد
جهل وخرق الإجماع اه المقصود منه . ثم إن حكاية الإجماع للمفتى ومثله القاضى
ظاهرة إن كان المراد إجماع أهل المذهب ، وإلا فقد ذكر القرافى فى أول كتاب
الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام ، أن للحاكم أن يحكم بأحد القولين المستويين
من غير ترجيح ولا معرفة بأدلة القولين إجماعا اه .

ثم إن كلام القرافى محمول على المقلد فلا يناقضه ما نص عليه فى موضع آخر من
كتابه المذكور من أنه لا يجوز للحاكم إن كان مجتهدا أن يحكم أو يفتى إلا بالراجح
عنده إلا إذا تعارضت الأدلة عنده وتساوت وعجز عن الترجيح ففيل تتساقط ،
وقيل يختار واحدا منها يفتى به . ولا بد أن يحمل الإجماع الذى حكاه على إجماع
أهل مذهبه ، وإلا كان غير صحيح لما سبق عن النووي كما نص عليه السبكي فى
فتاويه . ونص عبارته (فإن قلت فإذا استوى عنده القولان فهل يجوز أن يفتى

او يحكم بأحدهما من غير ترجيح كما اذا استوى عند المجتهد أمارتان يتخير
على قول . قلت : الفرق بينهما أن تعارض الأمارتين قد يحصل حكم التخيير من
الله تعالى .

وأما قول الإمام كالشافعي مثلا إذا تعارضا ولم يحصل بينهما ترجيح ولا تاريخ
يتمتع أن يقال منزهة كل واحد منهما أو أحدهما لا بعينه حتى يتخير فليس إلا التوقف
إلى ظهور الترجيح اه .

وأما العامل لحكاية الإجماع بالنسبة إليه في مذهبنا فقير مسلم لأمور .

الأول : ذكر السبكي في فتاويه أنه يجوز تقليد المرجوح للعمل في حق نفسه .
ونص عبارته (فإن قلت) هذا في المجتهد أما المقلد ففي قلد وجها ضعيفا كان في نفس
الأمر أو قويا ، قلت : ذلك في التقليد للعمل في حق نفسه ، أما الفتوى والحكم فقد
نقل ابن الصلاح الإجماع على أنه لا يجوز اه .

ثانيا : أفق السراج البلقيني بجواز تقليد ابن سريج في الدور ، وأن من قلده
في ذلك لا يؤاخذ الله تعالى . لأن الفروع الاجتهادية لا يعاقب عليها أى مع التقليد
وهو صريح في جواز تقليد المرجوح ونقعه .

ثالثا : نقل السيد السهمودي عن العز بن عبدالسلام في ضمن فتوى طويلة
أنه قال . (ومن كان لإمامه في المسألة قولان فله أن يقلده في أيهما أحب . ونقل
عنه كما سبق أنه سئل هل يجوز الأخذ بالقول الأول الذي رجح عنه الإمام المقلد
أم لا ؟ . فقال ذلك جائز اه) وتقدم توجيهه .

رابعا : قال النووي في أصل الروضة وإذا اختلف متبحران في مذهب لاختلافهما
في قياس أصل إمامهما - ومن هذا يتولد وجوه الاصحاب فيقول أيهما يأخذ العامي؟
فيه ما في اختلاف المجتهدين اه . أى فيكون الأصح التخيير ومقتضاه أنه يجوز
تقليد الوجه الضعيف في العمل . وهو مخالف لما ذكره في المجموع ، وفي
زيادة الروضة .

وقد أجاب العلامة ابن حجر في فتاويه وفي تحفته عن الأمر الأول والثاني فقال
في الفتاوى . وقد يؤخذ من قول الروضة بغير نظر أن محل ما ذكر بالنسبة إلى
العامل إن كان من أهل النظر بخلاف غيره فإنه يجوز له مطلقا وهو متجه ويدل
عليه ما صححه فيها من أن العامي لا يلزمه أن يتنزه بمنزه معين بل تقليد
من شاء اه .

وقال في التحفة : فالوجه حمله على عامل متأهل للنظر في الدليل وعلم الراجح من غيره فلا ينافي مامر عن الهروي وما يأتى عن فتاوى السبكي لأنه في عامى لا يتأهل لذلك اه . ومراده بما مر عن الهروي ما تقدم عن الروضة من أن العامى لا مذهب له معين .

وعن الرابع بأن كلام المجموع وزوائد الروضة محمول بالنسبة للعامل على وجهين لقائل واحد ، أو شك في كونها لقائل أو قائلين كما في قولى الإمام لأن المذهب منهما لم يتحرر للتقليد بطريق يعتمده . أما إذا تحققت كونها من اثنين خرج كل واحد منهما من هو أهل للتخريج . فيجوز تقليد أحدهما كما يصرح قول أصل الروضة السابق . إذ لا يمكن حمله إلا على ذلك اه .

وعن كلام ابن عبدالسلام السابق فقال : ثم رأيت بعضهم حمل كلام ابن عبدالسلام السابق على ما إذا كان أصحاب المذهب اختار كل واحد منهم قولاً ، ثم قال : يعنى العامة فإن ما كان كذلك - التخبير فيه ظاهر ، لتضمن اختيار كل قول من بعض المذهب ترجيحه فهو كالوجهين لقائلين اه .

ومراده بالبعض السيد السهمودى . والذي دعاه إلى هذا الحمل هو صيغة السؤال الذى أجاب عنه العز بن عبدالسلام بهذا الجواب فإنها مفروضة فى ذلك . ولما كان هذا الحمل غير صحيح بدليل أنه نقل عن ابن عبدالسلام جواز تقليد القول المرجوع عنه كما نقلناه سابقاً عنه أعقبه ابن حجر بذلك وذكر كلام السهمودى .

وعبارة ابن حجر فى الفتاوى فى موضع آخر (هذا كله فى مفت لمريد العمل بالراجح فى مذهب الشافعى . أما من سأل عن قول الشافعى رحمه الله فى مسألة كذا ليعرف أن له صوراً فيعمل به عند من جوز العمل بالقول الضعيف أو الوجه الضعيف فللسؤال أن يفيد أن للشافعى رحمه الله فى مسألة كذا قولاً ، وأن جماعاً منهم ابن عبد السلام جوز العمل بالضعيف ، وأثبت رجوع قائله عنه بناء على أن الرجوع لا يرجع الخلاف السابق اه) .

ثم قال : وحاصل مامر الجواز عن ابن عبدالسلام فى مسألة القولين مطلقاً ، وهو وإن كان له وجه إذ القول الذى قلده إما أن يكون فى مسألة غير مؤثرة فذلك

مسبق به فيجوز تقليده وإما في مولدة ، فالرجوع لا يرفع الخلاف كما تقرر لكن
المعتمد عند التخير وغيرهما ما مر الخ -

هذا وفي جوابه الأول بحث لأن الظاهر من عبارة النووي رضى الله عنه في
المجموع والزوائد أن مراده بالنظر ما يشمل نظر العامى وهو ما يتوصل به إلى معرفة
الراجع سواء كان بنفسه إن كان من الترجيح أو بواسطة النقل عن غيره وذلك
يتيسر لكل أحد .

ومقصوده أنه لا يجوز الأقدام على العمل بقول أو وجه حتى يعلم أنه راجع من
غير معرفة وجه رجحانه ولا دايله . فإذا لم يتيسر له ذلك توقف حتى يحصل .
وأما قوله ويدل أن العامى الخ فغير صحيح فإن مرادهم بالعامى الذى لا مذهب
له غير المجتهد كما صرحوا به . وليس المراد به العامى الذى ليس من أهل النظر على
فهمه . والظاهر أن النووي رضى الله عنه في هذه العبارة يمنع من جواز تقليد
المرجوح .

وفي جوابه عن الرابع نظر أيضاً فإن عبارة النووي ليست قاصرة على الوجه
لقائل واحد بل تشمل ما إذا كان لقائلين . فإنه قال : وأما الوجهان الخ فالأولى حمل
ما قاله النووي في أصل الروضة على ما إذا حصل تعارض بين وجهين لقائلين ،
ولم يوجد مرجح لأحدهما فإن هذه الصورة لم تشملها عبارته في المجموع وفي زوائد
الروضة فتدبر .

فالخلاصة أن النووي لا يجوز تقليد القول أو الوجه المرجوح أصلاً . والسبب
يجوزه في العمل لنفسه دون الإفتاء والقضاء وأن العز بن عبد السلام يجوز تقليد أى
قول للإمام ولو مرجوحاً عنه وكذا تقليد الوجه المرجوح والله أعلم بالصواب .

ردّه على الأقلام المغرضة

كان رحمه الله بالرغم من كثرة مشاغله وأعماله لا يقرأ في الصحف أو المجلات مقالاً يمس العقيدة ، أو أحكام الشريعة الغراء ، إلا سارع إلى الرد على هذه الأقلام المضلّة ، والدفاع عن حدود الشريعة ، والوقوف أمام هذه الأكاذيب والمفتريات التي لا يقصد بها الصالح العام بل بلبلة الأفكار وتضليل الناس في عقائدهم . مبيّنا وجه الحق وما يجب أن يعرفه الناس حرصاً منه على حفظ عقائد المسلمين أن تتسرب إليهم الشبه ، أو يتخذوا بزخرف القول .

وقد كتب عدة مقالات في ذلك ، منها مقال قيم في موضوع حرية الرأي ، وحدودها في المقطوع به من الشريعة ، ولئن له حق الاجتهاد والفتوى وهو بحث نفيس تمس الحاجة إليه خصوصاً في هذا الزمان الذي يتلبس فيه على الناس الخطأ بالصواب .

ومنها مقال في حكم المرند في الشريعة الإسلامية وهو لا يقل أهمية عن سابقه . ولو أردنا استقصاء ما كتب لما وسعنا هذا الكتاب ولكننا نذكر من ذلك نماذج فإن ما لا يدرك جملة لا يترك كله والله الموفق .

* * *

حرية الرأي

وحودها في المقطوع به من الشريعة

لمن حق الاجتهاد والفتوى ؟

نشر الشيخ عبد الحميد بخيت في جريدة الاخبار يوم الإثنين ١٦ رمضان سنة ١٣٧٥ هـ كلة عنوانها إباحة الفطر في رمضان وشروطه . ولوقوعه بإبداء هذا الرأي في الخطأ الفاحش والزلل الجسم باندرت مشيخة الأزهر بالإنكار عليه ونهت المسلمين إلى خطئه ، وقروا التحقيق معه ثم أحالته إلى مجلس التأديب الأهلى كما هو حقها شرعاً وقانوناً .

وقد ناصره فريق من الكتاب منهم الحقوقيون وحملة القانون ومدرسوه وأنكروا على مشيخة الأزهر محاكمته : منهم من احتج على ذلك بأنه لا كهنوتية في الإسلام ، ومنهم من احتج بأن في محاكمته حجراً على حرية الفكر ومنهم من قال : إن الدين صلة بين العبد وربّه ، ويعنى أنه لا شأن لأحد فيمن يتدين ويتصل بربه كما يشاء ويقول في الدين ما يشاء .

ولما كانت حملة هؤلاء الكتاب لا تخص مسألة الشيخ نجيت ، بل يمكن أن تظهر في الدفاع عن كل من يتهجم على الدين والوقوف في وجه من تصدى للدفاع عنه والتهوؤش عليه - ولو أثمرت وانتصرت وتقرر ما يقولونه في نقوس العامة لانحلت عرى الدين - لا قدر الله - ولم يتمكن حراسه من الدفاع عنه - رأيت من واجبي أن أبين للسليين حقيقة الواقع في مثل هذه المسائل كما انفق عليه سلف الأمة وخلفها ، ليكونوا على بينة من أمر دينهم ويميزوا الحق من الباطل فيما يقال ويكتب في شأنه .

بعث الله سبحانه وتعالى سيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم رسولا إلى الناس كافة في وقت انتشر فيه الفساد ، وساد فيه القلق والفوضى والاضطراب ، وزاد المهرج والمرج بين الناس بموج بعضهم في بعض على غير هدى ، فكان إرساله رحمة للعالمين كما قال تعالى : وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ، وشرح سبحانه وتعالى على لسانه صلى الله عليه وسلم شريعة تكفلت بصوالح الخلق في الدنيا والآخرة ، وبانظام معاشهم ومعادهم ، وهذه الشريعة قسيان : أحكام اعتقادية أصلية المقصود منها إعانة أديها والتصديق بها حسبما دل عليه البرهان العقلي القطعي وأيده ما جاء في كتاب الله الكريم وسنة نبيه المطهرة ، والثاني أحكام عملية المقصود منها العمل من المكلفين ، وكل مكلف لا تخلو أفعاله التي تصدر عنه باختياره عن حكم الله تعالى من الوجوب أو الحرمة أو غيرهما من باقي الأحكام الشرعية ، فالواجب الشرعي ما يثاب على فعله ويستحق العقاب على تركه ، والمحرم شرعا ما يستحق العقاب على فعله ويثاب على تركه إن توجهت نفسه إليه ثم كفيها عنه .

وقد شرع سبحانه وتعالى عقوبات في الدنيا للخالقين للأحكام الشرعية الحتمية : شرع في بعضها - وهو المهم منها - حدوداً معينة يقيسها على المخالف ولي الأمر من المسلمين ، وشرع في الباقي تعازير كما يراه ولي الأمر . وأوعد

سبحانه وتعالى المخالفين بالعذاب الشديد في الدار الآخرة .
وقد نصب الشارع على هذه الأحكام أدلة منها الواضح الجلي ، ومنها الدقيق
الخفي ، لذلك تنوعت هذه الأحكام إلى ثلاثة أنواع :

الأول أحكام يقينية قطعية نقلت إلينا بالتواتر القطعي بنقل الخلف عن السلف
جيلاً بعد جيل من عهد النبوة إلى الآن ، فلم يختص بعلمها الخاصة بل اشترك في العلم
بها العامة والخاصة ، فكان العلم بأنها من دين الإسلام علماً ضرورياً لا يختلف فيه
اثنان ، وذلك كفرض الصلوات الخمس وصوم رمضان والزكاة وحج بيت الله
الحرام وحرمة قتل النفس بغير حق والزنا وشرب الخمر والربا وغير ذلك مما هو
معلوم .

وهذا النوع من الأحكام يختص بأمرين :

الأول : أن من أنكر وجحد من المسلمين حكماً من هذه الأحكام المعلومة من
دين الإسلام بالضرورة يكفر ويرتد عن دين الإسلام ، لأنه بمجده هذا الحكم
المعلوم قطعا أنه جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم كذب الرسول صلى الله عليه
وسلم . ومن كذب الرسول كفر لأن الإيمان هو التصديق بما علم ضرورة أنه من
دين محمد صلى الله عليه وسلم .

وأحكام المرتد عن الإسلام في الشريعة الإسلامية معلومة : منها القتل إن أصر
على رده يتولاه ولي الأمر من المسلمين .

قال صلى الله عليه وسلم : « لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر
بعد إيمان ، وزنا بعد إحصان ، وقتل نفس بغير حق » وقال صلى الله عليه وسلم
« من بدل دينه فاقتلوه » .

ومنها التفريق بينه وبين زوجته ، وغير ذلك مما هو مقرر في الفقه .

الأمر الثاني : أن هذا النوع من الأحكام لا مجال للاجتهاد فيه ولا يتصور ، لأن
الاجتهاد استفراغ الوسع في استنباط حكم شرعي غير معلوم . وهذا الحكم معلوم
للخاصة والعامة .

النوع الثاني . أحكام شرعية أجمع عليها أئمة المسلمين يخالف فيها أحد ، ولكن
اختص بالعلم بها الخاصة دون العامة ، ومن أمثلتها استحقاق بنت الإبن السدس مع
البنات وهذا النوع من الأحكام كالنوع الأول لا يجوز لمجتهد يأتي بعد الإجماع أن يخالفه .

لأن خرق الإجماع حرام ، إلا أن الأئمة لم يتفقوا على تكفير منكره ، والصحيح أنه لا يكفر ، وإنما يأثم ويفسق إن علم به ، ولا يجوز العمل بخلافه .
النوع الثالث . أحكام شرعية دقت أدلتها وخفيت ، ولذلك اختلفت أقطار الأئمة المجتهدين في استنباطها وتوعدت المذاهب . وليس في هذا الاختلاف في هذا النوع من الأحكام من حرج ، كما أنه ليس من الاختلاف المذموم المنهى عنه .
أولاً . لأنه وقع مثله في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم بين الصحابة وأقرم عليه .

ثانياً . لأنه ضروري لا يمكن التفصي عنه ، لأن المجتهد إذا أفرغ وسعه واستنبط الحكم من الأدلة واطمأنت نفسه إليه لا يجوز له مخالفته اتباعاً لغيره .
ثالثاً . لا ضرر فيه وإنما فيه فسحة وتيسير على العباد ، وقد اتفق الأئمة المعتبرون على أن كل مكلف غير مجتهد عمل بما تحقق أنه استنبطه أحد الأئمة المجتهدين يخرج عن عبدة التكليف ، سواء قلنا إن كل مجتهد مصيب وإن حكم الله في الحادثة الواحدة يتعدد ، أو إن المصيب فيها واحد والباقي مخطئ . وإن حكم الله لا يتعدد ؛ وإن له في كل حادثة حكماً واحداً ، لأنه لا يترتب على هذا الخلاف إلا أنه على الرأي الثاني يكون للمصيب أجران وللخطئ أجر واحد . والله سبحانه وتعالى هو الذي يعلم المصيب في الواقع من المخطئ . وهو الذي يمنح بفضله الأجرين للمصيب والأجر للخطئ .

من له حق الاجتهاد ؟

ومن عرف دقة الأدلة ظهر له بوضوح تام أنه لا يستطيع استنباط هذه الأحكام أى واحد ، وإنما الذي يستطيعه هو المجتهد . وله شروط ضرورية مبينة في أصول الفقه : منها أن يكون قفيه النفس ، عالماً بعلوم اللغة العربية وأصول الفقه وبم يتعلق الأحكام من الكتاب والسنة ، محيطاً بمعظم قواعد الشرع تارساً لها ، حتى يكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع ، خبيراً بمواقع الإجماع كي لا يخرقه ، وفاقاً على الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول وغير ذلك مما تنوء بحمله الجبال .

وهل يمكن وجود هذا المجتهد الآن أو لا يمكن ؟ وعندى أنه لو وجد لا تظهر له فائدة في الأحكام التي استنبطها فعلاً الأئمة المجتهدون إلا ترجيح بعض المذاهب ؛ لأنه لا بد أن يوافق أحد المجتهدين ، ولا يجوز له مخالفة الجميع فيما اتفقوا عليه

وإلا عد خارقا للإجماع وهو لا يجوز . نعم تظهر له فائدة في استنباط الأحكام في الأمور المستحدثة التي لم ينظرها المجتهدون السابقون ولا أتباعهم ، لأنها لم تكن في زمانهم ، وهذا من ضروريات الشريعة ، وفي ظني أن هذا ليس بعسير . لأن ما تمهده الأئمة السابقون من الضوابط والقواعد يمكن العالم باللغة العربية المتبحر في علم الفقه وأصوله المطلع على طريقة استنباط الأئمة السابقين أن يدرج هذه الأمور المستحدثة تحت ضابط أو قاعدة شرعية تشملها ، أو إلحاقها بنظرها ، والشريعة لا تخلو عن ذلك .

من له حق الإفتاء ؟ :

ثم من مارس الفقه وأصوله اتضح له أن بيان الأحكام الشرعية التي دونت به وإفتاء الناس بها ، ليس من حق كل أحد ؛ لأنه لا يستطيعه على وجهه الصحيح إلا من تلقى علوم الشريعة أصولا وفروعا ووسائلها باستيعاب ؛ وراجعها المرة بعد المرة بتدريس أو نحوه ، حتى أحاط بدقائقها وألم بظواهرها وخفياتها ، ووقف على مداركها وأدلتها ، وإلا لم يأمن من الوقوع في الزلل والإفتاء بالخطأ فيضل ويضل غيره ، وقد قال الله تعالى - وهو يذكر الشيطان - . « إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون » ، أي يأمركم الشيطان أن تقولوا هذا حلال وهذا حرام من غير علم ، وذكر سبحانه وتعالى « أن تقولوا على الله ما لا تعلمون » بعد ذكر الفحشاء مع أنه من جملتها لأنه أعظم أنواعها ؛ فالتهجم على الفتوى أمر عظيم الخطورة .

وكان الواجب أن يصون القانون العام للدولة الشريعة الإسلامية ويحميها من عبث العابثين ، ويحدد من له حق بيان أحكامها . كما صان صناعة الطب ، فإن الخطر على دين الأمة كالخطر على أبدانها .

إذا علمت ما بيناه من أنواع الأحكام الشرعية وخصائص كل نوع علمت أن كل من أبدى حكما خلاف ما علم أنه من النوعين الأولين - وبخاصة النوع الأول وبالأخص إذا نشره ودعا الناس إليه - وجب على المسلمين على الأقل زجره وردعه حتى يتوب إلى الله ويرجع عن رأيه وتزول آثاره السيئة ويحصل الاطمئنان بأن لا يعود هو أو أمثاله إلى مثل هذا الرأي . ولا يجوز لمسلم أن يدافع عنه ويؤيده .

أما النوع الثالث فقد وسع الله فيه على عباده . فكل مكلف لم يصل إلى درجة الاجتهاد وجب عليه أن يتبع في تلك الأحكام المختلف فيها من تضمن إليه نفسه من الأئمة المجتهدين وليس لأحد الإنكار عليه في هذا الاتباع .

الرد على المناصرين للشيخ نجيت :

هذا - ويتعين علينا تفنيد حجج من ناصر الشيخ نجيت في رأيه المعروف . أما قولهم : « لا كهنوتية في الإسلام ، فإن أرادوا بالكهنوتية وجود رؤساء دين يخللون ويحرمون ويؤثمون ويعاقبون أو يعفون ويغفرون بأرائهم وأهوائهم من غير استناد إلى الشريعة ، فهؤلاء لا يوجدون في الإسلام قطعا . وإن أرادوا وجود علماء يعرفون الأحكام التي شرعها الله وهم مكلفون ببيانها للناس على الوجه الصحيح ورؤساء - هم أولياء أمور المسلمين - يحرسون الإسلام من عبث العابثين و يقيمون الحدود على المخالفين ويؤدبون المعتدين على الإسلام وأحكامه ، فهذا موجود ومشروع في الإسلام ، وقدمم وانقراضهم إيدان بقرب قيام الساعة .

أما حرية الرأي والحجج على الأفكار فليس مما نحن فيه ، لأننا لا نأظن أن أحدا يعقل أن تعدى الحدود المقررة شرعا أو قانونا يدخل في نطاق حرية الرأي ، وأن زجر المعتدى وتبيين خطئه داخل في نطاق الحجج على الأفكار ؛ وإلا لجاز أن يقول كل واحد ماشاء فيما شاء ، ولا شك أن هذه هي الفوضى بينها .

وأما القول بأن الدين صلة بين العبد وربّه فهو كلمة حق إلا أن هذه الصلة يجب أن تكون كما حددها الرب سبحانه وتعالى وبينها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أما الصلة بغير ذلك فليست صلة ، وإنما هي انقطاع وبعد عن الله تعالى وتمرد عليه وعصيان ؛ لأنه لم يمثل أمره ونهيه في تحديد تلك الصلة ، وذلك واضح . والله سبحانه وتعالى أعلم ؟

حكم المرتد

في الشريعة الإسلامية

كنت كتبت مقالا بعنوان : متى يجوز الاجتهاد الومي لايجوز ؟ ، بمناسبة ماشره الشيخ عبد الحميد بخيت في إباحة الفطر وشروطه ، وقد نشر هذا المقال في مجلة الأزهر (١) وجريدة الجمهورية . ثم اطاعت على كتيب مطبوع بعنوان اجتهاد جديد للشيخ عبدالمتعال الصعدي الأستاذ في كلية اللغة العربية . وقد ذكر فيه مقالتي المشار إليه ، وعقب عليه بأمر خمسة ، مهد لها بتسميد رماني فيه وأسالي من غالب علماء الأزهر بالمجود ، وأنا سبب ضعف المسلمين ؛ وقال : إن خطأ الشيخ بخيت يهون في جانب خطئهم وجودهم .

ولما كان مسلكه في هذا التعقيب لايجوز غض النظر عنه رأيت من الواجب على تنبيه المسلمين إلى ما فيه من الخطورة على أحكام الشريعة ؛ فإنه لو اتخذ مثل هذا المسلك في أى حكم شرعى متفق عليه بين المسلمين لا يمكن إنكاره والقول بخلافه ، ذلك أنه لم يبال باجماع الأئمة ، ولم يراع ماقرر في العلوم الشرعية والعربية حتى البديهي منها الذى لايجمله صيدان المكاتب . وقد تشبث بشبه لا تخلو الأدلة عن مثلها .

وإني أبدأ بالتعقيب الثانى لأنه أهمها وأخطرها ، قال مانعه بالحرف . وهو فانيا يرى أن حكم المرتد القتل لأنه هو المشهور عنده وعند أمثاله من علماء الأزهر ، وهو المقروء في كتب الفقه الأزهرية ، وهو الذى قال به الأئمة الأربعة ولايقتضيه لقول غيرهم في ذلك عندهم وإن كان هو المناسب لروح الشريعة الإسلامية ، فيجمدون على هذا ولا يرون شيئا بخلافه ؛ لأنهم لم يدرسوه في كتبهم ، مع أن المرتد فيه أقوال كثيرة : منها أنه يستتاب أبدأ ولا يقتل ؛ وقد استدل من ذهب إليه بما روى عن أنس بن مالك أن أبا موسى الأشعري قتل جحينة الكذاب وأصحابه ، قال أنس : فقدمت على عمر بن الخطاب فقال : ما فعل جحينة وأصحابه ؟ قال : فتأفقت عنه ثلاث مرات ، فقلت يا أمير المؤمنين وهل كان سبيل إلا القتل ؟ فقال عمر : لو أتيت بهم لعرضت عليهم الإسلام . فإن تابوا

وإلا استودعهم السجن . وكذلك استدل بما رواه ابن مسعود في الرجل القاتل :
إن رسول الله لم يعدل . ولا أراد وجه الله فيما عمل . فإن هذا كفروردة ، مع هذا
يمكن من أراد قتله من أصحابه من قتله . وقد رويت أخبار في مثل هذا من الكفر
والردة ولم يرد في شيء منها أن من ارتد تاب من رده ولا أنه قتل ولا أنه يحسن ولا أنه
استتيب . ولنا أن نأخذ من هذا أنه لا يستتاب أيضا . وقد ذهب الحنفية إلى أن
المرأة المرتدة لا تقتل ، واستدلوا بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من النهي عن
قتل النساء لما رأى امرأة مقتولة قال : ما كانت هذه لتقاتل . ويمكننا أن نأخذ من
هذا أن من ورد في الأحاديث قتله من المرتدين كان مقاتلا ، فيكون قتله لأنه مقاتل ،
لأنه مرتد . ويمكن أيضا حمل ما ورد من قتل المرتد على من يرتد من العرب لأنهم
خاصة لا يقبل منهم إلا الإسلام ، وكان هذا بسبب سياسي لا بسبب ديني ، لأنه أريد
جعل جزيرة العرب وطنا خالصا للمسلمين حتى يقضى على كل أسباب الفتن فيها ،
وتكون ملجأ للمسلمين إذا أصيبوا في غيرها . ولا شك أن عدم قتل المرتد هو المناسب
لما جاء به الإسلام من الحرية الدينية ، لأن الدعوة فيه إنما تكون بالحكمة والموعظة
الحسنة لا بقتال أو غيره من وسائل الإكراه ، وقد نفي القرآن الإكراه في الدين نفيًا
صريحًا بقوله في الآية ٢٥٦ من سورة البقرة : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد
من الغي » وقوله في الآية ٢٩ من سورة الكهف : « وقل الحق من ربكم فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر » . ولكن علماء الأزهر لا يزالون يصرون - إلا النادر -
على أن هذا منسوخ بآيات القتال الخ ما قال بما لا فائدة في نقله .

هذا مقاله الأستاذ بالحرف ، وإن سأذ كر ما قيل في شأن المرتد من مواطن الخلاف
وموطن الوفاق بين جميع الأئمة ، لا الأئمة الأربعة فقط ، مقتصرًا في مواطن الخلاف
على مجرد الحكاية من غير تعرض لمدارك الأئمة فيها . وأما مواطن الوفاق فسأذ كر في
شأنه كلام الأئمة في حكاية الإجماع ، وأبين الشبه التي يشتم منها رائحة الخلاف في
هذا الحكم المجمع عليه والتي تشبث بها هذا المجتهد الجديد ثم أبطلها ، ثم أذ كر
الأدلة الشرعية التي استند إليها جميع الأئمة مع الإشارة إلى إحاطة ما حاوله من
تحويلها عن مجراها الطبيعي ، ثم أذ كر الشبه التي تشبث بها والتي يشتم منها رائحة
المعارضة لهذه الأدلة ، ثم أذ كر أعنيًا على ما تخيل من الأدلة على ما ادعاه من
الحكم المخالف للإجماع

ما قيل في شأن المرتد :

أجمع أئمة المسلمين - من صحابة وغيرهم - على أن الرجل المرتد عن دين الإسلام يقتل برده ، واختلفوا في المرتدة : فذهب الجمهور إلى أنها تقتل كالمرتد ، وذهب أبو حنيفة وأصحابه والثوري وابن شبرمة وابن علية إلى أنها لا تقتل . وروى ذلك عن ابن عباس ، واختلفوا أيضا : فقيل يقتل المرتد مطلقا حالا من غير استتابة ، وقيل لا يقتل مطلقا إلا بعد الاستتابة ، وقيل إن كان زنديقا يقتل من غير استتابة وإن كان غيره لا يقتل إلا بعد الاستتابة واختلف القائلون بالاستتابة : فقيل يستتاب مرة ، وقيل ثلاث مرات : قيل في مجلس واحد أو في يوم واحد أو في ثلاثة أيام ، وعن علي أنه يستتاب إلى شهر وقيل أكثر ، وعن إبراهيم النخعي يستتاب أبدا ، وسندكر ما فيه .

حكاية الإجماع على قتل الرجل المرتد

أولا : قال ابن عبد البر في التمهيد في الكلام على حديث « من بدل دينه فاقتلوه » : وفقه هذا الحديث أن من ارتد عن دينه حل دمه وضربت عنقه ، والأئمة بجمعة على ذلك . وإنما اختلفوا في استتابته ، وبعد أن ذكر الخلاف في الاستتابة وفي المرتدة قال : وروى عثمان بن عفان وسهل بن حنيف وعبد الله بن مسعود وطلحة بن عبد الله وعائش وجماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس ، فالقتل بالردة على ما ذكرنا لا اختلاف بين المسلمين فيه ، ولا اختلفت الرواية والنسبة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ، وإنما الاختلاف في الاستتابة وفيما ذكرنا من المرتدة اهـ

ثانيا : قال صاحب المغني من فقهاء الحنابلة : وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد ، وروى ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاذ وأبي موسى وخالد وغيرهم ، فلم ينكر ذلك ، فكان إجماعا اهـ .

ثالثا : قال ابن دقيق العيد في شرح الممدة : فراق الرجل بالردة عن دينه سبب لإباحة دمه بالإجماع . واختلف الفقهاء في المرتدة اهـ . هذا بعض ما قيل من حكاية إجماع أئمة المسلمين لا الأئمة الأربعة فقط على وجوب قتل المرتد .

ما يشتم منه رائحة الخلاف في قتل المرتد :

أولا : نقل عن إبراهيم النخعي أنه قال : يستتاب المرتد أبدا ، فيفهم من ظاهر كلامه أنه يرى أن الرجل المرتد لا يقتل . وقد اغتر بهذا الظاهر صاحب المعنى - فقال بعد أن حكى الإجماع كما سبق - : وقال النخعي يستتاب أبدا ، وهذا يفضى إلى أنه لا يقتل أبدا ، وهو مخالف للسنة والإجماع اه . وكذلك اغتر به ابن حزم فقال في المحلى : وقالت طائفة يستتاب أبدا ولا يقتل ، ورد عليه بقوله : ولو صح هذا لبطل الجهاد جملة ، لأن الدعاء كان يلزم أبدا مكررا بلا نهاية ، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلا ، وليس دعاء المرتد - وهو أحد الكفار - بأوجب من دعاء غيره من الكفار الحربيين ، فسقط هذا القول اه . ويظهر أن المجتهد الجديد اغتر بكلام ابن حزم فخكى ما حكاه من الخلاف .

والتحقيق أن هذا الظاهر من كلام النخعي غير مراد لأنه لا معنى للاستتابة الدائمة إذا لم يترتب على عدم الإجابة شيء ، فيتعين حمله على أنه يستتاب أبدا كلما رجع إلى الردة ، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : وعن النخعي يستتاب أبدا ، كذا نقل عنه ، والتحقيق أنه فيمن تكررت منه الردة اه . يعنى أنه إذا ارتد يستتاب فإن لم يتب قتل ، وإن تاب ترك . فإن رجع وارتد ثانيا يستتاب ؛ فإن لم يتب قتل ؛ وإن تاب ترك ، وهكذا . هذا هو المعنى المقبول من كلام النخعي . وقد روى للبيهقي في السنن الكبرى بسنده هذا المعنى عن النخعي أى أنه قال . المرتد يستتاب كلما رجع . والدليل الصحيح الواضح على مراد النخعي ما ذكره البخارى في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم فقال : وقال ابن عمر والزهرى وإبراهيم اى النخعي : تقتل المرتدة اه .

فإذا كان النخعي يقول بقتل المرتدة التي فيها خلاف ، فهو يقول بقتل المرتد من باب أولى . على أن الحافظ ابن حجر حينما بين أئمة الحديث الذين وصلوا هذا التعليق ظهر منه أن بعض الروايات عن النخعي بهذا النص : إذا ارتد الرجل أو المرأة عن الإسلام استتبا ، فإن تابا تركا ، وإن أبيا قتلا اه . فلا حاجة بنا إلى القياس الأولوى على المرتدة . فيتعين مما ذكرناه أن النخعي كغيره يقول بوجود قتل المرتد إن لم يتب ، وإن معنى ما نقل عنه من قوله : يستتاب أبدا ، أنه يستتاب كلما رجع . والله أعلم .

ثانيا : ما رواه البيهقي في السنن الكبرى وابن عبد البر في التمهيد وابن حزم في المحلى عن أنس بن مالك قال . إن قرا من بكر بن وائل ارتدوا عن الإسلام يوم نستر ولحقوا بالمشركين ، فلما فتحت قلوبا في القتال ، فأنيث عمر بفتحها فقال : ما فعل النفر من بكر بن وائل ؟ فرضت في حديثه لأشغله عن ذكرهم . فقال : ما فعل النفر من بكر بن وائل ؟ قلت : قتلوا . فقال لأن أكون أخذتهم سلما أحب إلى مما طلعت الشمس من بيضاء أو صفراء . فقلت وهل كان سيئليهم إلا القتل ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين . قلت : اعرض عليهم أن يدخلوا في الباب الذي خرجوا منه فإن فعلوا قبلت منهم ، وإلا استودعتم السجن . اه ، وهذا اللفظ رواية ابن عبد البر ، واللفظ الذي أورده المجتهد الجديد لفظ ابن حزم ، وظاهر هذه الرواية عن عمر أنه يرى عدم قتل المرتد في الحال ، بل يرى سجنه ، ولكنه لم يبين في هذه الرواية غاية سجنه . هل يسجن مدة معينة فإن لم يتب بعدها يقتل ، أو يخرج من السجن من غير قتل ، أو يسجن مؤبدا فلا يخرج من السجن إلا إن تاب ، كل محتمل ، وقد ورد عن عمر ما يعين مدة سجن المرتد بثلاثة أيام فإن تاب وإلا قتل ، فقد روى مالك في الموطأ قال : قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري ، فسأله عمر عن الناس ، فأخبره ، ثم قال له عمر : هل من مغربة خبر ؟ قال : نعم ، رجل كفر بعد إسلام . قال فماذا فعلتم ؟ قال قربناه فضربنا عنقه ، قال عمر . هـ لا حبستموه ثلاثا وأطامتموه كل يوم رغيغا واستبتموه فقله يراجع أمر الله ، اللهم إني لم أحضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني ، وفي رواية كما في التمهيد لابن عبد البر قال : قدم وفد أهل البصرة على عمر فأخبروه بفتح نستر ، فحمد الله ثم قال . هل حدث لكم حدث ؟ قالوا . لا والله يا أمير المؤمنين ، إلا رجل ارتد عن دينه فقتلناه ، فقال . ويلكم ، أن تطيبوا عليه بيتا ثلاثا ، ثم نلقوا إليه رغيغا ، فإن تاب قبلتم منه ، وإن أقام كتبتم أعذرتكم إليه ، اللهم إني لم أشهد ولم أمر ولم أرض إذ بلغني . اه ، فهذا يدل على أن عمر يرى وجوب الاستتابة وإمهاله ثلاثة أيام مع سجنه فيها ، فإن تاب وإلا قتل ، فتحتمل الرواية المطلقة على ذلك . وقد استدلل ابن القصار - كما في فتح الباري - بهذا الأثر عن عمر لما قاله الجمهور من وجوب الاستتابة ثلاثة أيام ، وادعى أن عمر قاله بمحض الصحابة ولم ينكر عليه ، فكان إجماعا ، اه . هذا ما يمكن أن يتخيل فيه وجود خلاف بين

المسلمين في وجوب قتل المرتد، وقد ثبتت به حضرة المجتهد الجديد ففهم منه الخلف
تبعا لابن حزم الذي اعتمد بما نقل عن النخعي، وكان الواجب استيفاء البحث
ليوفق بينه وبين من نقل الإجماع.

الأدلة الشرعية التي تعتبر سندا للإجماع

أولا : قوله صلى الله عليه وسلم . « من بدل دينه فاقتلوه » أخرجه البخارى
وأصحاب السنن ، وكلهم أخرجه في ضمن قصة إحراق علي لبعض الزنادقة ، إلا ابن
ماجه فاقصر على هذا اللفظ .

ثانيا : قوله صلى الله عليه وسلم . « لا يجل دم امرئ مسلم إلا بأحدى ثلاث . كفر بعد إيمان ،
أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس » أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما بألفاظ
متقاربة . وقال ابن عبد البر في التمهيد كما تقدم ورواه عثمان بن عفان وسهل بن
حنيف وعبد الله بن مسعود وطلحة بن عبيد الله وعائشة وجماعة من الصحابة .

ثالثا : ما أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث أبا هريرة الأشعري إلى اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل ، فلما قدم عليه أتى إليه
وصادة قال : انزل . فإذا رجل موثق عنده قال : ما هذا ؟ قال : كان يهوديا فأسلم
ثم تهود . قال : اجلس . فقال : لا أجلس حتى يقتل . قضاء الله ورسوله . فأمر
به فقتل . وفي رواية زيادة : « بقوله . « قضاء الله ورسوله » هي قوله : إن من
رجع عن دينه . أو قال بدل دينه . فاقتلوه .

هذه بعض الأدلة الشرعية التي تعتبر سندا للإجماع . ومن المعلوم أن الصحابة
عملوا بمقتضى هذه الأدلة ، فإن أبا بكر رضى الله عنه حارب أهل الردة باتفاق
الصحابة ، وذلك معروف ومشهور . وأخرج ابن عبد البر في التمهيد أن عليا
أتى بالمستورد العجلي وقد ارتد عن دين الإسلام ، فاستأبى فأبى ، فقتله . وأخرج
أيضا أن عليا أخذ رجالا من بكر بن وائل تنصر بعد الإسلام فعرض عليه
الإسلام شهرا فأبى فأمر بقتله . ثم إن هذه الأحاديث الدالة على وجوب قتل المرتد
وأنار الصحابة التي تفيد العمل بمقتضاها ليس فيها ما يشتم منه راتحة حملها على المرتد
من العرب الذين لا يقبل منهم إلا الإسلام ، كما يقوله حضرة المجتهد الجديد ، ومن
الواضح أن المقاتلين سواء كانوا مرتدين أو كفارا أو مسلمين بغاة يجب
قتلهم على الوجه المقرر في الشريعة ، وهذا حكم آخر بأدلة أخرى غير هذه الأدلة

التي وردت فيمن يدل دينه وكفر بعد إيمان ، ولو كان فردا واحدا لم يقاتل .
والمرتد الذي شذ فيه القتل أبو موسى الأشعري كطلب معاذ كان أصله يهوديا فأسلم
ثم ارتد ، فلم يكن من العرب الذين لا يقبل منهم إلا الإسلام .

ما يتخيل فيه المعارضة لهذه الأدلة

أولا : ما أخرجه البخاري عن عبد الله بن مسعود أنه قال : لما قسم النبي صلى الله عليه وسلم
قسمة حنين قال رجل من الأنصار : ما أراد بها وجه الله ؛ فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم
فأخبرته ، فتغير وجهه فقال : رحم الله موسى لقد أودى بأكثر من هذا .

ثانيا : ما أخرجه البخاري وغيره عن أبي سعيد الخدري أنه قال : بينا النبي
صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله بن ذى الخويصرة التيمي فقال : اعدل
يا رسول الله . فقال : ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ قال عمر بن الخطاب :
أثنتن لي فأضرب عنقه . فقال : دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته
وصيامه مع صيامه ، يرمقون من الدين كما يرمق السهم من الرمية اهـ .

ووجه المعارضة أن الذي صدر من هذين الرجلين في حق الرسول صلى الله عليه
وسلم يعتبر كفرا وردة ، ومع ذلك لم يأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بقتلها
ولا باستتابتهما ، ومنع عمر من قتل الثاني ؛ فدل ذلك على أن المرتد لا يقتل ويستتاب
كما رأه حضرة المجتهد الجديد :

والجواب عن ذلك . أما عن الرجل الأول فإنه كان من المنافقين ، واسمه
معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف . ومن المعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلم
كان في بدء الإسلام يتغاضى عن المنافقين وعمما يحصل منهم من إيذاء حتى لا يعرف
عنه أنه يقتل أصحابه فتتفر الناس عن الدخول في الإسلام . وكان يرجو أن
يهدبهم الله إلى الإيمان كغيرهم ويعاملهم معاملة المؤمنين ويصلى على من مات منهم
ولما استقر الإسلام وظهر ، أمره الله بجهادهم كظهور الكفر ، فقال الله تعالى :
« يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين ، ونها عن الصلاة عليهم فقال تعالى : « ولا
تعلم على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره . »

هذا - وأعلم أن ابن حزم في المحلى ذكر المنافقين وما كان يحصل منهم في حق
الرسول صلى الله عليه وسلم على أنه شبيه لمن يقول بعدم قتل المرتد وأطال الكلام
في ذلك ، وخلاصة ما أجاب به أن المنافقين أقسام : منهم من لم يكن يعرف الرسول

عنه ، ومنهم من كان يعرفه ولكنه تاب . وأما من كان يعرفه وظهر منه مكفر ولم يتب ولم يقتله فلأن ذلك كان قبل تشريع قتل المرتد . وقد علمت أن مأخذ ابن حزم في حكاية هذا القول هو ما نقل عن النخعي وسبق تحقيق القول فيه . وصاحبنا المجتهد الجديد تبع ابن حزم في حكاية هذا القول والشبه التي أوردها ، ولم يتبعه في رأيه فيها ، بل زاد عليه القول بعدم استنابة المرتد أيضا ، مع أن ابن حزم حكى الإجماع على ذلك ، وعبارته « والأمة مجمعة على إكراه المرتد عن دينه ، فمن قاتل يكره ولا يقتل ، ومن قاتل يكره ويقتل » اهـ .

وأما عن الرجل الثاني فإن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر عنه بأنه رأس الخوارج ، وذكر صفاتهم وأحوالهم ومآلهم وأمر بقتلهم وقتالهم ، ووقع كما أخبر وذلك من دلائل نبوته .

إلا أن صدور هذا الكلام من هذا الرجل رئيسهم كان قبل أن يستقر الإسلام فكان الحال داعيا للتآلف لثلاثين ألف من الناس عن الإسلام ، وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث أنه حينما أراد عمر قتله ومنعه الرسول صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام : « لا أريد أن يسمع المشركون أني أقتل أصحابي » وفي رواية : « معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي » ولذلك ذكر البخاري هذا الحديث تحت ترجمة (باب ترك قتال الخوارج للتآلف ولثلاثين ألف من الناس عنه) .

وقد صح عن أبي سعيد الخدري راوى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن استقر الإسلام بعث إلى هذا الرجل علي بن أبي طالب ليقتله فلم يجده ، والله أعلم . (تنفيذ الأدلة التي تخيلها من بنات فكره على ما ادعاه من مخالفه الإجماع)

أما قوله : « ولاشك أن عدم قتل المرتد هو المناسب لما جاء به الإسلام من الحرية الدينية ، فغير صحيح على إطلاقه ، لا بالنسبة للمسلمين ولا بالنسبة للكفار ، أما المسلمون فقد تقرر في الشريعة عقوبات رادعة في الدنيا من حدود وتعازير لكل من تعدى منهم حدود الله ، فتارك الصلاة يعاقب بالقتل أو الحبس ، ومانع الزكاة تؤخذ منه قهرا ، فإن كان له منعة وقاتل يقاتل ، وهكذا . فأين الحرية الدينية لهم ؟ . وأما الكفار فإن كانوا من أهل الكتاب وأمثالهم فالمطلوب منهم إما الإسلام وإما دفع الجزية احتراماً لأصل دينهم . وإن كانوا من غيرهم فالمطلوب منهم الإسلام فقط فأين الحرية الدينية المطلقة لهم ؟ .

وأما قوله : لأن الدعوة إليه إنما تكون بالحكمة والموعظة الحسنة ، فهذا صحيح على الجملة ، لكن إن لم تعد الحكمة والموعظة الحسنة وعاند الكافر ولم يسلّم ولم يدفع الجزية - إن كان من أهل الكتاب - أو وقف في سبيل الدعوة على الرأي الحديث - فإذا يكون الحال ؟ أترك حراً ولا يقاقل أم يقاقل ؟ !

وأما قوله : إن القرآن نبي الإكراه في الدين تقياً صريحاً واستدلاله بالآيتين الشريفتين ، فهذا من عجائب الأفكار وغرائب الأفهام . أما الآية الأولى فكلّام الأئمة فيها مشهور ، فمنهم من قال : إن معناها لا إكراه من الله تعالى في الدين ، ولا إلهاء ولا قسر ، بعد أن تبين الرشد من الغي ؛ وإنما جعل الأمر موكولاً إلى اختيارهم أحد التّجدين : طريق الهدى والرّشاد وطريق الغي والضلال ، ليتحقق الابتلاء والامتحان في دار الدنيا ؛ ثم هو سبحانه وتعالى يجازي كلا حسبما فعل باختياره . وربما يتوهم أن هذا المعنى إنما يتمشى على مذهب المعتزلة الذين يقولون بخلق العبد أفعاله الاختيارية . وليس بصحيح ؛ بل يجري على مذهب أهل السنة أيضاً لأنهم يقولون . إن للعبد كسباً واختياراً هو مناط التكليف ، ومنهم من قال : إنه خبر بمعنى النهي ، والمعنى لا تكثرها أحداً على الإيمان ، وهي خاصة بأهل الكتاب ؛ فإنهم يخبرون بين الإسلام ودفع الجزية ، وسبب نزولها يؤيد هذا الرأي . وهناك أقوال أخرى وكلها لا تمت إلى المرتد بنسب ولا سبب .

وأما الآية الثانية فالجواب عنها هو مجرد تلاوتها بتامها . قال الله تعالى :
«وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ؛ إنا أعدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمُهل يشوي الوجوه بئس الشراب وساءت مرتفعاً .

ولا شك أن العاصي الذي يسمع تلاوتها كل جمعة من قارىء (سورة الكهف) يفهم منها أن الغرض التهديد من الله تعالى للكافرين ، ولا يخطر في باله أن المعنى على الإباحة والتخيير ؛ إذ لا معنى للوعيد الشديد حيثئذ .

وقد رأيت كتاباً صغيراً يدرس لتلاميذ المدارس الأولية أو الإعدادية فيه التمثيل للأمر الوارد للتهديد بهذه الآية ؛ فكيف يغيب عن أستاذ في كلية اللغة العربية مالم يجمله صبيان المكاتب ؟ فإذا كان هذا مبلغ إدراكه في اللغة العربية فكيف يصح أن يؤتمن على تدريسها ؟ هداً لنا الله وإياه إلى سواء السبيل ؟

المؤتمر الإسلامي وترجمة القرآن الكريم

اهتم المؤتمر الإسلامي بالقاهرة اهتماما بالغا بموضوع ترجمة القرآن الكريم ، وحرص على تنفيذه بكل ما أوتي من قوة ، ووجه الدعوة إلى الكثيرين من كبار علماء الإسلام وعظماء رجاله ، وذوى الرأي والمكانة منهم لإبداء رأيهم في هذا الموضوع الخطير الذى يمس العقيدة الإسلامية ، ويمررها هرا عنيقا . ومهد لذلك بنشر بيان مستفيض يقع فى ست وعشرين صفحة تناول كثيرا من الأدلة والحجج التى رأى القائمون على المشروع أنها تؤيد مدعاهم وتوازى مذهبهم .

وقد تلقى الشيخ رحمه الله كتاب المؤتمر بهذا الشأن بتاريخ ١٢ من ديسمبر سنة ١٩٥٥ ومعه البيان المنوه عنه آنفا .

وهذا هو نص خطاب المؤتمر لفضيلته .

السيد الأستاذ صاحب الفضيلة الشيخ عيسى منون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد فتجدون سيادتكم مع هذا : صورة من البحث الخاص بمشروع ترجمة القرآن .

وهذا البحث يصور جزاء من العمل الذى ينوى المؤتمر القيام به

ذلكم أن المؤتمر ينوى أن يطبع القرآن بنصه العربى فى النصف الأيمن من الصفحة اليمنى ، وفى النصف الآخر من نفس الصفحة يطبع الترجمة التى يعتبر البيان المرافق شرحا لوجهة نظر المؤتمر بخصوصها .

وفى الصفحة المقابلة تطبع ترجمة التفسير التى تقوم الآن بوضعه باللغة العربية لجنة من الأساتذة تحت إشراف المؤتمر

والمرجو من سيادتكم الإطلاع على البيان المرافق ، وإبداء رأى سيادتكم فيه ، مع إبداء رأى سيادتكم أيضا فى ترجمة التفسير التى تقوم اللجنة الآن بوضعه إذ يرغب المؤتمر فى أن يضم ترجمة التفسير ، إلى الترجمة النصية ، إلى النص العربى ، لتظهر هذه الجوانب الثلاثة كلها معا .

والمؤتمر كبير الرجاء فى أن توافوه برأيكم واضحا فى نوعى الترجمة (ترجمة النص ، وترجمة التفسير) ، رجاء الاسترشاد به .

وتفضلوا بقبول عظيم شكرينا سلفا ،،

صاغ

السكرتير العام المساعد

(أمين شاكر)

تحريرا فى ١٢ / ١٢ / ١٩٥٥

معارضته لمشروع ترجمة القرآن الكريم

التي كان ينوي المؤتمر الشروع فيها

بعد أن اطلع رحمه الله على المشروع كما يريد المؤتمر والذي أشار إليه بجملا في خطابه المرافق للبيان غضب رحمه الله لهذا المشروع الخطير الذي يتناول كتاب الله الكريم بالترجمة وما يتبع ذلك من التغيير والتبديل

ولقد رد فضيلة الشيخ رحمه الله على ذلك ردا محكما دقيقا بعد دراسة وافية لمشروع الترجمة المرسل إليه، وقد جميع ما احتج به المؤتمر على ما ذهب إليه في مشروعه من القول بجواز ترجمة القرآن الكريم :

وأوضح ببيان شاف وعبارات صريحة لا لبس فيها ولا لإيهام صدى ما في المشروع من مخالفة لنصوص القرآن الكريم ومجافاة لما جرى عليه عمل المسلمين سلفاً وخلفاً ، وانعقد عليه لإجماع أئمتهم في جميع عصور الإسلام كما أشار إلى ما يترتب على ذلك من الأضرار التي يراها القارىء مبسوطه في رده على المؤتمر وإلى ما يؤول إليه الأمر من اختلاف المسلمين تبعاً لاختلاف التراجم الأمر الذي يجعل كتاب الله العزيز الذي لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه في معرض القبول والرد والتصحيح والإبطال وفي ذلك الطامة الكبرى ، والداهية العظمى .

وهذا أمر لا يرضاه مسلم حاذق بعقله يكون من دينه على بينة وبصيرة .

ولا يسعنا قبل أن نختم هذه الكلمة ، إلا أن نحمد الله تعالى ، ونشكر للمؤتمر موقفه الكريم ، وعدوله عن مشروعه — ترجمة القرآن المجيد — رجوعاً منه إلى الحق ؛ والرجوع إلى الحق فضيلة ؛ تذكر فتشكر .

وهذا أمر يزيد إكباراً وتقديراً في أعين المسلمين ، وأنه إنما يتبني وجه الله والحق ونصيحة المسلمين .

وفق الله المسلمين جميعاً للعمل بكتائبهم الكريم ؛ وسنة نبيهم الأمين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين .

ولإيكم رده رحمه الله على مشروع المؤتمر .

حضرة السيد الصاغ أمين شاكر السكرتير المساعد للمؤتمر الإسلامى .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . أما بعد فإجابة لخطاب سيادتكم المؤرخ
١٢/١٢/١٩٥٥ بعد الإطلاع على صورة المشروع الخاص بترجمة القرآن الكريم
المرافقة لهذا الخطاب . أفيد سيادتكم بأنى أرى أنه لا يجوز ترجمة القرآن الكريم
ترجمة حرفية أو نصية أو معنوية إذا كانت الترجمة تحاذى النص العربى وتحاكيه
فى نسبة الكلام لما فى ذلك من الأضرار والأخطار التى شرحناها فى المذكرة
الإيضاحية المرافقة . وإنما يجوز تفسير القرآن الكريم تفسيراً وسطاً واضحاً ينسب
الكلام فيه إلى المفسر ويقتصر فيه على راجح الأقوال ثم يترجم هذا التفسير
ويطبع بنصه العربى ، وترجمته فى جانب والقرآن الكريم فى جانب آخر حتى لا يقع
الاشتباه بأنه القرآن الكريم بأى وجه من الوجوه .

وأما ما ذكر فى خطاب سيادتكم من أن المؤتمر ينوى أن يطبع القرآن الكريم
فى النصف الأيمن من الصفحة اليمنى ، وفى النصف الآخر من نفس الصفحة تطبع
الترجمة التى يعتبر البيان المرافق شرحاً لوجهة نظر المؤتمر بخصوصها . وفى الصفحة
المقابلة ترجمة التفسير الذى يقوم الآن بوضعه باللغة العربية لجنة تحت إشراف المؤتمر .
فأسأل الله سبحانه وتعالى أن لا يخرج هذا الذى نواه المؤتمر بمجموعه إلى حيز
الوجود ، وذلك أن هذه الترجمة التى ستوضع فى صفحة القرآن هى نصية وحرفية
أو معنوية تحاكي القرآن فى نسبة الكلام كما هو ظاهر المشروع . ومهما قيل عنها
بأنها ليست هى القرآن ومهما اعترف بأنها لم تف بمجموع معانى القرآن . فهى
معتبرة ترجمة القرآن كترجمة غيره من الكتب . وأهل العرف لا يفرقون بين الكتاب
وترجمته كما وضحناه فى المذكرة الإيضاحية المرافقة . ويجوز أن تنسخ الترجمة عن
النص العربى وتطبع وحدها ، ويعتبر أهل اللسان هذه الترجمة هى القرآن ،
وفى ذلك من التليس على المسلمين والخطورة على القرآن ما فيه .

فالذى أراه الاقتصار على طبع القرآن الكريم مع تفسيره بالنص العربى الذى وضعته
اللجنة وترجمته : فإن ذلك يودى إلى الغرض المقصود من غير ضرر ولا اشتباه .
والله الهادى إلى سواء السبيل .

عيسى منون
عضو جماعة كبار العلماء
وشيوخ كلية الشريعة سابقاً
يناير سنة ١٩٥٦
ومرافق لهذا الخطاب مذكرة إيضاحية :

المذكرة الايضاحية حول ترجمة القرآن الكريم

تمهيد :

الترجمة : هي إِبادة معنى كلام من لغة من اللغات بكلام آخر من لغة أخرى .
قال في المصباح : يقال ترجم كلام غيره إذا عبر عنه بلغة أخرى .
ومن المعلوم عرفا أن ترجمة أى كتاب أو رسالة تكون مساوية للأصل
ومحاذية له في حكاية المعنى ونسبته إلى ما هو منسوب إليه في الأصل ، فترجمة
« إنا أنزلناه في ليلة القدر » تكون بلفظ من لغة أخرى يفيد الإخبار من الله بأنه
أنزل القرآن في ليلة القدر . ولا تكون الترجمة حقيقية إلا إذا انفقت ألفاظ اللغتين
في إفادة هذا المعنى من غير زيادة ولا نقصان ، وحينئذ يجوز أن تحل الترجمة محل
الأصل وتستوى اللغتان في الاعتماد عليهما والاحتجاج بكل منهما عند الحاجة إلى
العمل بهذا المعنى . ولا يتحقق ذلك إلا إذا كان المترجم حاذقا للغتين واقفا على
مراد المتكلم الأول من كلامه بطريق من الطرق دون الاعتماد على مجرد فهم كلامه
لمعرفته بأصول لغته . وبغير ذلك تكون الترجمة تقريبية ، وتفاوتت في القرب من
الأصل والبعد عنه حسب قوة المترجم وضعفه .

والترجمة التقريبية لا تحل محل الأصل في الاعتماد عليها في موطن العمل المبني
على مقتضى ما تفيده النصوص ؛ لكن العرف العام بين الناس يعتبر الترجمة حالة
محل الأصل مطلقا سواء كانت حقيقية أو تقريبية وسواء كانت الترجمة واحدة
أو متعددة من لغة واحدة أو من عدة لغات ، وسواء كانت المتعددة متفقة أو
مختلفة ؛ كترجمة التوراة والإنجيل ؛ فإنها تسمى في العرف بالتوراة والإنجيل ،
وككتاب كلية ودمنة ليديا الفيلسوف الهندي ، فإن أصله باللغة الهندية وترجم
إلى عدة لغات ومنها العربية ويسمى الجميع كلية ودمنة ، وككتاب سر تقدم
الإنجليز السكسونيين الذى ترجمه المرحوم فتحى زغلول فإنه يسمى بهذا الاسم في
ثوبه العربى كما يسمى بذلك في ثوبه الإنجليزى . وهكذا كثير من الكتب
المترجمة لا يتحاشى الناس عن إطلاق اسم الأصل على الترجمة من غير تصريح بها
وذلك لاعتقادهم أن الترجمة والأصل شيء واحد لا يختلفان إلا في اللغة .

فلو عقدت معاهدة بين دولتين مختلفتى اللسان ووضعت موادها بلغة إحدى

الدولتين بمشاركة أولى الأمر من الدولة الثانية العارفين بتلك اللغة ثم ترجمت الدولة الثانية تلك المعاهدة بلغتها لان تكون تلك الترجمة معتمدة عند الدولة الأولى بحيث يصح الرجوع إليها عند الاختلاف في تطبيقها إلا إذا كانت تلك الترجمة معتمدة من تلك الدولة : بأن يوافق على نصوصها بتلك اللغة أولو الأمر منها من العارفين بلغة الدولة الثانية ، وحينئذ يستوى أصل المعاهدة وترجمتها في كل شيء : في الاسم والمراعاة في التطبيق ؛ والرجوع إلى نصوص أيتهما عند الاختلاف بين الدولتين . ولكن العرف العام - كما قلنا - يعتبر الترجمة مطلقا نفس المعاهدة ، ويسوى بين الأصل وترجمته من غير فرق ، سواء وافقت الدولة الأولى على الترجمة أو لم توافق لأن أهل العرف ليسوا في معرض الاحتجاج بالنصوص والتزام الدقة فيما يستفاد منها .

القرآن الكريم :

إذا تمهد هذا فالقرآن الكريم يطلق على معنيين : أحدهما الصفة القديمة ، وهو بهذا المعنى موضع نظر علماء التوحيد ، وهذا لا كلام فيه في موطن الترجمة . الثاني اللفظ المنزل من عند الله على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للأعجاز بسورة منه المتعبد بتلاوته ، وهذا اللفظ عربي كما هو معلوم قال تعالى (إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون) أول سورة يوسف ، وهو موضع نظر الأصوليين والفقهاء ، لأن منه استنباط أحكام الشريعة إما مباشرة أو بالواسطة ، وهو بهذا المعنى موضع النظر في ترجمته إلى غير العربية ، فنقول : يستحيل عقلا ترجمته إلى لغة أخرى ترجمة حقيقية بحيث تساوى الأصل في إفادة جميع ما قصد منه من غير زيادة ولا نقصان وفي الاعتماد والاحتجاج بكل منهما ، وتكون الترجمة حجة بين الله وخلقه كالأصل ، إلا إذا كانت الترجمة بتوقيف من الله تعالى ، وهو ما لم يكن ولن يكون قطعا .

وأما الترجمة التقريرية ، وهي التي تكون بحسب ما يفهمه المترجم من نصه العربي فإن كان المترجم لها غير خبير باللغة العربية أو باللغة الأخرى التي يراد الترجمة إليها أو غير خبير بالأصول الإسلامية القطعية ، أو غير خبير بسنة النبي صلى الله عليه وسلم الذي عهد إليه بيان ما أنزله الله تعالى عليه من الذكر الحكيم كما قال تعالى (وأأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) سورة النحل . أو كان من الطوائف

المبتدعة الخارجة عن الإسلام وترجم القرآن على مقتضى نحلته وهواه ، فهناك تكون الطامة الكبرى والداهية العظمى ، فإن هذه الترجمة تصوير للقرآن على غير حقيقته وتحويل لبيانه عن الطريق القويم ؛ وذلك كما قيل عن ترجمة الطائفة القاديانية للقرآن الكريم .

وإن كان المترجم خبيراً باللغة العربية وباللغة الأخرى ، خبيراً بأصول الإسلام القطعية ، خبيراً بالسنة النبوية المطهرة ، وليس من أهل الأهواء والبدع فلا يمكن أن تكون ترجمته وافية بمعظم مقاصد القرآن الكريم : أولاً - لأن في اللغة العربية من المزايا والخواص والاتساع ما ليس في غيرها من اللغات ، فإن فيها الحقيقة والحجاز والكناية والاشتراك والترادف والتقديم والتأخير والتعريف والتسكير والحذف والإضمار وغير ذلك . ثانياً - لأن في القرآن الكريم من سمو المعنى وجزالة التركيب وبراعة الأسلوب ما ليس في كلام العرب ، وإن كان من جنس كلامهم ، ولذلك أعجز البشر ، قال تعالى : (قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً) سورة الإسراء . ثم إنه يدل بالعبارة على منطوق وعلى مفهوم ، والمفهوم إما مفهوم موافقة إن وافق المنطوق ، أو مفهوم مخالفة إن خالفه ويدل أيضاً بدلالة الاقتضاء ، ودلالة الإيحاء ، ودلالة الإشارة . وعبارة أخرى يدل بدلالة العبارة . ودلالة النص ودلالة الاقتضاء ، ودلالة الإيحاء ، ودلالة الإشارة .

وفيه المطلق والمقيّد ، والعام والخاص ، والمحكم والمتشابه ، والنص والظاهر والمؤول والمجمل والمبين وغير ذلك مما يطول شرحه ، وهذا يجعل الترجمة التقريبية ناقصة وقاصرة وغير وافية بمعظم ما يقصد من القرآن الكريم ، ومهما كانت وافية ببعض المعاني لا تكون حجة يجوز للسلم الاعتماد عليها في أخذ الحكم الشرعي واستنباطه إن كان أهلاً لذلك ، لا للمترجم ولا للغيره : أما غير المترجم فظاهر لأنه يلزمه التقليد للمترجم . وأما المترجم فيجب عليه إذا أراد استنباط حكم مراعاة النص العربي لأنه هو الحجة في حقه دون الترجمة . ومع ذلك ففي الترجمة ضرر كبير وخطر جسيم ، مع أنها خالية من الفائدة ، فلا ينطبق عليها ما أخبر عنه سبحانه وتعالى في شأن الخمر والميسر بقوله تعالى : (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) سورة البقرة :

أما الضرر والخطر فلأمور :

أولا : لأن فيها تلبيسا على المسلمين بأنها القرآن الكريم كالنص العربي ، وهي ليست كذلك بالاتفاق . ووجه التلبيس أن العرف العام يقضى بأن ترجمة أى كتاب ونفس الكتاب شيء واحد ، فأن كتاب كليلة ودمنة بالنص العربي في نظر الناس هو كليلة ودمنة بالنص الأصلي الهندي ، وكتاب سر تقدم الانجليز باللغة العربية هو بعينه كتاب سر تقدم الانجليز باللغة الانجليزية ، ولا يجسدى نفعا مايتخذ من الاحتياط في ترجمة القرآن الكريم بالنسبة على أنها غير القرآن ، فأن تطاول الزمن وتعدد طبع الترجمة وما يفهمه أهل العرف يكفى كله أو بعضه في اعتبار الترجمة والأصل واحدا من غير فرق .

ثانيا : أن الترجمة قد تعدد بعدد اللغات ، وقد تعدد في لغة واحدة ، وفي ذلك ضرر من وجهين . الأول أنه يقع فيها اختلاف ، وهذا الاختلاف يكون في نظر العامة اختلافا في القرآن - لافي التراجم - فيكون القرآن الكريم في معرض القبول والرد والتصحيح والإبطال والعياذ بالله تعالى . والوجه الثاني أن التعدد قد يكون مثار اختلاف المسلمين في أصل دينهم ، لأنه يكون لكل طائفة منهم قرآن بلغتهم يعتزون به ، وقد ينكرون غيره ، فع ما فيه من خطر الإنكار يترتب عليه ضياع حكمة إنزال القرآن بلغة واحدة ، وهي جمع المسلمين على كتاب واحد .

ثالثا : أن فتح باب الترجمة للقرآن الكريم من جهة رسمية يعتبرها المسلمون قدوة يشجع الملحدين وغيرهم على ترجمته ترجمة مشوهة ، وتختلط الترجمات فلا يفرق عوام المسلمين من غير العرب بين التراجم ، فتكون ترجمته سببا للإضلال والهداية مع أنها تحمل المسلمين غير العرب على عدم العناية بالقرآن الكريم بثوبه العربي ، وعدم تتمتعهم بقدسيته العظيمة وروحانيته الباهرة .

أما إذا قفل باب الترجمة كما قفله أسلافنا الأقدمون ، وعرف لعموم المسلمين أن القرآن لفظ عربي أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم معجز للبشر متعبد بتلاوته كما أنزله الله لاجموز ترجمته ، فأن هذه التراجم لا يلتفت إليها المسلمون فتندثر ولا يكون لها اعتبار إلا عند صانعيها كما هو الحال الآن ، كما أن ذلك يحمل المسلمين غير العرب على تذليل الصعاب في سبيل تعلم اللغة العربية حتى ينعموا ببركات هذا الكتاب المبارك ، ويتمكنوا من التعبد بتلاوته والاستهداء بهديه .

وأماما يقوله المناصرون للترجمة في هذا الزمن من أن لها فائدة هي إرشاد المسلمين غير العرب إلى أمور دينهم وتصحيح عباداتهم ومعاملاتهم والحيلولة بينهم وبين التراجم الفاسدة المضللة التي ينشرها بينهم المبشرون ليردوهم عن دينهم ودعوة غير المسلمين من غير العرب إلى الإسلام ، لأن اطلاعهم على محاسن القرآن ومزاياه بالترجمة ربما هداهم إلى دين الإسلام فغير وجهه ، فإن إرشاد عوام المسلمين إلى ما ذكر إنما يكون بوساطة مرشدين من أهل العلم الذين يعرفون علوم الإسلام ، سواء كان العوام المسلمون من العرب أو من غيرهم ، إلا أنه ينبغي أن يكون المرشداً غير العرب عارفاً بلسانهم . أما مجرد تلاوة القرآن ولو بنصه العربي فلا يكفي لإرشاد العوام العرب ، لعلوه عن مستواهم ، فغير العرب من باب أولى ، وكذلك دعوة غير المسلمين إلى دين الإسلام إنما تشر إذا قام بالدعوة علماء بشرحون أصول الإسلام ويبينون مزاياه ومراعاته لصواعج الناس في الدنيا والآخرة .

فأذا رأى ولاية الأمر من المسلمين أن بعض المسلمين في بعض البلاد الإسلامية وغيرها - وبخاصة غير العرب - قد نشئ بينهم الجهل بالدين ونشئ عليهم من تأثير المبشرين ، فليبعثوا مرشدين إلى تلك البلاد ممن يعرف لغتهم ويطلبوا إلى أهل تلك البلاد أن يبعثوا من بينهم طلاباً إلى الجامعات الأزهر ليتعلموا علوم دينهم ، ويعلموا قومهم إذا رجعوا إليهم . وتوالت هذه البعثات من هنا وهناك يمكن أن يحصل المقصود وينزل هذا الخطر عن بلاد المسلمين .

ولو انضم إلى ذلك بذل المساعي والجهود لدى جميع الدول والطوائف الإسلامية غير العربية في نشر اللغة العربية بينهم ، واعتبارها لغة رسمية بين المسلمين في جميع الأقطار كان ذلك خيراً عظيماً ، لأنها لغة الدين ، ولا يمكن الوقوف عليه من جميع الوجوه إلا بأقنان اللغة العربية .

وقد كان حال المسلمين في العصور السابقة كلما فتحوا بلاداً نشروا اللغة العربية فيها ، وقد برز كثير من العلماء الأعاجم في علوم اللغة العربية حتى فاقوا كثيراً من العلماء العرب ، مثل الزمخشري صاحب الكشاف ، وعبد القاهر الجرجاني صاحب كتابي دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة :

ورضى الله عن الإمام الشافعي إذ يقول في رسالته الأصولية : فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه مجده ، حتى يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ،

ويتلو كتاب الله ، وينطق بالذكريما افتراض عليه من التكبير ، وأمر به من التسبيح والتشهد وغير ذلك . وما ازداد من العلم باللسان الذي جعله الله لسان من ختم نبوته ، وأنزل به آخر كتبه ، كان خيرا له ، كما عليه الصلاة والذكريما ، ويأتي البيت وما أمر بأنيانه ويتوجه إلى ما وجه إليه ويكون تبعا فيما افتراض عليه وندب إليه لامتبعاه . وقد أشار رضى الله عنه بقوله : (ويكون تبعا) إلى دقيقة سياسية كان على المسلمين استدامة مراعاتها ، وقد راعاها المستعمرون ، فأنهم إذا استعمروا بلدنا نشروا لغتهم بين أهلها ليكونوا تابعين لهم .

من أجل ما قلناه وغيره مما لم نصل إليه أجمع أئمة المسلمين على عدم جواز (ترجمة القرآن الكريم) ترجمة عامة كترجمة غيره من الكتب ، وأجازوا ترجمة تفسيره ، وسندكر نصوصهم فيما بعد .

الفرق بين الترجمة والتفسير :

والفرق بين ترجمة نفس القرآن وتفسيره أن الترجمة تحاكي الأصل بحيث يظهر لغارى الأصل والترجمة أن المتكلم واحد ، سواء كانت الترجمة حقيقية أو تقريبية ، فهى تحاذى الأصل فى نسبة الأقوال تماما ، فإذا كانت عبارة الأصل هكذا قلت لفلان كذا ، ورد على بكذا ، فالترجمة تكون على السياط والنمط ، من أجل ذلك قلنا فى التمهيد : إن العرف العام يقضى باتحاد الترجمة والأصل .

وأما التفسير فهو شرح وبيان لضعى القرآن الكريم بحسب ما فهمه المفسر بعبارة من عنده منسوبة إليه يتضح لكل من قرأه أنه غير القرآن الكريم ، وقد يشتمل التفسير على زيادات من التوجيه وبيان أسرار التركيب وغير ذلك .

ولظهور أن عبارة التفسير صادرة من المفسر لا يقع اشتباه بينها وبين القرآن ولم يكن فى ترجمته ضرر أو خطر كالذى بينا ترنبه على ترجمة نفس القرآن ، والله الهادى إلى سواء السبيل .

نصوص الأئمة فى ترجمة القرآن الكريم

١ - قال الزركنى فى البحر المحيط فى علم الأصول - وهو كتاب مبسوط لم يطبع - : لا يجوز ترجمة القرآن بالفارسية وغيرها ، بل يجب قراءته على هيئته التى تتعلق

بها الإعجاز ، لتصير الترجمة عنه ولتقصير غيره من الألسن عن البيان الذي خص به
دون سائر الألسنة قال تعالى : (بلسان عربي مبين) .

٢ - عبارة النووي في كتاب المجموع شرح المذهب في فقه الشافعية صفحة

٢٧٩ من الجزء الثالث : « مذهبتنا أنه لا تجوز قراءة القرآن بغير لسان العرب ، سواء
أمكنه ذلك بالعربية أو عجز عنها ، وسواء كان في الصلاة أو غيرها ، فإن أتى بترجمته
في صلاة بدلا عن القراءة لم تصح صلاته سواء أحسن العربية أم لم يحسن » .

٣ - عبارة المغني لابن قدامة في فقه الحنابلة صفحة ٥٣٠ من الجزء الأول :
« ولا تجزئه القراءة بغير العربية ، ولا إبدال لفظها بلفظ عربي ، سواء أحسن
قراءتها بالعربية أو لم يحسن » . هـ .

٤ - وأما ما نقل عن الحنفية من جواز قراءة القرآن بالفارسية فهو في خصوص
الصلاة لبعض آيات تتوقف عليها صحة الصلاة ، وقد أجازوا ذلك للعاجز عن قراءة هذه
الآيات باللغة العربية للضرورة واكتفاء بالمعنى ، فإن ما لا يدرك كله لا يترك كله ،
أما ترجمة جميع القرآن كما يراد من المشروع فقد نصوا على منعه كغيرهم من باقي الأئمة .
وهذه بعض نصوص الحنفية :

(١) قال شيخ الإسلام أبو الحسن المرغيناني الحنفي في التجنيس :

« ويمنع من كتابة القرآن بالفارسية بالإجماع ، لأنه يؤدي إلى الإخلال بحفظ
القرآن ، لانا أمرنا بحفظ اللفظ والمعنى ، فأنه دلالة على النبوة ، ولأنه يؤدي إلى التهاون
بأمر القرآن » .

(٢) وقال في معراج الدارية :

« من تعدد قراءة القرآن أو كتابته بالفارسية فهو مجنون أو زنديق ، والمجنون
يبدؤى . والزنديق يقتل » .

مشروع الترجمة

مشروع الترجمة صريح في الترجمة التي بينا فيما سبق أنها لا تجوز ، أما الترجمة
الحرفية فظاهر . وأما الترجمة المعنوية فإن هذه الترجمة متى كانت تحاكي الأصل
وتحاذيه في نسبة الكلام - وإن لم تف بجميع مقاصده - هي في العرف ترجمة القرآن
يعتبرها أهلها مع تطاول الزمان هي نفس القرآن مهما اتخذ من الاحتياط بالنتيجه على

أنها ليست هي القرآن كما شرحناه فيما سبق . نعم إن أرادوا بالترجمة المعنوية تفسيرا مختصرا ينسب الكلام فيه إلى المفسر من غير محاذاة للأصل ولا محاكاة له في نسبة الكلام فلا مانع منه بشرطين : الأول أن تكون عبارته واضحة أنها تفسير للقرآن منسوبة للمفسر ، والثاني طبع نصها العربي معها ليزول الاشتباه من كل وجه . وهذا خلاف ظاهر المشروع ، فإن ظاهره أن المراد ترجمته بالمعنى المعروف لا تفسير .

وما استند إليه المشروع من كلام المرحوم حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغى فإن رأيه قد استقر على ترجمة التفسير كما يعلم من استفتائه جماعة كبار العلماء وافتائهم بذلك وتصديق مجلس الوزراء (إبريل ١٩٣٦) . وما استند إليه أيضا من كلام الزمخشري في كشفه فقد اقتصر في نقل عبارته كما يقتصر القارىء على قوله تعالى : (فويل للصلين) ، وقوله تعالى . (لا تقربوا الصلاة) ، وذلك أن بقية عبارته تفيد ترجمة تفسيره وتفهيمه للناس ، فقد قال في آخرها : « مع ما في ذلك من اتفاق أهل البلاد المتباعدة والأقطار المتراخمة والأمم المختلفة والأجيال المتفاوتة على كتاب واحد ، واجتهادهم في تعلم لغته وتعلم معانيه ، ولأنه أبعد من التحريف والتبديل وأسلم من التنازع والاختلاف ، اه ومثله عبارة شيخ الإسلام وهو أبو السعود .

وما استند إليه أيضا من عبارة الزيلعي شارح الكنز في فقه الحنفية فكلامه كغيره من الحنفية فيما تجزى قراءة في الصلاة فقط ، وفي آخر عبارته قال : إن أبا حنيفة رحمه الله رجح عن رأيه .

وما استند إليه من كلام الشاطبي في الموافقات ، فخلاصته أن اللغة العربية تختص بالدلالة على معان ثانوية تابعة وخادمة لزيادة عن المعاني الأصلية فلا يمكن ترجمتها بالنظر لهذه المعاني التابعة التي اختلفت بها اللغة العربية إلى لغة أخرى ، ويمكن ترجمتها بالنظر إلى المعاني الأصلية المشتركة بين جميع اللغات ، وذلك خلافاً وهو أنه هل تستفاد الأحكام الشرعية من القرآن الكريم باعتبار دلالاته على المعاني الثانوية أو لا تستفاد ، ورجح عدم استفادتها ، ويعنى أنها لا تكون مقصودة بالتبليغ ، وبناء عليه يجوز ترجمة القرآن بالنظر لمعانيه الأصلية المقصودة بالتبليغ قياساً على تفسيره الذي اتفق عليه أهل الإسلام .

وعندى أن كلامه غير وجيه : فأولاً لا نسلم أن الأحكام الشرعية لا تستفاد من القرآن باعتبار دلالة التبعية ، فإن تقديم ما حقه التأخير قد يفيد الحصر فيكون مشتقاً على الإثبات والنفي كقوله تعالى : (إياك نعبد وإياك نستعين) فإن معناه نعبدك ولا نعبد غيرك ، ونستعينك ولا نستعين غيرك ، والأول منطوق والثاني مفهوم ، وبعبارة أخرى الأول أصلي والثاني تبعي . ولو سلم ذلك فترجمة القرآن باعتبار معانيه الأصلية على فرض استيعابها لها ليست مساوية للقرآن بالانفاق ، ومع ذلك تشبه به وتعتبر في نظر أهل العرف أنها القرآن ، وفيه من الخطورة ما فيه كما سبق ، وقياسها على التفسير قياس مع الفارق كما وضحناه .

وما استند إليه من كلام الحافظ ابن حجر تقياً عن ابن بطال المالكي من أن الوحي كله متلو أو غير متلو نزل بلسان العرب وبلغ اليهم وهم يبلغونه إلى غير العرب بالترجمة ، فمراده أن أحكام الدين الإسلامي من أصول وفروع وأخلاق - المأخوذة من الكتاب والسنة - تبلغ إلى غير العرب بالترجمة ، وليس مراده أن يترجم القرآن كله إلى لغات عدة بحيث يتكون من تلك التراجم مصاحف عدة إنجليزية وفرنسية ولاتينية .. الخ . والدليل على ذلك أنه لم يقع في زمانهم ولا في زمان من قبلهم . والله اعلم ؟

تعقيب المؤتمر على رد فضيلته

جاءتنا مذكرة فضيلة الشيخ عيسى منون عضو جماعة كبار العلماء ، وعميد كلية الشريعة الإسلامية سابقا . بعد أعدادنا تعليقتنا على ما ورد قبل من إجابات ، وبعد أن طبعناه بالفعل ، فأفردناها بكلمة خاصة (١) .

يلاحظ أنه بينما يرى فضيلة الشيخ عيسى منون أن ترجمات القرآن كلها بأى نوع من أنواعها ، حرفية أو نصية ، أو معنوية . ممنوعة إذ يقول :
« إنى أرى أنه لا تجوز ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية ، أو نصية . أو معنوية ، إذا كانت الترجمة تحاذى النص العربى ، وتحاكيه فى نسبة الكلام ، .

إذا بفضيلة الشيخ حسن مأمون مفتى الجمهورية المصرية يرى أن ترجمة القرآن ترجمة معنوية جائزة ، بل مطلوبة ، وأن ترجمته ترجمة حرفية فى المواضع التى يمكن ترجمتها كذلك ، جائزة ، فيقول .

« حقيقة أن الترجمة الحرفية أقرب إلى الأصل من الترجمة المعنوية ، ولكن ما دامت الترجمة الحرفية غير ممكنة ، أو على الأقل غير ميسورة ، فإنه لا ضير علينا من الاكتفاء بالترجمة المعنوية ، أى بترجمة معنى القرآن ، مع المحافظة أثناء هذه الترجمة على أن تتضمن أيضا الترجمة الحرفية المؤدية لفهم المعنى الأصلى ، فى المواطن التى يمكن فيها ذلك .

وترجمة معانى القرآن على هذا الوجه تحقق الغرض المنشود من نشر أحكام القرآن وآدابه بين العالمين ، ممن لا يعرفون اللغة العربية ، وتصحيح الأخطاء الكثيرة التى وقع فيها كثير من المستشرقين فى ترجماتهم التى لا يصح إقرارها ولا السكوت عليها ، لما فيها من الأضرار الكثيرة التى تصور الإسلام فى غير صورته الحقيقية ، ولا سبيل إلى القضاء عليها إلا بوجود ترجمة لمعانى القرآن خالية من هذه الأخطاء .

على أن يوضع النص العربى للقرآن ، وبجانبه الترجمة المعنوية ، ثم يوضع تفسير مبسط يترجم أيضا .

ويكون هذا عملا مفيدا جدا ، لنشر الدعوة الإسلامية بين من لا يعرفون العربية .

(سبأى رد الشيخ رحمه الله على تعقيب المؤتمر على مذكرته الإيضاحية ودا شافيا ينزل كل شبهة ويهدى الحائر إلى الطريق المستقيم .

وهذا إن دل على شيء ، فإنما يدل على أن في مسألة ترجمة القرآن إلى اللغات الأجنبية مجالا للاختلاف . وعلى أن أمر ترجمة القرآن إلى اللغات الأجنبية ليس مما يعلم حكمه من الدين بالضرورة ، بحيث لا يسوغ للناس الأخذ والرد فيه .

ولما كنا من جانبنا حريصين على الوصول إلى جهة نظر موحدة أو قريبة من الموحدة في هذا الموضوع الهام ، فإننا ترى أن نبدي رأينا في وجهة نظر غيرنا ، كما أبدى غيرنا رأيه في وجهة نظرنا ، فمسانا بعد التحرى والاستقصاء نتفق على أمر يتحقق فيه ما نحرص عليه من خير ، ويخلص مما يخشى أن يجرفى أعقابه من شر . والله ولى التوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

* * *

ولعله من الواضح أن الترجمة التي ينوى المؤتمر عملها — مع الاحتياط الشديد الذى سيصاحبها لنقى شبهة أنها قرآن — ستعمل لغير العرب . ولعله من الواضح أيضا أن العرب لن يتركوا لغتهم ولغة القرآن ويستبدلوا بها اللغة أو اللغات التى سترجم إليها القرآن .

وإذا كان العرب ستظل لهم عربيتهم وعربيتهم — بإذن الله — فسيظل القرآن معروفا متلقى ، بطريق التواتر جيلا عن جيل فيما بينهم . وإذا كان الأمر كذلك ، فأى اختلاف بين الترجمات يحدث فى بلد غير عربى ، فسيكون العرب ، وسيكون القرآن الذى بين أيديهم حكما فيه .

ولعله من الواضح ثانيا أن الأخطار التى توقعها المذكرة كأنما قامت على افتراض أن الترجمات التى ستعمل ، ستعمل لجميع المسلمين من العرب وغير العرب على السواء وأنها — حين تفصل عن النص العربى على مر الزمن ، وتطبع وحدها على انفراد ، وتتناولها يد التغيير والتبديل ، وتؤخذ على أنها قرآن كما تقول المذكرة — ستلتبس على جميع المسلمين من العرب وغير العرب على السواء . إذ تقول المذكرة .

أما الضرر والخطر فلأمور .

أولا : لأن فيها تليسا على المسلمين بأنها القرآن الكريم ، كالنص العربى وهى ليست كذلك بالانفاق .

ووجه التليس أن العرف العام يقتضى أن ترجمة أى كتاب ونفس الكتاب

شيء واحد ، فإن كتاب كليلة ودمنة بالنص العربي ، في نظر الناس هو كليلة ودمنة بالنص الأصلي الهندي ، ولا يجدى نفعا ما يتخذ من الاحتياط في ترجمة القرآن الكريم بالنص على أنها غير القرآن فإن تطاول الزمن ، وتعدد طبع الترجمة ، وما يفهمه أهل العرف ، يكفى كله أو بعضه في اعتبار الترجمة والأصل واحدا من غير فرق .

ثانيا - أن الترجمة قد تعدد بتعدد اللغات ، وقد تعدد في لغة واحدة ، وفي ذلك ضرر من وجهين : -

الأول : أنه قد يقع فيها اختلاف ، وهذا الاختلاف يكون في نظر العامة اختلافا في القرآن ، لا في الترجمة ، فيكون القرآن الكريم في معرض القبول والرد والتصحيح والإبطال ، والعياذ بالله .

الثاني : أن التعدد قد يكون ماثرا لاختلاف المسلمين في أصل دينهم ، لأنه يكون لكل طائفة منهم قرآن بلغتهم يعززون به ، وقد ينكرون غيره ، فمع ما فيه من خطر الإنكار يترتب عليها ضياع حكمة إنزال القرآن بلغة واحدة ، وهي جمع المسلمين على كتاب واحد .

ثالثا : أن فتح باب الترجمة للقرآن الكريم من جهة رسمية يعتبرها المسلمون قدوة يشجع المنحدين وغيرهم على ترجمته ترجمة مشوهة ، وتختلط الترجمات ، فلا تفرق عوام المسلمين من غير العرب بين التراجم ، فتسكون ترجمته سببا للإضلال والهداية مع أنها تحمل المسلمين غير العرب على عدم العناية بالقرآن الكريم ، بثوبه العربي ؛ وعدم تمتعهم بقدسيته العظيمة ، وروحانيته الباهرة .

هكذا تفترض المذكرة أن الخطر الذي توجس منه خيفة هو خطر يهدد في أغلب حالاته المسلمين كلهم ؛ لا الأعاجم وحدهم ، وهذا لا يمكن أن يكون إلا إذا كانت التراجم التي تعمل ، تعمل للمسلمين جميعهم ، لا للأعاجم وحدهم . وافترض أن الشعوب العربية سوف تأخذ هي أيضا بهذه الترجمات ، وستهمل النص العربي للقرآن ، وستهمل لغتها العربية ، وتستعيز عنها بلغات أعجمية ، افترض نسأل الله أن لا يتحقق .

على أنه جريا وراء هذا الافتراض ، لا يكون هناك معنى لاي احتياط ، لأنه حين يهمل العرب عربيتهم وعربياتهم ويأخذون بلغة أخرى غير العربية ، ستكون الترجمات

ضرورة لا بد منها سواء وضينا أم آيينا ، إن بقي في مثل هذه الحال ميل إلى دين .
 رغبة في تدين .

ونحب أن نسأل عما ورد في عبارة المذكرة القائلة .

(فمع ما فيه من خطر الإنكار يترتب عليه ضياع حكمة إنزال القرآن بلغة واحدة
 وهي جمع المسلمين على كتاب واحد) بخصوص معنى جمع المسلمين على كتاب واحد
 هل يعنى بذلك جمعهم على لغة واحدة هي لغة هذا الكتاب ؟ . إن كان الأمر كذلك
 فما هي تلك الحكمة التي لم تتحقق خلال الأربعة عشر قرنا الماضية ؟ . أم يعنى
 بذلك جمعهم على مبادئ هذا الكتاب الواحد ؟ . إن كان ذلك هو المراد ، ففي
 تعريفهم به عن طريق ترجمات صحيحة ، تحمل محل الترجمات الخاطئة التي تفسد عليهم
 دينهم وعقائدهم تحقيق للحكمة .

ومن الغريب أن رأى مذكرة فضيلة الشيخ عيسى في أن الترجمات (تحمل
 المسلمين غير العرب على عدم العناية بالقرآن الكريم بثوبه العربي ، وعدم تمتعهم
 بقديسه العظيمة وروحانيته الباهرة) يقع على النقيض من رأى فضيلة المفتى الذي
 يذهب إلى أن هذه الترجمات الصحيحة سوف تحفز الهمم لتعلم لغة القرآن ، فإن حلاوة
 الترجمات الصحيحة سوف تحمل قارئها على شدة القرب منه ، وذلك حيث يقول
 (ولا أخشى من هذا العمل على اللغة العربية ، ولا أن يعرض عنها المسلمون ،
 وربما كان الأمر على العكس ، فإن من يطلع على الترجمة بجانب النص العربي ،
 ويفهم الترجمة ، يرى من الخير له أن يتعلم اللغة العربية ، حتى يتمكن من فهم
 النص بنفسه) .

أما ذهاب مذكرة فضيلة الشيخ عيسى إلى أن الترجمات قد تمعدد وتعارض
 وتؤخذ كل واحدة على أنها قرآن ، وتكون سببا لاختلاف المسلمين في أصل دينهم
 ففيه الكثير من سوء الظن بالمسلمين ، وبمستقبل الإسلام ، ذلكم لأن الإنجيل
 الذي ترجم إلى لغات عدة ، ما يزال أهله الذين يعرفون لغة الأصل يتفقون فيما
 بينهم على أن ترجمة بذاتها تنطبق على الأصل الذي بين أيديهم ، وما عداها ، بين
 مزيف ومحرف ، وناقص ، وهكذا . . . الخ . والناس من ورائهم
 يتلقون أحكامهم هذه بالقبول والاتباع ، فعروف بين أبناء النصرانية من كل
 شعب ما هو من الترجمات صحيح ، وما هو منها غير صحيح ، تبعا لما يقوله أهل

الرأى منهم . فإذا كان الأمر كذلك مع كتاب لا يعرف لفته الأصلية إلا أفراد معدودون بين الشعوب فما بالنا بالقرآن الذى تكلمت عنه شعوب بأسرها ، فكيف تصور أن نفلخ الترجمة عن الأصل . ثم تعدد وتختلف باختلاف الطبقات ، وأن يندس بين هذه الترجمات دخيل مقصود به التحريف والإفساد ، ثم يكون من آثار ذلك ما يكون من اختلاف المسلمين فى أصل دينهم مع وجود الأصل الإلهى ، الذى تقوم على حراسته ورعايته شعوب بأسرها ، من واجبها أن تكون على اتصال بشعوب العالم أجمع ، وخاصة الشعوب المسلمة الأعجمية لتنصحها وترشدها وتوجهها وتعلمها ، وهذا فضلا عن وعد الله الحق بحفظ كتابه وصيائته .

وما دام الأصل محفوظا معصونا ، فكل اختلاف فى الترجمات يرجع فيه إليه . على أن كتب الأشخاص — لا كتب السماء — من أمثال أرسطو وأفلاطون ممن عاشوا فى القرن الحادى عشر قبل نزول القرآن وفى القرن الخامس قبل بعثة السيد المسيح لم يشته على الناس من كل الشعوب الترجمات الفاسدة بالترجمات الصحيحة منها ، لأن أصول هذه الترجمات موجودة معروفة ، وبالرغم من أن من يعرفون اللغة الأصلية لهذه المؤلفات قلة ودون القلة ، وبالرغم من أن نفوس الحفظة لأصول هذه المؤلفات لاتحمل نحوها من الإجلال والإكبار مثل ما تحمل نحو كتب السماء نفوس رجال الدين فى الجملة ، ونفوس رجال الدين الإسلامى على الوجه الأخص .

فلا خوف أذن على أصول الإسلام من انتشار ترجمات صحيحة للقرآن ، ليست الا تفاسير له يرجع فى كل أمر بشأنها إلى القرآن نفسه .

— (الفرق بين التفسير والترجمة) —

خصصت مذكرة فضيلة الشيخ عيسى جزءا منها لبيان الفرق بين التفسير والترجمة ، قالت (والفرق بين ترجمة نفس القرآن وتفسيره ، أن الترجمة تحاكي الأصل ، بحيث يظهر لقارىء الأصل والترجمة أن المتكلم واحد وأما التفسير فهو شرح وبيان لمعنى القرآن الكريم بحسب ما فهمه المفسر بعبارة من عنده منسوبة إليه يتضح لكل من قرأه أنه غير القرآن الكريم) . وانتهت المذكرة من ذلك إلى هذه النتيجة : —

(ولظهور أن عبارة التفسير صادرة من المفسر ، لا يقع اشتباه بينها وبين القرآن الكريم ، لم يكن في ترجمته ضرر أو خطر كالذي بينا ترتبه على ترجمة نفس القرآن) .

ونحب أن نؤكد هنا أن ما نسميه ترجمة ، داخل في نطاق التفسير مشتمل على خصائصه فما لا شك فيه أنه يجوز أن يقال في التفسير : -

يقول الله تعالى في الآية الثالثة والثلاثين بعد المائتين من سورة الفاء (أن فسائكم لكم كالارض التي يقصد منها إنبات النبات للارتفاع به ، فأجعلوا هدفكم الاساسي من مباشرتهن الأسال وانجاب الأطفال ، وطريقكم إلى ذلك هو إنيانهم من حيث أمرتكم (١) .

ولإنما أجاز المفسرون نسبة مثل هذا الكلام إلى الله لأن معناه مستمد من آيات كتابه .

ولم يخش المفسرون أن يظن الناس أن ألقاظ هذه العبارات هي من كلام الله المنزل ، لأن السياق يمنع من ذلك .

فعل هذا الأساس ستكون عبارات الترجمة منسوبة إلى الله ، باعتبار معناها ، ثم أن البيان التفصيلي الذي يذكر في المقدمة - بالإضافة إلى كتابة كلمة (تفسير) على الجزء المقابل للنص القرآني وكتابة كلمة (قرآن) على الجزء الذي يكتب فيه القرآن ، إضافة أيضا إلى ما يفيد الجمع بين العبارة الأجنبية وبين النص القرآني - كل ذلك سيكون بمثابة السياق الذي كان قرينة مانعة من نسبة عبارة كلمات المفسرين إلى الله .

وكما هو معروف في التفسير - إن صراحة وإن ضمنا - أن التفسير تصوير لما يفهمه المفسر ، فسيكون معروفا بطريق النص الصريح أن المذكور مع النص القرآني بلغة أجنبية هو تصوير لفهم صاحب هذه العبارات .

ثم إذا كان فضيلة الشيخ عيسى نفسه يقرر في قوله (إن كتاب كائلة ودمنة

(١) « نسوكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » . ولقدموا لآلهم وانفوا الله واعلموا انكم ملاقوه وبصر المؤمنين

(٢) ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا الناس في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله .

أما العرب فلا شأن لهم بهذه التراجم ولا يلتفتون إليها نظرون إليها إلا نظرة ازدراء على ما أعتقد ثم إنى لم أتعرض في بيان أضرار التراجم إلى منحنى على القرآن الكريم في ذاته أن يقع فيه التغيير والتبديل بل لا يمكن أن يحظر على البال مع النص الصريح بأن الله تكفل بحفظه قال تعالى وإنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ومع كثرة العرب الذين يبلغون الملايين وهو محفوظ لديهم في المصاحف والصدور لا يغفلون عن سن الغارة والمبادرة بالإنكار على من أخطأ في حركة من حركات القرآن الكريم .

ثانياً - تسائل المعقب عن معنى جمع المسلمين على كتاب واحد وأجيب عن ذلك بتحديد المعنى المراد فأقول :

إن الله تعالى أنزل على رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم المبعوث إلى الناس كافة كتاباً واحداً بلغة واحدة هي لغة العرب ليكون مصدراً لهديتهم إلى ما فيه سعادتهم في الدارين ومنبعاً لشريعته إليهم وإلى بيان الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم المرجع في تصحيح عباداتهم ومعاملاتهم . ثم ما يؤخذ منه من ضروب الهداية ، وأنواع الشرائع ، والأحكام يبلغ إلى الناس كل طائفة بلسانه وقد طلب من الجميع التعبد بتلاوته بنصه العربي ولا مثال هذا الطلب لا يد من اتخاذ وسائل توصل إلى ذلك . فالعربي يتعلم القراءة والكتابة ليتمكن من تلاوته ، وغير العربي يتعلم اللغة العربية بمقدار ما يتمكن من تلاوته . وظاهر كلام الإمام الشافعي الذي سقناه في المذكرة أن ذلك واجب حيث قال فعلى كل مسلم أن يتعلم من اللغة العربية ما يبلغ به جهده ، حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويتلو كتابه الخ .

فلو ترجم إلى عدة لغات الترجمة المعروفة التي تعتبر في العرف كالأصل واختلفت هذه التراجم تعدد المصدر والمنبع والعياذ بالله تعالى .

ثالثاً - قال المعقب ومن الغريب أن رأى مذكرة فضيلة الشيخ عيسى في أن الترجمات تحمل المسلمين غير العرب على عدم العناية بالقرآن الكريم بثوبه العربي وعدم تمتعهم بقدر سيته العظيمة وروحانيته الباهرة يقع على النقيض من رأى فضيلة الشيخ المفتي الذي يذهب إلى أن هذه الترجمات الصحيحة سوف تحفز الهمم لتعلم لغة القرآن الخ . والجواب عن ذلك هو أن رأى فضيلة المفتي لو سلم (والتعبير بسوف يشعر

باستيعاده) فإنما يكون بالنسبة لبعض الأفراد الذين يرغبون في التوسع في معرفة الدين الإسلامي على حقيقته . وأما الكثرة الساحقة فإنهم يكتفون بالتراجم الميسورة لهم . ولولا هذه التراجم لكان الإسلام كافيًا في أن يكون حافزًا لكثير من المسلمين غير العرب على تعلم اللغة العربية ليقفوا على حقيقة الدين الإسلامي من منبعه ويتمكنوا من التعمد بتلاوته .

رابعاً - قال المعقب أما ذهاب مذكرة فضيلة الشيخ عيسى إلى أن الترجمات قد تعدد الخ . فقيه الكثير من سوء الظن بالمسلمين الخ .

والجواب عن ذلك أن المعقب سلم بوجود مثل هذا الضرر في التوراة والإنجيل وفي كتب أرسطو . وأجاب عنه بأن رؤساء النصرانية واليهودية وأهل الرأي فيهم ميزوا الصحيح من الباطل في التراجم المتعددة للتوراة والإنجيل وكذا أهل الرأي الواقفون على لغة الأصل من كتب أرسطو .

ومادري أن الاختلاف بين تراجم كتب العهدين القديم والجديد أي التوراة والإنجيل لا يزال قائماً . فإن التوراة السامرية لا تزال مخالفة للتوراة العبرية وهما مخالفتان للتوراة اليونانية . وهذا غير اختلاف كل توراة من هذه الثلاثة بحسب التراجم والمطابع ومثل ما يقال في التوراة يقال في الإنجيل ، ولم يجد نفعاً في توحيد نسخ التوراة الرجوع إلى رؤساء النصرانية واليهودية وأهل الرأي فيهم .

فهل يرى حضرة المعقب عفا الله عنا وعنه أنه لا مانع من أن يكون القرآن كذلك في معرض التصحيح والأبطال في البلاد الإسلامية غير العربية .

خامساً - قال المعقب على الفرق الذي شرحته المذكرة بين الترجمة والتفسير مانصه (ونحب أن نؤكد أن ما نسميه ترجمة داخل في نطاق التفسير ، مشتمل على خصائصه فما لا شك فيه أنه يجوز أن يقال في التفسير يقول الله تعالى في الآية الثالثة والثلاثين بعد المائتين من سورة النساء ، أن نساءكم لكم كالأرض التي يقصد منها إنبات النبات للارتفاع به فاجعلوا هدفكم الأساسي من مباشرتهن الإنسال وإنجاب الأطفال وطريقكم إلى ذلك هو أتيانهن من حيث أمرنكم)

والجواب عن ذلك أنه بما لا شك فيه أن الترجمة شيء والتفسير شيء آخر ، وأن الفرق بينهما الذي وضع في المذكرة لا يختلف فيه أثنان فإن التفسير كلام المفسر يوضح كلام غيره . وأما الترجمة فهي إحلال لفظ غير عربي مكان لفظ عربي في

إفادة المعنى مع نسبه إلى المتكلم الأول بإضافة التفسير إلى المفسر غير إضافة الترجمة إلى المترجم فقول المعقب فما لاشك فيه أنه يجوز أن يقال في التفسير يقول الله تعالى إن نساءكم لكم كالأرض الخ (إن كان مراده أنه يجوز أن يقال ذلك على الحقيقة فواضح أنه غير مسلم لأن القول يحكى اللفظ ، والله سبحانه وتعالى لم يقل ذلك ، فيكون القائل كاذبا ويكون قوله ذلك حراما . وقد نصوا على ذلك . وإن كان مراده أنه يجوز أن يقال ذلك تجوزا على خلاف الأصل من التعبير وينصب على ذلك قرينة واضحة بأنه أراد يقول الله مامعناه كذا فهذا جائز إذ لا حرج في المجاز ، ومع ذلك فمثل هذا يقع من المفسرين نادرا لأنه على خلاف طريقة التأليف المطردة . ولكن هل يجوز أن يأتي مفسر بعبارات من عنده تفيد معنى القرآن الكريم من أوله إلى آخره وتكون بجمل فقرات يرتبط بعضها ببعض كالقرآن الكريم بحيث تكون كتابا مستقلا ؟

ويصدر هذا الكتاب بقوله ، قال الله تعالى ، ولا ينصب عليه قرينة إلا تسميته بأنه تفسير للقرآن ومن العلوم أن مجرد التسمية بالتفسير قد تنفك عنه . أو يعتبر مثل هذا المفسر ملبسا على المسلمين ولا شك أن الترجمة أشد اشتباها وأعظم ضررا والله أعلم .

ومن الطريف أن المعقب وضع رقفا في آخر عبارة معنى الآية هكذا ثم ذكر نص الآية في أسفل الصحيفة بعد أن خط خطأ فاصلا هكذا (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شتمتم . واتوهن من حيث أمركم الله) فيخيل للناظر أنها آية واحدة هي آية ٢٣٣ المشار إليها مع أن صدرها بعض آية ٢٣٢ وتامها . وقدموا لأنفسكم واتقوا الله وأعلوا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين وعجزها بعض آية أخرى سابقة عليها لكن بلفظ فأتوهن من حيث أمركم الله والآية بتامها (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا طهرن فأتوهن من حيث أمركم الله .

ولا يخفى أن المعنى الذي ساقه للآية لم يشمل شرح أني شتمتم ولا يمكن في بيانه قوله إتيانهم من حيث أمرتمكم .

سادسا — قال المعقب في سبيل الرد على ما جاء في المذكرة من صعوبة ترجمة القرآن الكريم مانعه : وأما أن هناك دلالات متعددة لعبارات القرآن كدلالة

النص ودلالة الاقتضاء الخ الخ . فإننا لن نقف بأزاء هذه الدلالات كلها وإنما سنقتصر على ما يفيد المعنى الأصلي للعبارة ولا نظن أن اقتصارنا على المفاد الأصلي للعبارة سيفوت علينا شيئاً من أحكام الشريعة وأنوار الهداية التي اشتمل عليها القرآن إذ أن صاحب الموافقات يقرر أن الدلالات التبعية لم ينط بها شيء من هذه الأهداف . ٥١

وأقول لحضرة المعقب نحن في حاجة شديدة إلى تحديد المعاني الأصلية والمعاني التابعة الخادمة للمعاني الأصلية التي عناها الشاطبي وذكر أنها من خواص اللغة العربية وأجرى فيها الخلاف هل منها أحكام شرعية فتكون الدلالة التبعية يستفاد بها كما يستفاد بالدلالة الأصلية أولاً؟، ورجح عدم الاستفادة . لأنها لو تركت مرسله من غير بيان ولا تحديد لم يتحرر النزاع . فإننا إذا ذكرنا شيئاً يصعب معه ترجمة القرآن رد علينا بأنه من الدلالات التبعية التي لم ينط بها شيء من الأهداف .

فالمعاني الأصلية والمعاني الأولية هي التي يدل عليها الكلام من غير مراعاة ما يقتضيه المقام والمعاني التابعة والمعاني الثانوية الخادمة هي ما قصد بها المطابقة لمقتضى المقام التي دل عليها الكلام فثلاً إذا أردنا الإخبار عن قيام زيد لمن أنكر ذلك فإن قلنا قام زيد دل هذا الكلام على المعنى الأصلي وهو مجرد ثبوت القيام لزيد وهو غير بليغ لأنه لم يطابق مقتضى الحال ولم يدل على المعنى الثاني فإن قلنا إن زيدا قائم كان مطابقاً لمقتضى المقام فكان بليغاً ودل على المعنى الأصلي كما دل على المعنى التابع وهو تحقق مضمون الخبر في الخارج رداً على المخاطب المنكر وأنه لاحق له في إنكاره . وهكذا المزايا والخواص التي يقتضيتها المقام واشتمل عليها الكلام كالذكر والحذف والتقديم والتعريف والتشكيك وغير ذلك مما يذكر في علم المعاني . وهذه هي التي عناها الشاطبي في كلامه كما وضع ذلك في المسألة الثانية من النوع الثاني في قصد الشارع في وضع الشريعة للإفهام ، ولاشك أن هذه المعاني الخادمة لا يؤخذ منها في الغالب أحكام شرعية وإنما جيء بالكلام على حالة خاصة لإفادتها لأنه بمطابقته لمقتضى الحال يكون حسناً بليغاً ذاروعة يتلقاه السامع بالقبول وحسن الاستماع . ولخفاء كون الكلام يدل على أحكام شرعية بالنظر لدلالته على هذه المعاني وقع خلاف في ذلك ورجح الشاطبي عدم الاستفادة . وأنا لما رأيت أن من ضمن المزايا

التي يشتمل عليها الكلام ويطلق بها لمقتضى الحال تقديم المفعول على الفعل فإنه قد يرد للتخصيص والتخصيص هو الحصر الذي يتضمن الإثبات والنفي مثل إياك نعبد وإياك نستعين وأمكن أن يكون النفي حكما شرعيا رأيت أن بعض المزايا البلاغية يمكن أن يفيد الكلام معها حكما شرعيا فاعتضت على ترجيح الشاطبي فاعترض على المعقب . وهذه المناسبة سأعرض لاعتراضه هنا وإن كان واردا في موطن آخر قال إن ماقلته غير مسلم أولا لأن إفادة تقديم ماحقه التأخير للحصر غير متفق عليه عند علماء البلاغة وعبارة المذكرة غير جازمة بذلك إذ قالت (قد يفيد الحصر) . ثانيا لأن ما استفيد من الحصر في الآية يمكن أن يكون آتيا لامن تقديم المفعول بل من السياق نفسه إذ بعد أن يعترف بأنه رب العالمين وبأنه مالك يوم الدين يصبح مستحقا وحده بإفراده بالعبادة والاستعانة به .

والجواب عن هذا الاعتراض أنه لاخلاف علته بين علماء البلاغة في أن التقديم قد يأتي للتخصيص أى وقد يأتي لغيره كجهد الاهتمام والتبرك ورعاية الفاصلة وغيرها . وهذا معنى قولى وقد يفيد الحصر لأن التخصيص هو الحصر الذى يتضمن النفي والإثبات عند الجمهور خلافا لتقى الدين السبكي الذى فرق بين التخصيص والحصر وأما الآية الكريمة فجرى ابن الحاجب على أن التقديم فيها للاهتمام لا للحصر والحصر مستفاد من الحال ورد عليه السعد فى المطول بأن الذوق وقول أئمة التفسير يدلان على أن التقديم للحصر والاهتمام حاصل أيضا وقد حصلت مناقشة فى حواشى المطول والمختصر انتهت بصحة كلام السعد . إذا علمت هذا علمت أنى جريت على رأى الجمهور من أن التخصيص هو الحصر وعلى التحقيق فى الآية الذى انتهى إليه البحث ومع ذلك فأنا متنازل عما استفاد من الكلام بواسطة المزايا البلاغية . إذا عرفت ما وضخناه من المعانى الأصلية والمعانى التبعية تعلم أن بين الدلالة التبعية التى تكلم عليها الشاطبي وبين دلالة النص ودلالة الاقتضاء ودلالة الإشارة المبينة فى علم أصول الفقه بونا شاسعا فإن دلالة النص (وهى خاصة باصطلاح الحنفية) هى إلحاق مسكوت بمنطوق لعله يفهمها فاهم اللغة . وتساوى عند الشافعية الدلالة على مفهوم الموافقة . مثال ذلك قوله تعالى فلا تقل لها أف ، فإنه يدل بمنطوقه على تحريم التأفيف وبدلالة النص على حرمة الضرب وغيره من أنواع الإيذاء أو يقال عند الشافعية يدل بمنطوقه على حرمة التأفيف وبمفهومه الموافق الأولى على تحريم الضرب

وغيره من أنواع الإيذاء ومثل قوله تعالى ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك . ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك ، وهكذا كل ما فيه التنبية بالأعلى على الأدنى أو بالعكس ، ودلالة الاقتضاء هي الدلالة على معنى مقدر في الكلام يتوقف عليه صدق المنطوق أو صحته عقلا أو شرعا ، مثال ذلك قوله تعالى : واسأل القرية ، فإنه يدل على معنى مقدر هو أهل فإنه يتوقف عليه صحة المنطوق عقلا لأن القرية لا يصح عقلا سئوالها ، هذا إذا جعلنا الآية على تقدير مضاف فإن جعلنا القرية مجازا عن أهلها من إطلاق اسم المحل على الحال فليس فيه دلالة اقتضاء ، ودلالة الإشارة هي الدلالة على لازم للبعث غير مقصود ، مثال ذلك قوله تعالى : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ، هن لباس لكم وأنتم لباس لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن بأشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، فإنه يدل على صحة صوم من أصبح جنبا لأن مباشرة النساء المأذون فيها إلى آخر الليل يلزمه عدم التمكن من الغسل قبل الفجر والله سبحانه وتعالى أعلم .

سابعا - ذكرت في المذكرة أن الترجمة لا تكون حجة يجوز للسلم الاعتماد عليها في أخذ الحكم الشرعي إن كان أهلا لذلك لا المترجم ولا للترجم له لأن الثاني لا ينفك عن التقليد الخ . فاعترض المعقب وقال ما خلاصته . ولكن التقليد في فهم النص العربي لا يحرم الناس الاجتهاد واستدل على ذلك بما قاله الفزالي من أن الأحاديث التي قبالتها الأئمة لا يلزم المجتهد البحث عن روايتها وبأن المجتهدين يعتمدون على معاجم اللغة وعلى الشعر يرويه العدل الواحد وأكثرها غير متواتر وتحديد معانيها في أغلب أحوالها لم ينقل بالتواتر والاعتماد في بيان اللفظ على المترجم كالأعتماد في بيانه على راو من رواة اللغة ثم ذكر ما يتعلق بالمترجم وختم كلامه بقوله على أن الخطب بالنسبة للمترجم يسير . اه

وقيل أن أوجب عن اعتراضه أحب أن أقول إذا كان الخطب بالنسبة للمترجم يسيراً أي لأنه يعرف اللغة العربية فيستغنى بها عن الترجمة فالخطب بالنسبة للمترجم له أيسر وأسهل لأنه لا يتصور أن يكون مجتهدا بحال فإن أئمة الأصول فاطبة صرحوا بأنه يشترط في المجتهد أن يكون عالما بعلوم اللغة العربية والمترجم له مفروض فيه أنه لا يعرف اللغة

العربية ولا علوم اللّهم إلا أن يقال إن ما صرح به أئمة الأصول مع أنه تقتضيه طبيعة الاجتهاد
لا قيمة له ولا يقام له وزن في هذا الزمن . وإنما ذكرت ما ذكرته في المذكرة لزيادة الإيضاح
في أن الترجمة لا تحل محل الأصل في الحجية . وحيث أن المترجم له لا يعرف اللغة
العربية فهو دائماً مقلد في أن معنى النص العربي هو ما فهمه المترجم فالتقليد لا ينفك عنه
والمجتهد لا يقند غيره ، وأما ما ذكره المعقب من النظائر فإني أحب أن أهمس في أذنه بأنه
لا يشبهه عليه تقليد المجتهد غيره في فهم النص بتصديقه الناقل في نقله النص والأول ينافي
الاجتهاد والثاني من ضروريات الاجتهاد لأن وصول النصوص إلى المجتهد ليستنبط فيها
لا بد منه سواء وصلته بطريق التواتر أو خبر الأحاد بشرطه المعروفة ، فإذ ذكرته في شأن
المترجم له من قبيل التقليد في الفهم وهو لا يجوز وما ذكره من النظائر من قبيل تصديق الناقل
لثبوت عدالة عنده ، فإذ ذكره الغزالي من جواز اعتماد المجتهد على قبول الأئمة للأحاديث أي
كالبخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث صحيح لأن اعتماد المجتهد على ذلك مبني على اعتقاده
عدالتهم وأنهم صادقون في أنهم رويوا هذه الأحاديث بواسطة العدول ولو وقع في
نفس المجتهد عدم صدقهم لم يأخذ بروايتهم وهكذا نقلة اللغة ، وإنما يعتمد المجتهد أي
المتأخر غير المشافه للعرب ما قالوه وما رويوه عن العرب لاعتقاده صدقهم في هذا
النقل فلو أن مجتهداً أخبره مجتهد آخر بأن معنى القرء هو الطهر لا الحيض فإن كان
أخباره هذا بناء على فهمه من غير نقل عن العرب لا يجوز للأول اتباعه فيه إلا بعد
البحث وإن كان أخباره بذلك نقلاً عن العرب فله أن يعتمد عليه حيث اعتقد صدقه
وهكذا والله أعلم .

ثامناً — ذكرت في المذكرة نص عبارة الزركشي في البحر المحط على عدم
جواز ترجمة القرآن فقال المعقب هذه العبارة لا شاهد فيها على منع الترجمة التي
نريدها . أننا نريد ترجمة تصور المعاني الأصلية فقط لا ترجمة تشتمل على كل ميزات
عبارة الأصل الذي أعجز البشر وقصرت الألسن عن أن تطاوله . ونحن نقول إن
الزركشي علل عدم جواز الترجمة بتقصيرها عنه . وأنتم باعترافكم تريدون ترجمة
تقصر عنه تشتمل على المعاني الأصلية ولا تشتمل على جميع ميزات ما فقد تحققت العلة
التي تقتضي في نظر الزركشي عدم جواز الترجمة ولو أرجعنا ما قاله الزركشي إلى
قوانين المنطق وركبنا منها قياساً وقلنا كل ترجمة للقرآن الكريم فيما تقصير عن
القرآن . وكل ترجمة فيما تقصير لا تجوز كانت النتيجة كل ترجمة للقرآن لا تجوز .

أما الصغرى فسللة تعترفون بها وأما الكبرى فدليلها كلام الزركشى حيث لا يجوز الترجمة لتقصير ترجمته عنه فكيف يصح القول بأنه لا شاهد في عبارته .

تاسعا - قال النووى : لا يجوز قراءة القرآن بغير اللغة العربية لا في الصلاة ولا في غيرها فقال المعقب : عبارته نفيد أنه لا يجوز أن يعتبر ما هو بغير اللسان العربى قرآنا ولا يجوز أن يقرأ على أنه قرآن إذ حمل عبارته على غير ذلك يقتضى أنه يريد أن يقول ؛ لا يجوز أن يقرأ ما هو غير عربى سواء قرىء على أنه قرآن أولا على أنه قرآن مع أن ذلك جائز . إذ سبق أن أبنا أن المفسرين يجوزون أن يرى الإنسان عبارات ينسبها إلى الله تعالى لمجرد أن معناها وارد في كتاب الله ، ونحن نقول له من المعلوم أن النووى لا يخطر في باله أن ترجمة القرآن تسمى قرآنا فهو لا يجوز قراءة ترجمة القرآن ولو مع اعتقاد أنها ليست نفس القرآن ولا يلزم من ذلك أنه لا يجوز قراءة ترجمة غير القرآن . والله أعلم .

عاشرا - حمل المعقب عبارة المعنى كما هو صريحها على عدم جواز الصلاة بالترجمة وهو غير موضوع الترجمة المتنازع فيها . وأقول له إذا منع ذلك في الصلاة ففي غيرها من باب أول فإن بعض الأئمة كالحنفية جوزها في الصلاة فقط دون غيرها .

حادى عشر - قال صاحب التجنيس من أئمة الحنفية ويمنع من كتابة القرآن بالفارسية بالإجماع لأنه يؤدى إلى الإخلال بحفظ القرآن الح .
فحمل المعقب كلامه على أنه أراد ويمنع من كتابة القرآن بالفارسية إذا كانت تلك الكتابة يعم استعمالها جميع الشعوب المسلمة لا فرق بين العربية منها وغيرها .
ويترك النص العربى عند الجميع لأن ذلك هو الذى يؤدى إلى الإخلال بحفظ القرآن أى وطمس معالمه .

وإني أقول لحضرتي : إن هذا المعنى يستحيل وقوعه في مطرد العادة فيكون كلام صاحب التجنيس إذا كان مراده هذا عبثا لا يحصل له . ولا يصدر من عاقل ولا شك أن مثل هذا الإمام يسان كلامه عن ذلك . فالظاهر أن مراده منع كتابة القرآن بالفارسية ولو من فرد واحد لأن كل واحد مأمور بحفظ اللفظ والمعنى منهى عما يؤدى إلى عدم حفظه بدليل قوله : لانا أمرنا بحفظ اللفظ والمعنى .

ثانى عشر - قال صاحب معراج الدراية من أئمة الحنفية من تعمد قراءة

القرآن أو كتابته بالفارسية فهو مجنون أو زنديق ، فحمله المعقب على من يقصد الإساءة إلى القرآن بتشويهه أو تحريفه . وأقول الظاهر من كلام صاحب المعراج أنه يرى أن هذا العمل في ذاته إساءة للقرآن الكريم بما شأنه التشويه والتحريف فمن أقدم عليه إما أن يكون عاقلا يفهم عاقبة عمله فيكون زنديقا أو غير عاقل لا يفهم نتيجه فيكون مجنونا والدليل على ذلك أنه أطلق القراءة والكتابة بالفارسية سواء كانت صحيحة أو ليست صحيحة . وأما أن حكمه الشديد يشمل مثل الشاطبي الذي له بين أئمة الدين مقام مرموق . والمرحوم الشيخ عبد العظيم الزرقاني الذي تخرج عليه وعلى كتابه أفواج وأفواج فالجواب عنه أنهما لم يصدق عليهما أنهما تعمدتا قراءته أو كتابته بالفارسية غير أنهما جوزا ترجمته باعتبار معانيه الأصلية فإن كان مرادهما ترجمة تفسيره بالمعنى المعروف الذي حددناه في المذكرة فالأمر ظاهر . وإن كان ترجمة القرآن بالمعنى المعروف المتنازع فيه وهو الذي لا يفرق العرف بينه وبين الأصل يكون رأيه مخالفا لرأيهما والله أعلم .

وأما تعقيب المعقب على ما أبديته في المذكرة بشأن ما استند إليه المؤتمري في مشروعه من كلام الزمخشري والشاطبي والمافظ ابن حجر فلم أر حاجة في رده للزيادة عما في المذكرة في شأنه فإن كلام الزمخشري واضح فيما قلناه حتى صدر كلامه الذي لم أقله ونقله المعقب وهو قوله (فإذا فهموا عنه وتبينوه وتوقف عنهم وانتشر قامت الترجمة ببيانه وتفهمه) ومن المعلوم أن العصور السابقة كانت أحرص من العصور المتأخرة على نشر الإسلام والدعوة إليه فلو كانت التراجم المعروفة جائزة عندهم لما أحجموا عن عملها مع أنها لم تحصل قط في زمن هؤلاء الأمر الذي يدل على أن مرادهم بالترجمة ما وضعناه في المذكرة لأنه هو الذي حصل في زمنهم والله أعلم .

عيسى منون

فبراير ١٩٥٦

عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقا

عنايته بالكتب وجمعها :

ما زال العلماء قديما وحديثا يوجهون عنايتهم إلى اقتناء نفائس الكتب في مختلف أنواع العلوم والفنون ، ويخصون الكتب الخطية بمزيد من الاهتمام لما لها من قيمة تاريخية ، ولما هو معهود في علمائنا الأقدمين من شدة التحرى والضبط ، ورواية الكتب بأسانيدھا إلى مؤلفيھا .

فمخطوطات المكتبة العربية من هذه الناحية ذات أهمية بالغة لا حد لها .
ومن المؤلف أن كثيراً من أممات الكتب المنسوبة إلى أفذاذ العلماء ونوابغ العصور الإسلامية الزاهرة لم يصل إلينا منها إلا النزر القليل ، بل ذهب معظمها بين ضياع وإهمال وتسرب إلى مكاتب أوروبا وأمريكا .
وقلما تجد عاصمة من عواصم أوروبا لا تحوى دور الكتب فيها من نوادر الكتب العربية المخطوطة ما لا يوزن بمال .

ولقد اشتهر الشيخ رحمه الله بحبه للكتب ، وجمعه لنفائسها ، واهتمامه بكنوزها منذ نشأته الأولى وقل أن تجد فنا من الفنون الإسلامية ، لا تحوى مكتبته أعظم أمماته وأكابر مراجعه .

فهذا علم أصول الفقه وهو علم عظيم القدر ، جليل النفع لا يقدره حق قدره إلا عباقرة العلماء وأقدرهم على التوسع في البحث ، والتعمق في الفكر .
وكان للشيخ بهذا العلم شهرة عظيمة ، وله به مزيد عناية يعرفها القاصي والداني ، وتحوى مكتبته العامرة من كتب هذا الفن مجموع ما أخرجته المطابع في مصر والعالم الإسلامى ولم يفت منها إلا النادر القليل .

ولم تقف همته عند ذلك الحد بل استنسخ على نفقته الخاصة أعظم كتاب وأجله في هذا الفن وهو كتاب البحر المحيط ، للزرکشی ولا نعلم كتاباً أشمل ولا أوسع من هذا الكتاب في هذا العلم . وتوجد نسخة البحر المحيط في مكتبته رحمه الله كاملة مخطوطة . كما أنه استنسخ كتابين آخرين جليلين في هذا الفن وكل واحد منهما يقع في جملة مجلدات ضخام . أما أحدهما فشرح الأصفهاني على المحصول للإمام الرازي .
وثانيهما شرح الإمام القراني على المحصول أيضا .

وتحوى مكتبته رضى الله عنه كتاب البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمین رضى الله عنه وهو كتاب نادر الوجود حتى في دور الكتب العامة .

فإذا ما تركنا علم أصول الفقه جانباً ووجهنا نظراً إلى علم الفقه فإننا نجد مكتبته عامرة زاخرة بمعظم أمهات هذا الفن على المذاهب الأربعة وإنها تحوى فيما تحويه مجلدات ضخمة مصورة تصويراً فتوغرافياً منها كتاب التمهة للنووي والبيان للعمرائي وهناك قطعة عظيمة مخطوطة من كتاب نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين في الفقه على مذهب الإمام الشافعي رضى الله عنه . كما يوجد قطعة بخط الشيخ الجليل من كتاب المجموع للإمام النووي رضى الله عنه ،

أما بقية العلوم الإسلامية من تفسير وحديث ورواية ودراسة وعلوم عقلية وأدبية ولغوية وما إلى ذلك فقل أن يخطر ببالك كتاب لا تحويه مكتبته العامرة وعلى الجملة فإنك لتجد في هذه المكتبة نوادير ما أخرجته دور الطباعة العربية قديمها وحديثها فقيها من مطبوعات القاهرة ومطبوعات دمشق وبيروت وإستانبول وبخارى وتونس وفاس والهند وغير ذلك هذا عدا ما فيها من مطبوعات أشهر عواصم أوروبا كبرلين ولندن مثل كتاب : الطبقات الكبير لابن سعد وهو من مطبوعات لندن .

وكانت مكتبته العظيمة في حياته كعبة للزوار من العلماء والطلاب من مختلف المعاهد والجامعات يستعيرون منها ما شاءوا من مختلف العلوم والفنون خدمة للعلم وأهله . رحمه الله رحمة واسعة وأجرل عطاءه جزاء ما قدم من خير .

صفاته وأخلاقه :

كان الشيخ رحمه الله تعالى وأعلى منزله في عليين مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، طويل القامة ، أبيض الوجه ، حاد البصر نافذ البصيرة مكتمل الأعضاء ، رطب الفناء ، عالى القدر ، نابه الذكر ، غضبيض الطرف لم تؤثر عنه كلمة نابية ، ولم يواجه أحداً بما يكره ، ولم يدخر جهداً في عمل الخير وإسداء الجليل ، وبذل المعروف .

وكان عظيم السرور وإذا أجرى الله على يديه الخير ؛ وربما عرض نفسه لاحتمال المسكروه رغبة منه في صنيعه يسديها ، أو حاجة يقضيها .

ولقد ظل طيلة حياته معروفاً بعلو الهمة ، وعزة النفس والوفاء النادر في الرجال الذي سارت به الأمثال ، وعفة اللسان ، وسلامة الصدر ، ينسى الإساءة

ويذكر الإحسان ، ويعرف الحق لأهله ، والفضل لذويه ، وينزل الناس منازلهم بعيدا عن مجالس القبية والنيمة ، شديد الاعتداد برأيه إذا ظهر له الحق ووجه الصواب . يهتم بالمطالعة ويؤثرها على جميع متع الحياة ، قل أن تراه إلا بمسكا بكتاب يقلب صفحاته ، ويتأمل عباراته ، وكانت نظرة من نظراته على موضوع درسه تجعله يحيط به خبرا ، ويقف على ما دق وخفي من مسائله . وربما كان يمر بنظره على درسه وهو راكب سيارة أو نحوها فيبلغ من ذلك ما يبلغه المجد الذي يسهر ليله ويكابده نهاره .

ولقد اشتهر بين العلماء بحبه لأصلاح ذات البين ، ورأب الصدع ، وجمع الشمل ، وأعماله ومساعدته في هذا الصدد معروفة يذكرها الناس ، ويتحدثون بها . وكان حريصا على أداء واجبه ، ولقد ظل موظفا بالأزهر مدرسا فعميدا للكلية فعضوا في لجنة الفتوى إلى غير ذلك من الأعمال الإدارية طيلة اثنتين وأربعين سنة وشهرين لم يأخذ فيها إجازة إلا مرتين إحداهما عند سفره لأداء فريضة الحج والثانية عند قرب إحالته للتقاعد .

وكان كريم المجلس ، لطيف الحديث ، عذب الفكاهة والدعابة ، عظيم الثقة بالله ، شديد الاعتماد عليه . وما استشفع لديه أحد في حاجة إلا ذكره بأن يجعل اعتياده في ذلك على الله وحده وأقربه أن الأمور كلها بيد الله جل وعلا .

أما جمال خطه ، وبهاء رونقه فقل أن تجد له في ذلك مثيلا بين نظراته . والعلماء قديما وحديثا لا يشتهرون بجودة الخط ولا يوجهون عنايتهم إليه ولكن الشيخ رحمه الله كان نادرة المثال في ذلك .

وأما أسلوبه في الكتابة مع أنه لم يمارس صناعة الإنشاء فقد كان السحر الخلال والسهل الممتنع الذي لا يوقف على آثاره ولا يلحق بغياره .

وكان رحمه الله تعالى بارأ برحمه وصولا لذوي قرباه في مصر وفلسطين يسعى لإدخال السرور على قلوبهم ما وجد لذلك سبيلا ، وييندل لهم جاهه وماله ولا يألو جهدا في تخفيف آلامهم ، وقضاء حاجاتهم ، وخاصة بعد حوادث فلسطين المؤلمة ، وهجرة أهلها حتى أنه كان يرتب لهم رواتب يمدم بها ويرسلها إليهم . وكان يتהל وجهه فرحا وسرورا إذا زارهم في منازلهم ، والتفوا حوله بلاطف صفارهم

وأطفالهم بدعاياته الحلوة وفكاهاته العذبة فيزيده ذلك إعلاء في نفوسهم وإكباراً في أفئدتهم .

ولم يقف عطفه وبره على ذوى قرياه خاصة بل تجاوز ذلك إلى كثير من أسر اللاجئين الذين اعتادوا أن يقدوا إلى منزله لأول كل شهر فكان يمش لهم ، ويمدحهم بما يخفف آلامهم ويكفكف عبراتهم وخصوصاً في المواسم والأعياد والمناسبات ولما مرض واشتد به المرض رحمه الله واقضى الحال لإدخاله المستشفى للعلاج أوصى نجله الكبير فضيلة الشيخ محمد بهم حتى تظل عواندهم متصلة .

ولقد قام نجله بحفظ وصاة والده ولا زال يجريها عليهم بعد وفاة والده العظيم مد الله في عمره وبارك فيه وفي إخوته وأنجاله أجمعين ،

ولا بد لنا قبل أن نختم هذه العجالة أن نشير إلى أمور ثلاثة : كانت ظاهرة في أخلاقه رحمه الله يعرفها الخاص والعام والقاصي والداني .

أحدها : أنه كان يحفظ الجليل لأهله ، ويدكر الفضل لصاحبه ، ويجزى الإحسان بالإحسان ، ولا يتنكر لصديق مهما تنكرت له الأيام ، وابتعد عنه الأصدقاء والإخوان ، بل يظل وفياً لعده ، باراً بصحبه ، باراً بأهله وأبنائه وقرابته من بعده لا يألو جهداً في الأخذ بيدهم ، وقضاء مصالحهم حتى لا يجدوا ألماً بفقدته ولا يشعروا ببعده من بعده .

ثانيهما : أنه كان يكره الخصومة بين العلماء لمكاتتهم من العلم ومنزلتهم من الإسلام والدين ، وكان أشد ما يحز في نفسه ويؤلمه أن يبلغه وقوع التنافر واللجاج في الخصومة بينهم ، ورمى بعضهم بعضاً بقارص القول . ويرى أن هذا من أسباب ضياع الأزهر ، وتحويل الأنظار عنه ، وفيه القضاء عليه ، وذهاب هيئته ، وسقوط منزلة أهله في العالمين الإسلامى والعربى ، وتلك هى الطامة الكبرى ، والداهية العظمى ، والقضاء على الدين ، وتفشى نزغات الإلحاد .

فكان لا يقر له قرار ، ولا يهدأ له بال حتى تعود المياه صافية إلى مجاريها ويحل الوتام محل الخصام .

ولم يكن ينحاز لفريق على فريق ، ولا يناصر طائفة على طائفة بل يظل على

صلة طيبة بأطراف الخصومة حتى تكون كلته عندهم جميعاً مسموعة ، وشفاعته لديهم مقبولة .

ثالثها : أنه كان يكره قيام الفتن والذمائم والثورات ضد الرؤساء لأنه يعتقد أن ذلك طريق انفساد الأخلاق وانحطاط الضمائر ، وانحلال أو اضرار المحبة والاتحاد ؛ وتفكك عرى الإخاء والوداد ، وانصراف الطلاب عن دروسهم ، وذلك ضياع للعلم وخسارة في الأخلاق .

وكان كثيراً ما يصرح بأن انصراف الطلاب عن دروسهم كبيرة من الكبائر مرتعها وخيم ، وعاقبتها أليمة .

أغدق الله عليه شأيب رحمة ورضوانه وعوضنا بفقده خيراً اللهم آمين .

وقائه :

هذا هو الخطب الذي لا نستطيع أن نصفه ، ولا يملك القلم أن يجول فيه جوارحه ولا الجنان أن يصول فيه صوته ، حقا إن البناء لتقف حركته وتضطرب راحته وإن المداد لتجف ريقته ، وتختلط بالدموع عبراته ، وتمسك عن الطرس قطراته فتتابع الزفرات ، وتتصاعد الحشرات وتوالى الآهات ، كيف لا والخطب جلل ، والمصاب بالعلم والإسلام فادح ، والكارثة بالخلق والنبل والمرورة عظمى .

ففي ليلة الإثنين مساء الأحد الخامس من جمادى الثانية سنة ١٣٧٦ الموافق السادس من يناير سنة ١٩٥٧ الساعة الخامسة والنصف مساءً صنعت روحه الطاهرة إلى الرفيق الأعلى ، فأى نجم قد هوى ، وأى روض من رياض العلم والعرفان قد ذوى .

نعم فاضت روحه الطاهرة بيد حياة حافلة بخدمة الإنسانية والدين ، حمل فيها مشعل العلم ونبراس الهدى والإرشاد لأبناء العروبة والإسلام وما إن نعيته إلى ولاية الأمر ومشيخة الأزهر حتى سرى الخبر مسرى الكبرياء وماهى إلاهنية حتى غصت دار الفقيد العظيم بالعلماء والعظماء والأعيان وكبار الموظفين بالأزهر والحكومة وعلى رأسهم الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر .

جاءوا يشاطرون آل الفقيد الحزن ، ويقاسمونهم الأسى والآلام فالمصاب

عام وقد ارتسمت على وجوههم آثار الفجيمة ومعالم الأسي ومظاهر الحزن ،
وما أن تم وضعه في نعشه حتى سير به إلى الجامع الأزهر يتبعه رتل كبير من
السيارات تحمل كبار المشيعين الذين حضروا مبكرين إلى دار الفقيد وما أن وصل
جثمانه الطاهر إلى الأزهر الشريف الذي كان غاصا بالعلماء والقضاة ورجال العلم
والأدب والصحافة وكبار الموظفين والأعيان والطلاب يقدمهم الأستاذ الأكبر
شيخ الجامع الأزهر وجماعة كبار العلماء وعمداء الكليات ومشايخ المعاهد
ينتظرون قدوم نعشه للصلاة عليه وتشيع جثمانه الطاهر إلى مقره الأخير :

وبعد الصلاة عليه خرج نعش الفقيد الراحل من الجامع الأزهر تحفه المهابة
والوقار وسار وراءه ، جمع حاشد في مقدمتهم فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ
الجامع الأزهر وجماعة كبار العلماء وعمداء الكليات ومشايخ المعاهد وهيئات
التدريس فيها والقضاة والمحامون وكبار الموظفين وأعضاء البعثات العربية
والإسلامية من مختلف الأقطار والطلاب من المعاهد والكليات والتجار والأعيان
ينحسر عن آخرهم النظر ، ويرتد عن إحاطتهم البصر .

وقد سار هذا الموكب يحفه الجلال والمهابة ويحوطه الإجلال والعناية حتى
وصل إلى مقره الأخير في قراقة الإمام الشافعي رضي الله عنه . وهناك ووري في
لحده بين آهات الباكين وأنات المشيعين ، وزفرات المصابين واستولى على الحاضرين
سلطان الدهشة بما أحسوه من ألم الفراق والوحشة .

فاستمطروا على الراحل العزيز شآبيب الرحمة والرضوان . ودعوا الله جللت
قدرته أن يسكنه أعلى عليين ، ويتعمده برحمته جزاء وفاقا عما قدم من سهر وجهه
ووقت لخدمة العلم والدين والعروبة والمسلمين . ثم انصرفوا مفجوعين يترحمون
على الفقيد العظيم ذا كرين أفضاله وخدماته وخلقه الكريم .
عليه رحمة الله ورضوانه إلى يوم الدين

وفي المساء أقيم سرادق نغم أمام منزل الفقيد أمه كثير من عظام الرجال وكبار
الشخصيات ومختلف الهيئات العربية والإسلامية وجماعة كبار العلماء وعمداء
الكليات وحضرات رجال القضاء والمحاماة وغيرهم من الوجاه والأعيان حضروا
من مختلف أنحاء القطر جماعات جماعات حتى ازدحم بهم المكان على انباعه وطوله وكان
القادم لا يلبث إلا برهة ثم ينصرف مترحما على الفقيد العظيم حتى يفسح المكان لغيره

وقد تلقت أسرة الفقيد رحمه الله في مصر مئات البرقيات من كبار الشخصيات في العالمين العربي والإسلامي معربين عن بالغ أسفهم وجميل عزائم سائلين الله تعالى أن يتعمد الفقيد بالرحمة والرضوان وأن يلهم آله وذويه الصبر والسلوان .
كأنه معظم الهيئات الإسلامية والعربية في الصحف والمجلات في مصر والبلاد العربية ننشر بعضا منها شاكرين لهم جميل عزائم داعين الله سبحانه وتعالى ألا يفجعهم في عزيز لديهم .

مشيخة الأزهر (١)

نعى عالم جليل

تنعى مشيخة الأزهر إلى العالم الإسلامي المغفور له فضيلة الأستاذ الكبير

الشيخ عيسى منون

عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقا وعضو لجنة الفتوى وقد فقد الأزهر بوفاته علما من أعلامه ، وركنا عظيما كان له أعظم الأثر في خدمة العلم والدين . أجزل الله ثوبته جزاء ما قدم من خير لأمته .

كلية الشريعة (٢)

تنعى عميدها السابق

تنعى كلية الشريعة إلى المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها عالما من علماء السلف الصالح وأثارة من علماء الأزهر المجيدين العاملين هو فضيلة الأستاذ الجليل

الشيخ عيسى منون

كرس حياته لخدمة العلم طالبا يشار إليه بالبنان وأستاذا تخرج على يديه طبقات من الأساتذة الممتازين فشيخا لكلية أصول الدين فشيخا لكلية الشريعة فضلا عن آثاره القويمة في التأليف والإنتاج في مختلف العلوم وفي جماعة كبار العلماء وفي لجنة الفتوى .

عوض الله الإسلام خيرا وألهم العلم وذويه الصبر والسلوان .

(١) نشر في جريدة الأهرام الصادرة في ٨ يناير سنة ١٩٥٧ .

(٢) نشر في جريدة الأهرام الصادرة في ٨ يناير سنة ١٩٥٧ .

كلية أصول الدين (١)

تنعى كلية أصول الدين عميدها الأسبق فضيلة

الشيخ عيسى منون

عضو جماعة كبار العلماء ولجنة الفتوى وشيخ كلية الشريعة بالأزهر سابقا

سكنه الله فسيح جناته وأهلم آله الصبر الجميل .

كلية اللغة العربية (٢)

شيخ كلية اللغة العربية ووكيلها وهيئة التدريس بها وموظفوها وطلابها يتعون

إلى العالم الإسلامي العالم الثبت .

الشيخ عيسى منون

شيخ كلية الشريعة وعضو جماعة كبار العلماء ولجنة الفتوى بالجامع الأزهر

سابقا . ويسألون الله أن يتغمده برضوانه وأن يلهمهم وآله جميل الصبر .

معهد القاهرة (٣)

نعى عالم جليل

شيخ معهد القاهرة ووكيله وأساتذته وموظفوه وطلابه يتعون إلى العالم الإسلامي

وجلا من رجالات الأزهر وعلما من أعلام الإسلام فضيلة .

الشيخ عيسى منون

شيخ كلية الشريعة وعضو جماعة كبار العلماء ولجنة الفتوى سابقا ويتقدمون

لأبنائه وأصحابه بخالص العزاء ويسألون الله للفقيد الرحمة وآله الصبر .

معهد الزقازيق (٤)

معهد الزقازيق الديني يعنى فضيلة المرحوم

الشيخ عيسى منون

شيخ كلية الشريعة السابق ويرجو لفضيلته الرحمة ولأسرته الصبر والسلوان .

(١) نشر في جريدة الجمهورية في ٩ يناير سنة ١٩٥٧ .

(٢) نشر في جريدة الأخبار في ٨ يناير سنة ١٩٥٧ .

(٣) نشر في جريدة الأهرام في ٩ يناير سنة ١٩٥٧ .

(٤) نشر في جريدة الأهرام في ٩ يناير سنة ١٩٥٧ .

الهيئة العربية لفلسطين (١)
فقد عالم جليل

الهيئة العربية العليا لفلسطين تنعى بكل أسف للعالمين الإسلامي والعربي الأستاذ العلامة الجليل الشيخ عيسى منون عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كليتي الشريعة وأصول الدين سابقا وعضو لجنة الفتوى بالأزهر الشريف وهي إذ تقدم تعزيتها إلى العرب والمسلمين تذكرا للراحل الكريم من خدمات جليلة وجهود كبيرة في خدمة العلم وطلابه وتقدير ما كان يلقاه منه أبناء فلسطين من عناية ورعاية وحسن توجيه وخصوصا بعد كارثة فلسطين الفادحة. رحمه الله رحمة واسعة وجزاه أحسن الجزاء .

رابطة الطلاب الفلسطينيين بمصر (٢)

رابطة الطلاب الفلسطينيين بمصر تنعى عالما من علماء فلسطين ورجلا من رجالاتها الشيخ عيسى منون
فله الرحمة وآله الصبر والسلوان .

ولقد نعتته كثير من الجرائد في البلاد العربية ننشر منها ما قالته جريدة الجهاد الصادرة في القدس بالأردن بتاريخ ١٢ من جمادى الثاني سنة ١٣٧٦ الموافق ١٢ يناير سنة ١٩٥٧ .
وفاة عالم جليل

في يوم الإثنين ٧ يناير سنة ١٩٥٧ في مدينة القاهرة انتقل إلى رحمة الله تعالى المرحوم الشيخ عيسى منون

عميد آل منون في الأردن ومصر وعضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقا وعضو لجنة الفتوى وشيخ رواق الشوام فلقد فقد الأزهر بوفاته عالما من أعلامه وركنا عظيما كان له أعظم الأثر في خدمة العلم والدين . وقد نعتته مشيخة الأزهر وكلية الشريعة .
والمرحوم ولد ونشأ في عين كارم ثم انتقل إلى القاهرة حيث كرس حياته لخدمة العلم طالبا يشار إليه بالبنان ثم أستاذا تخرج على يديه طبعات من الأساتذة الممتازين فشيخا لكلية أصول الدين فشيخا لكلية الشريعة فضلا عن آثاره القويمة في التأليف والإنتاج في مختلف العلوم والمناصب .

(١) نشر في جريدة الأهرام في ١٠ يناير سنة ١٩٥٧ .

(٢) نشر في جريدة الجمهورية في ٩ يناير سنة ١٩٥٧ .

الشيخ

بأقلام

أصدقائه ، ومقدرى فضله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأستاذ العلامة الجليل الشيخ عيسى منون

لصاحب السعادة الحاج محمد أمين الحسيني

رئيس الهيئة العربية العليا

كنت في حدائق أسمع من علماء بيت المقدس ثناء على الأستاذ العلامة الجليل
المرحوم الشيخ عيسى منون وتنويها به ثم عرفته بنفسى أثناء طلبي العلم بالأزهر
الشريف فوجدت فيه العالم الفحل الطويل الباع الواسع الاطلاع المتبحر في العلوم
الإسلامية ولا سيما علوم تفسير القرآن الكريم والفقه وأصول الفقه والتوحيد
وعلوم البلاغة واللغة العربية والمنطق والحكمة كما كانت له الدراية في علوم الحديث
ومذاهب الفقهاء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار الإسلامية
في المشرق والمغرب بما أهله لرئاسة كلتي الشريعة وأصول الدين بالأزهر الشريف
وقد أدارهما رحمه الله إدارة موفقة سدينة كانت موضع تقدير أولى الأمر بمصر
وثنائهم وإعجابهم .

وقد كان رحمه الله قبل إنشاء نظام الكليات الأزهرية من كبار المدرسين في
القسم العالي بالأزهر ودرس فيه العلوم العالية . وكان طلاب هذا القسم يهوزون
شهادة العالمية النظامية التي كانت أكبر الشهادات الأزهرية في ذلك الحين .
لقد وقف الفقيه الجليل حياته كلها على دراسة العلم وتدريسه ونفع طلاب العلم

من أهل مصر والوافدين على الأزهر الشريف من جميع بلاد الاسلام ، وقد انتشر تلاميذه الذين تلقوا عنه مختلف العلوم الدينية والعربية في مختلف الاقطار الآسيوية والأفريقية وغيرها وهم يتولون أعلى مناصب القضاء والتدريس وسواها من الوظائف العلمية .

وقد كان له رحمه الله صبر وجملة على دراسة أكبر الكتب العلمية وتحقيق مشكلاتها وغوامضها . وكان من أبرز أعضاء جماعة كبار العلماء الأزهريين ومن أوسعهم علما وفضلا .

وقد كان زملاؤه أعضاء لجنة الفتوى بالأزهر يقدرونه حق قدره ويثنون على علمه وفضله ويقولون عنه رحمه الله أن المعول كان عليه في الإجابة على أهم الفتاوى وإعداد نصوصها وأدلتها .

ولقد عاش رحمه وفياء لمصر العزيزة كما كان وفياء لأهله وقومه بفلسطين . ولو شاء رحمه الله لتولى أكبر المناصب العلمية في وطنه الأول . ولكنه كان يرى في بقاءه في مصر نفعا أوسع لطلاب العلم من مختلف البلاد الإسلامية واستمر على ذلك مؤديا لواجبه الديني والعلمي حتى وافاه الأجل وانتقل إلى رحمة ربه راضيا مرضيا فكانت وفاته خسارة كبرى حلت بالمسلمين بفقد هذا العلامة الجليل الذي قل نظيره بين أهل العلم والدين .

نعمه الله بوسع رحمته وأسكنه فسيح جنته ، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

الصديق الراحل كما عرفته

لصاحب الفضيلة الأستاذ الكبير الشيخ حسين محمد مخلوف

عضو جماعة كبار العلماء ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر

ومفتي الديار المصرية سابقاً

كنا طلاباً في الأزهر القديم منذ نصف قرن تقريباً ، وكنا نحضر بعد الظهر شرح السعد على التلخيص في علوم البلاغة على شيخنا التي العلامة المحقق الشيخ عبد الحكيم عطا رحمه الله ، وكان قوى الحافظة ، واسع الاطلاع ، حسن العبارة ميبياً وقوراً .

وكان دأب التامهين من الطلاب إذ ذاك ألا يحضروا الدرس إلا بعد مطالعة الشروح والحواشي ، وقد يضيفون إليها التقارير مطالعة دقيقة رغبة في العلم وثباتاً منه ، ويناقش بعضهم بعضاً في عباراتها ومفاهيمها ، فتختلف الآراء والمذاهب فيها ، فإذا ألقى الشيخ المحقق درسه ، وشرح ما كتب فيه ، وفند الاعتراضات وحقق الأجوبة واستخلص الحق من بين الآراء المتعارضة عرف أولئك الطلاب فيما تناقشوا فيه الخطأ والصواب .

وكانوا يناقشون الشيخ مناقشة قوية ، في أدب وحسن عبارة للتثبت وإزالة الشبه . وكانت هذه الدراسة العالية شحذا للأذهان ، وتربية للملكات ، وتقوية للعارضة ، وتحقيقاً للقواعد ، وتدريباً على الجدل والمناظرة ، وعدة لفهم المراجع التي لا تدرس في الأزهر ، والبحوث العالية في العلوم .

توفقت بيني وبين الفقيد العظيم أواخر الصداقة في هذا الدرس الحافل وكان معنا فيه صديقنا العلامة المحقق الشيخ محمد العتريس النواوي عضو جماعة كبار العلماء رحمه الله ، والعلامة التابعة الشيخ علي محمد التوني الذي لم يطل به العمر فقتضى نجه في ميعة الشباب رحمه الله . وكانت لنا جميعاً عند شيخنا رحمه الله مكانة مرموقة ومنزلة نغبط عليها ، وكان له حب عميق لطلبته المجدين .

وكاننا نزوره في منزله للاستفادة من علومه ، والمناقشة في دقائق المسائل واستمر حيناً له وتقديره لنا إلى النهاية .

وكان الفقيد رحمه الله من أخص تلاميذه وأصدقهم به ومن أحبهم إلى نفسه ،
لذكائه وعلمه وأدبه . ولقد كان صديقي الفقيد دقيقا في فهمه يغوص في ذلك البحر
الخصم غوصاً برفق وحذر حتى يستخرج اللؤلؤ من أصدافها ويجليها نقية صافية
نهر الأنظار .

وكان يزينه في ذلك حسن تعبيره وأدبه الجم في مناقشته وتحرره الشديد في
تخطئة عبارة أو رأى حتى يكون الصواب في خلفها جليا واضحا ، والدليل بيده
قويا راجحا ، ولم يكن مزهوا بنفسه ولا مبالغا للتفاخر والتظاهر مع توافر أسبابه لديه .
عرفته كذلك وصادقته منذ ذلك العهد البعيد . وكان له بوالدنا رحمه الله صلة
وثيقة وكان من كبار شيوخه ، وكنت أشهد في الوالد حبا كبيرا ، وإعجابا عظيما
به فازددت فيه حبا وله تقديرا . وعشنا إخوانا في السراء والضراء .

ثم اجتمعنا في مجالات العمل مرارا وكان أظهرها المجلس الأعلى للأزهر فكننا
مجلس متجاورين وكننا نلتقي في الرأى على غير تواعد . وكان في المجلس تيارات
مختلفة فن الأعضاء من يجمال ويحاجي ، ومنهم من لا يقوى على مخالفة الرئيس
فيسبقه إلى ما يهواه ، ومنهم الصارم في الحق بمنف أو برفق .

فكان صديقنا الشيخ رحمه الله لا ينجح إلا إلى الحق يؤيده في هوادة
وكياسة . كان له ضمير ، وكان فيه تقوى وخوف من الله . وكان فيه حياء لإلأى الحق ،
وكان فيه أناة وروية ؛ وكان حسن المعشر ، عفيف اللسان ، حافظا لكرامته في
كل مكان .

ثم جمع الله بيننا أخيراً في لجنة الفتوى في الأزهر فسرنا فيها على الجادة لانهيد
عن راجح المذاهب ، وما رجحانه إلا بقوة أدائه ، ولا نخرج على التقاليد الصالحة
في الإفاء ، ثم لا نبالي بمد هذا أغضب الناس أم رضوا مادام في ذلك رضا الله
تعالى ورضا الضمائر .

وقد كان رحمه الله حجة ثبنا في مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه . فكانت
إذا عرضت مسألة يراد معرفة حكم المذهب فيها يبادر إلى بيانه بوضوح ودقة ، ثم
يطلب المرجع فإذا هو ناطق بما قال كأنما يحفظه عن ظهر قلب .

كان وفيألى ولسائر أصدقائه في صداقته ، وكنت أحبه كثيرا وآنس به
وبحديثه أنسا عظيما وكنت أنتظر يوم الاجتماع في اللجنة بلهف للقاءه وكننا نتحدث

في أكثر الأوقات ، بالتليفون ، بمجرد أن يسمع كل منا صوت صاحبه . ثم أفرغني نياً مرضه فزرتة في المستشفى مرتين ثم نبأ وفاته وأنا مريض فكان الرزء بفقده عظيماً وخسارة العلم والأزهر بموته خسارة لا تعوض ولكنه القضاء المحتوم واليقين الذي لا شك فيه فعلينا الصبر والرضا والابتهاال إلى الله تعالى أن ينزله منازل الأبرار ويجزيه خيراً عن الإسلام والعلم والمسلمين .

وفاء وإخلاص

لصاحب الفضيلة الأستاذ الكبير الشيخ محمد الشربيني عضو جماعة كبار العلماء ورئيس جبهة العلماء بالأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين . وعلى آله وصحبه والتابعين ، وبعد ، فوفاء بحق الصحبة للمرحوم فضيلة الشيخ عيسى مذنون نذكر طرفاً من بعض مناقبه :

كان الفقيه رحمه الله حسن الخلق لين الجانب ملماً بالعلوم الشرعية أصولها وفروعها . كما كان راسخاً في علوم اللغة . وله مؤلف في أصول الفقه تقدم به لنيل عضوية جماعة كبار العلماء في عهد المرحوم فضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي ، وقد نال رحمه الله عضوية الجماعة وهو من أصغر الأعضاء سناً في ذلك الحين . والذي يسعدنا الحظ ويراجع هذا المؤلف ، يتقف على ما كان يتمتع به الشيخ الجليل من غزارة المادة وسعة الاطلاع ، ورعاية الأفاق ، وعمق التفكير ، وسلامة الحجمة ، ووضوح المنطق ، وجودة الأسلوب بما كان يساعده على عرض المسائل عرضاً وافياً شاملاً واضحاً .

وللشيخ رحمه الله أبحاث وتآليف لم تطبع ، وأهمها ما كتبه في شرح المهذب ، والذي نهج فيه نهج الفقيه الكبير الإمام د النوى ، رضى الله عنه . وما يذكر بالفخر لفضيلته أنه حين كلفتني كلية أصول الدين تدريس كتاب (تيسير الوصول إلى جامع الأصول) وهو كتاب في الحديث ليس له شرح

مكتفيا مصنفه رحمه الله بنسبة الأحاديث إلى مخزجها وجدت حل مغلق هذا الكتاب غاية في المشقة والعسر، وما إن تسعدنا المقادير بمقابلة فضيلة المرحوم الشيخ عيسى منون رحمه الله حتى كفاني مشوثة المشقة والتعب وقدم إلى من (مكتبته التي تحوى الكتب الأزهرية النفيسة) كتاب مفتاح البخارى ومسلم فسهل الصعب، وصار الرجوع إلى الأحاديث الشريفة في مصادرها ميسرا، وزال كل عناء كنت ألقاه مع زميلي المرحوم الشيخ حسن حجازى رحمه الله.

وما كنا نتوقف في الاهتداء بهذا المرشد إلى بعض الأحاديث إلا وكان فضيلة الشيخ الجليل يعيننا وبمتهى السرعة على معرفة الموضوع المطلوب بما يدل على أنه كان من سعة الإطلاع، وحضور البديهة والذكاء اللامع، والرسوخ في العلم بمكان عظيم.

ولما رأى فيه فضيلة الأستاذ المراعى شيخ الجامع الأزهر الكفاية النادرة والذكاء المتقدم، والدربة والخبرة الواسعة أسند إليه رئاسة كلية أصول الدين. فأحدث فيها نشاطا من نشاطه وأمدّها بروح عليّة طيبة من روحه، واستطاع بكيّاسته وحزمه في تصريف الأمور أن ينهض بالكلية نهضة مشكورة، ويخطو بها خطوات وثابة.

ولما شغل منصب كلية الشريعة الإسلامية رأى ولاية الأمور أن رجحها الفذ هو الشيخ الجليل فأسندوا إليه عمادتها. فسار بها بنفس العزم الذى لا يفل، والحزم الذى لا يفتقر. أما آثاره وأعماله فى عضوية مجلس الأزهر الأعلى وعضوية لجنة الفتوى فكانت مضرب الأمثال، رجاحة فى العقل، وغزارة فى العلم، وقوة عارضة، وأمانة فى الفتوى وإلمام واسع بكل ما أسند إليه.

وأخيرا — فأى قلم يستطيع أن يسجل للشيخ الجليل حقه، وأى جنان يقدر أن يذكر لى آيات بره وفضله، وأى مقال بل أى كتاب يتسع لذكر ما أثره. وهو الذى يذكر حين تعرض المشكلة، ويشار إليه حين تستعصى الفتوى، ويستشار حين يعز المشير.

رحم الله الفقيد رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته جزاء ما نفع الناس بعلمه ممن تلبذوا عليه، أو صاحبه، أو قرأوا له ثمرات ما قدم للعالم الإسلامى من علم نافع إنه سميع مجيب.

الراحل العظيم كما عرفته

لصاحب الفضيلة الأستاذ الكبير الشيخ الطيب النجار عضو جماعة كبار العلماء

إن المقياس الصحيح لعظمة الرجال ليس في الدنيا التي يصيبنها ، أو المال الوفير الذي يتجمع لديهم ، أو السلطان الذي يفرضونه على الناس بالقوة والبأس الشديد .

ولأنما هو فيما يتركون من آثار خالدة ، وما يؤدون لدينهم ووطنهم بل الإنسانية جماء ، من أعمال جليلة تمتد بها حياتهم وتطول ، ويذكرها الناس لهم جيلا بعد جيل ونحن الآن أمام رجل عظيم من علماء الأزهر البارزين ، جاهد في سبيل العلم والدين فأثر جهاده ونفع الله به الناس ، وظل طيلة حياته يعمل من أجل هذه الغاية الكريمة حتى قضى نحبه في محراب العلم مأجورا من الله مشكورا من الناس المذكورا بالخير من تلامذته وإخوانه وعارفي فضله .

ذلكم هو فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ عيسى منون ، عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة بمصر .

عرفته في أول عهده بالتدريس في الأزهر فكان مرموقا بين إخوانه ، محبوبا من طلابه . فلما نقلت في سنة ١٩٣٥ مدرسا بكلية أصول الدين ، وكان فضيلته مدرسا بنفس الكلية حينئذ اتصلت به عن كثب فازدادت معرفتي بعلمه وفضله ، ورأيت من أبرز علمائها ، وأمتع أساتذتها . ولذا كان موضع ثقة وتقدير من فضيلة المرحوم شيخ الكلية الشيخ عبد المجيد اللبان ، بل كان موضع ثقة وتقدير من الجميع ، ومرجعا في كل النواحي حتى كأنه دائرة معارف عامة .

وحدثني من أتق به أنه كان في مجلس المرحوم الأستاذ الكبير الشيخ محمد مصطفى المراغي وكان في ضمن المجلس فضيلة المرحوم الشيخ عيسى منون ، مع جمهرة كبيرة من العلماء . فطرح فضيلة الشيخ المراغي بحثا علميا دقيقا يتعلق بمعاني الحروف فأخذ الشيخ عيسى منون يتناقش مع الشيخ المراغي على مستوى علمي رفيع لم يستطع أحد من الحاضرين - على ما لهم من مكانة علمية كبيرة من مشاركتها فيه فاعتصموا بالسكوت وتركوا الرجلين يتصاولان حتى خيل للجميع أن الشيخ عيسى كان على علم بأن هذا البحث سيطرح للناقشة فأعد نفسه فيه .

ولكن تبين لهم بعد ذلك أنه على استحضار في كل نقطة عليية دقيقة ، لما له من ملكة قوية ، وذهن خصب .

وحدثني المرحوم الشيخ أمين الشيخ وكان من كبار العلماء بكلية أصول الدين أن الكلية أسندت إليه مع بعض الأساتذة وضع مذكرة في أحاديث بخارة ، وفي يوم أخذوا ينقبون عن حديث خاص في جميع الكتب التي تحت أيديهم فلم يصلوا إليه ، ولا اهتدوا إلى موضعه حتى أدركهم اليأس ، وحينئذ أقبل فضيلة الشيخ عيسى منون ، فأدرك الخيرة التي تعلو وجوههم . فلما تبين له أنهم سئموا من البحث عن هذا الحديث مد يده على الفور إلى كتاب أمامهم في هدوء واطمئنان وأخرج لهم الحديث الذي يريدونه في دقائق معدودة .

وقد وضع فضيلته كتابا دقيقا في الأصول في باب القياس يعتبر موسوعة عليية في هذا الباب ، وقد استعرت منه ، واستوعبت قراءته فراغني فيه سلامة المنطق وسهولة العبارة وحسن العرض والإحاطة التامة بدقائق العلم وجزئيا نه وحينئذ صممت على اغتصابه منه وأنا أعلم أن طبيعته نقدت وليس عنده إلا هذه النسخة الواحدة . وفي ذات ليلة حضر الشيخ رحمه الله إلى منزلي وطلب مني هذا الكتاب ليطلع على بعض المسائل فيه وكان إذ ذاك عضوا في لجنة امتحان شهادة الأستاذية تحت رياسة فضيلة الشيخ المراغي شيخ الأزهر . فقلت له . أنت تطلب الكتاب لتقدمه إلى مشيخة الأزهر لتتال به عضوية جماعة كبار العلماء وإنك ستنالها إن شاء الله . فنبسم ضاحكا وقال : هل ذلك منك عني ولاية أم عن حدس وتخمين ؟؟ فقلت له كل ذلك لم يكن وإنما هو عقيدتي بأن الشيخ المراغي قد اقتنع عن خبرة بكفائتك واستحقاقك لعضوية هذه الجماعة . وقد كان الأمر كذلك كما حدثني بعد نيله لهذه العضوية وقد اشتركت مع فضيلته في كثير من لجان امتحان شهادة الأستاذية فكانت مواهبه تجلي تجليا تجمله دائما في الطليعة وفي موضع الإجلال والتقدير كما اشتركت مع فضيلته في لجنة استمداد الأحكام الشرعية من الفقه الإسلامي ومقارنتها بالقانون الوضعي المصري فكان في فقه الشافعية إماما ناضجا ، وفقهيا متضلعا . وكان في فقه الحنفية والمالكية والحنابلة يشترك مع أربابها كأنه واحد منهم .

وإني أدع الحديث في هذا إلى أحد زملائه في لجنة الفتوى بالأزهر ممن كانوا يلسون في كل يوم تضرعه في الفقه الإسلامي ، ورسوخ قدمه في هذا المجال .

وقد كان رحمه الله من الناحية الاجتماعية له مكانة مرموقة ، ومنزلة كبيرة فلم يقتصر نشاطه على دروس تلقى في المعاهد والكليات ولكنه أمتد الى مدى أوسع وأشمل . فكان بيته ندوة علمية وكان يجلس معه العالم الكبير ، والمتلم الصغير ، والرجل العادى فلا يقتل الوقت بالعبث ، ولا يضيع الزمن فيما لا يجدى ولا ينفع بل يملأ المجلس بالعلم النافع في تواضع جرم تزول معه كل الفوارق وفي أسلوب هادى . ينفذ إلى القلوب ، وعبارة موجزة شاملة تدنى لك البعيد ، وتصل بك إلى الهدف من أقرب طريق .

وقد تولى فضيلته عمادة كلية أصول الدين ، ثم عمادة كلية الشريعة ، فكان خير مثال للكفاية والإخلاص ، واستقامت له الأمور ، وذلك له الصعاب ، وخطت الكليتان في عهد إدارته لكل منهما خطوات واسعة نحو الكمال .

وبعد فإنى في هذا المجال المحدود أشعر بأنى لم أف الشيخ حقه ولم أقل ما أعرف عنه من علم وخلق ودين . وحسبى أن أترجمه إلى الله أن يجزيه الجزاء الأوفى وينفع الناس بعلمه ، ويجلسه في مقاعد الصديقين والعلماء العاملين . إنه سميع مجيب .

الراحل الكبير كما عرفته

لفضيلة الأستاذ الكبير الشيخ محمد الطينخى عضو جماعة كبار العلماء ولجنة الفتوى والمجلس الأعلى للأزهر ومدير الوعظ والإرشاد

بسم الله الرحمن الرحيم

فى ٥ من جمادى الثانية سنة ١٣٧٦ الموافق ٦ من يناير سنة ١٩٥٧ استأثرت رحمة الله ورضوانه بعالم من فطاحل العلماء وأنجبههم وأذكاهم ، وعلم من أعلام الفقهاء وأساطينهم ذلك هو فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ عيسى منون ، عضو جماعة كبار العلماء وعضو لجنة الفتوى وشيخ كلية أصول الدين ثم شيخ كلية الشريعة الإسلامية .

انتسب إلى الأزهر فى سنة ١٣٢٢ هـ وهو أحرص ما يكون على تلقى العلوم من مناجها الصافية وأنهاها المتدققة . وكان العهد بالأزهر إذ ذاك الحرية المطلقة فى اختيار المدرس . ومن أجل ذلك اختار الأستاذ الشيخ عيسى رحمه الله أفضل العلماء

وأحسنهم في نظره مجلس في حلقاتهم كامل الانتباه ، مرهف الحس والعقل . فكان في الدروس متقدما نابها يعيظه إخوانه على سعة علمه ، وقوة تفكيره وكان معروفا للطلاب والأساتذة مشهورا بينهم بالنفوة العلمية والتفكير العميق . فكان إخوانه يقصدونه ليحلى لهم ما خفي عليهم ويشرح لهم ما عسر عليهم وهو لم يزل طالبا ينهل من موارد أشياخه ويستقي من معين عليهم النقي الصافي .

وما زال رحمه الله يترقى في سماء الأزهر من كوكب إلى كوكب ومن برج إلى برج حتى بلغ الغاية وأشرف على النهاية .

حينئذ تقدم لامتحان الشهادة العالمية وكانت أعظم الشهادات وأكبرها وكان الامتحان في ذلك الحين موسوما بالشدّة والصعوبة يختار له أمثال العلماء في الأزهر وأقوام علما فكانوا يفتشون إلى أعماق المسائل غوصا حتى يصلوا إلى البعيد جدا فيأنون بلائله يبحثونها ، ويجلون غوامضها وهي مغلقة مستحصية من أجل ذلك كان لا يمتحن في هذه الشهادة إلا الواحد بعد الواحد في فترات بعيدة .

تقدم رحمه الله إلى الامتحان والامتحان كما وصفت فكان محل إعجاب المتحنيين وتقديرهم إذ رأوا فيه علما محصلا وفاهما في قوة ، ومدركا في فهم صحيح ، وشارحا في تذوق وإحساس ومن أجل ذلك منحوه الدرجة الأولى وكانت لا تعطى إلا للأفذاذ النابيين .

وقد درس رحمه الله سنة تخرجه ولم يمكث طويلا في القسمين الابتدائي والثانوي بل نقل بعدهما إلى الأقسام العالية فهو أحنق بها وأولى فأخذ يدرس المعقول والمنقول وكان بين طلابه كالبجر المتدفق بقذف اللآلئ الحسان ينثرها بين الطلاب في أسلوب سهل ومع سهو عميق ، وقول قصير ومع قصره كبير لذلك كان طلابه حرصاء أشد ما يكون الحرص على حضور درسه . وكان مع ذلك حسن الخلق ، بين الجانب لا تفارق الابتسامة شفقيه حتى في غضبه وألمه ، عطوفا على طلابه ، عذب العبارة . جميل الأسلوب حاضر النكتة العذبة اللطيفة لذلك كان طلابه يحبونه حبا جما ملك عليهم مشاعرهم لأنهم كانوا يستفيدون من تدريسه فائدة لا يرونها في غيره ، ويرون درسه دائرة معارف . القول فيه معقول ، والمنقول مفهوم ، والغامض واضح والصعب سهل والجامع متقاد .

فظهر رحمه الله بين إخوانه وعرف بينهم بالنبل والفضل والعلم والدقة في البحث فكان محل إعجابهم وتقديرهم .

ولما ذاع فضله بين الأزهريين وعرف مع هذا بالخلق العظيم والتواضع الجم
وفي الأزهر جماعة مختارة بمتازة في علمها وفضلها تسمى جماعة كبار العلماء طلب منه
فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر إذ ذاك أن يتقدم لنيل هذه الرتبة
العلية إذ كان أهلها وأحق بها وكان لا يتقدم إليها إلا من وضع رسالة قيمة مفيدة
في بعض العلوم التي تدرس في الأقسام العالية فاختر رحمة الله القياسي الأصولي
فلم يقتصر على وضع رسالة فيه ولكنه وضع كتاباً عظيماً جمع فيه أطراف البحث
وأشتات المسائل وبجملتها جميعها بحثاً مستفيضاً لا يعقله إلا العالمون ولذلك بعد أن
بحث اللجنة المؤلف أقره أعضاء الجماعة بالإجماع ورشحوا فضيلته لنيل العضوية
بالإجماع .

ولما انحرف في سلكهم حفظهم الله كان مرموقاً منهم بعين الإجلال والإكبار
لما يعرفونه عنه من الخلق المتين والتفكير الهادي الرزين . ولذلك لم تولف لجنة
في الأزهر لغرض علمي إلا كان رحمه الله أحد أعضائها ولما اشتهر بالغيرة على
الأزهر وحرصه على رفعة شأنه اختير عميداً لكلية أصول الدين ثم عميداً لكلية
الشريعة الإسلامية . فكان رحمه الله أثناء عمادته لها حريصاً على نفع الطلاب
وتحصيلهم للعلم فكان دائماً يرعاهم ويساعد من يحتاج المساعدة منهم وكان قائماً
على نظام الكلية وتنسيق الدراسة فيها وكان دقيقاً في إسناد الدروس إلى المدرسين
فكان يكلف كل مدرس بالعلوم التي يعرف أنه يجيدها ويحذقها حتى تكون فائدة
للطلاب أتم وأوفر ، وكان مهيمناً على الكلية التي يكون عميداً لها بحسن سياسته
وعظيم كياسته وحكمته البالغة في إدارتها فالمدرسون في حدودهم والطلاب في حدودهم
كل يعرف مقامه وما يجب له وما يجب عليه لذلك كانوا يأملون جداً إذا رأوا
الرياسة نقله إلى كلية أخرى .

كان رحمه الله في مذهب الإمام الشافعي نبراساً يهتدى به ، ونوراً وضاحاً
يستضاء به إذا جاء استفتاء من بعض الجهات وكثيراً ما كان يجيب الاستفتاء معتقداً
غامضاً فيظل رحمه الله يبحث أطرافه ويقلبه على وجوهه حتى يتبين القصد ويعرف
الغرض فيستخلص من مذهب الشافعي رضي الله عنه الحكم مدلولاً عليه من كتاب
الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

أما مواقفه العلنية فكم له من مواقف مز الباحثين مز وأوردتم إلى الجادة وهداهم إلى الصراط السوى . ويحضرني الآن من مواقفه موقفان عظيمان :

الموقف الأول — موقفه أمام ذلك الشاذ الذي كتب عن رمضان وصيامه وأجاز الفطر عن ضجر أو سأم فانبرى له الشيخ رحمه الله وكتب في الموضوع بحثاً عظيماً دقيقاً كان فصل الخطاب وألهم ذلك الشاذ الحجر .

والموقف الثاني — موقفه أمام اللجنة التي ألغى المؤتمر الإسلامى فقد راودتها نفسها أن تترجم القرآن الكريم وأرسلت إليه تأخذ رأيه فيأرأته من جواز الترجمة وإمكانها وبرهنت على ذلك بما خاله حجة ودليلاً فانبرى لها الشيخ رحمه الله وقد أدلتها وأثبت بالدليل القاطع أن اللجنة تحاول عمالاً فردت عليه اللجنة بأدلة أخرى ففندها وأبطلها حتى لم تقم لها قائمة وما زال رحمه الله يلاحق تلك اللجنة بالدليل بعد الدليل وبالحجة تلو الحجة حتى خضعت وذلك واستكانت واعترفت بما مارته فيه زمناً طويلاً واعترفت بأن القرآن الكريم يأبى كل الإباء إلا أن يكون بلسان عربى مبين كما أنزله رب العالمين على سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم .

وبعد فأقول . والحق أقول — لقد خسر الأزهر الشريف بل العالم الإسلامى بانتقال الشيخ الكبير وزميله فضيلة الشيخ محمد عبد الفتاح العنانى عضو جماعة كبار العلماء ولجنة الفتوى وشيخ المالكية .

لقد خسر كل أولئك بانتقال الشيخين الكبيرين إلى الدار الآخرة خسارة عليية قل أن تعوض وانتهى باتتاهما طودان من أطواد العلم وعلبان من أعلام الإسلام . فعزاء للأزهر وأهله وللعلم وذويه . والله من فضله يتقبلهما قبولاً حسناً ويجمعهما مع المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر .

لوعة حزين

لفقد صديق حميم

إصاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ أحمد علي الأستاذ بكلية أصول الدين

روعني خبر وفاة المرحوم الشيخ عيسى منون (ولا أطريه بالألقاب فقد كان علما يكنى أن يذكر اسمه فيبرز الشاعر، ويرهف الأسباع لخبير يتعلق به) كان رحمه الله ملء السمع والبصر: وكان نادرة من نوادير القدر لم ولن أظفر بمثله علما وإدارة وسعة أفق وحسبا على البحث والتنقيب عن المسائل العلمية وأحكامها مع الصحة والتوفيق.

وقد خسر الأزهر والإسلام بموته نايغة زمانه، وفقد العلماء بفقدته موسوعة العلم والمعرفة.

كان رحمه الله ثاني اثنين أسست بهما عند نقلي إلى كلية أصول الدين، ونعمت بجوارهما وصحبتهما فأطلعتهما على دخيلة نفسي، واستعنت بهما في كل ما يهمني، ووثقت من صداقتهما وإخلاصهما، (وقد كانا كذلك صديقين حميمين وزميلين من أول نشأتهما) فأما أولها ففضيلة المرحوم الشيخ محمد علي سلامة الذي سبقنا بالإيمان، وبلغناه ربه راضيا مرضيا فعليه الرحمة والرضوان، وأما ثانيهما فهو المغفور له فضيلة الشيخ عيسى منون الذي كان عضوا في لجنة امتحاني للعالمية النظامية سنة ١٩٢١م ولما نقلت إلى كلية أصول الدين كان هو أحد أسانذتها المبرزين. ثم عين عميدا للكلية فسار بها حيثما نحو المجد والنشاط والرقى المادى والأدبى.

وقبل توليه عمادة الكلية رافقته في الحج إلى بيت الله الحرام وزيارة الروضة الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام: فكان نعم الرفيق. وكانت الرحلة موقفة هائلة وكان لي معه فيها مواقف تاريخية أهمها ما كان في الروضة الشريفة من الأحاديث الدينية التي سجلها التاريخ لي وله بالذكر الحسن والذكرى الطيبة.

فأسأل الله أن يرحمه رحمة واسعة، وأن يمحط عليه سحاب الرضوان، وأن يسكنه فسيح الجنان وأن يجمعني معه في عليين وأن ييسرك في أبنائه وأحفاده وأصهاره المخلصين. وإنا لله وإنا إليه راجعون.

كلمة إخلاص ووفاء

أصاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ يس سويلم انقش بالأزهر

هذه كلمة إخلاص ووفاء نسجلها في ذكرى من كان مثلاً للإخلاص والوفاء ، العالم العلامة . والفقيه الأصولي شيخ العلماء الشيخ دغيبى منون ، نعمده الله برحمته ورضوانه . فلقد عرفته عن طريق العلم وصلته والعلم كما يقولون رحم بين أهله . فكنت في معرفتي له وصلتي به بمنزلة رجلين اجتماعاً على الله وتحاباً في الله ، وجدير بمن تحاباً في الله ، وعملاً لله أن يعرف كل منهما أخلاق صاحبه فما عرف الحب والعمل لله تلوثةً نأ في السلوك ولا تقافاً في القلوب ولا رياء في القول والعمل ولا تحالفاً بين الظواهر والبواطن فكان من لوازم هذه الصلة الروحية أن أعرف الكثير من أخلاق الشيخ ومواهبه وأن أقف على الكثير من أعماله ومواقفه . فلقد عرفت فيه القلب الطيب ، الذي يحفظ الود ويرعى العهد ، والذي لا يعرف الأحقاد والأضغان .

عرفت فيه الخلق الكريم السمج ، الذي يسع الناس بسماحته وبشاشته حينما تضيق بهم أخلاق الكثير من الناس . والذي يحفظ الأخوة في مواقف الشدائد كما يرعاها في مواطن الرخاء . والشدائد هي ميزان الأخوة الصادقة ، ومعيار الإخاء الروحي الخالص .

دعوى الإخاء على الرخاء كثيرة ومع الشدائد تعرف الإخوان عرفت فيه العالم الراسخ في العلم ، الذي يمثل رسوخ العلماء السابقين والأئمة المتقدمين والذي يعرف للدين حرمة وقداسته . وللعلم آداب وأمانته . فقد كان رحمه الله وهو العالم الثابت ، والناقد البصير يقدر مصادر الدين وأحكامه ويعظم نصوصه ومداركه . وإنما يعرف قدسيته وحرمة ذوو القلوب الطاهرة والبصائر النيرة . فكان إذا تحدث في مصادر الدين ومسائله كان حديثه مثلاً أعلى للتقديس والأدب الرفيع ، لا يعرف الجرأة والتهميم ، ولا يقول في

دين الله إلا عن علم وبينة . وكان يصدع بالحق إرضاء للحق ، وإبراء للذمة .
ثم لا يبالي بعد ذلك كله . أَرْضَى النَّاسَ أَمْ غَضِبُوا ، وذلك هو أقصى ما يطلبه
الدين من رجل الدين .

عرفت فيه التسامح والتواضع ، أعنى تسامح الكرام وتواضع الأعرزة لا تسامح
المستضعفين ؛ ولا تواضع الأذلة . فإنه وهو الذي زاده الله بسطة في العلم والفهم
والهيبة والوقار والجاه والسلطان ، وكثيرا ماجنى غرق العلم وغطرسة المنصب على
أخلاق كثير من العلماء وذوى المناصب . إلا أنه سما بخاقه فوق كل هذه العوامل
والمؤثرات فكان كلما رقى في درجات العلم والمنصب ، كلما تسامى به الخلق الكريم
عن أضرار الغرور والغطرسة ، وارتفع به في درجات التواضع والتسامح فكان
وهو في الذروة من كل هذه النواحي لا يحتاج ولا يترفع عن كانوا بالأمس البعيد
أو القريب من إخوانه وزملائه في العمل كما يفعله كثير من ضعفاء النفوس ومرضى
القلوب . بل كان يبقى على أخوتهم وزملائهم ويحافظ على سابق صلاحهم وروابطهم .

عرفت فيه عالما أزهريا يعتد بأزهريته ، ويرى الانتساب إلى الأزهر وإلى
علائه تشريفا وتكريما لا يعادلها تشريف وتكريم ، ويعتز بعلومه ودراسته
وكتبه ونظمه ومجده وتراثه ويعتبره الحصن المنيع للإسلام وعلومه ، والجامعة
الروحية الثانية لأمة وشعبه . ويرى الطعن في رسالته العلية والروحية ضعفا في
النفوس ، ومرضا في القلوب ، وجحودا للأفضل وكفرانا للنعمة .

ولم يقف بهذه السنون عند حدود الفكرة والعقيدة بل انتقل بها إلى ميادين
القول والعمل . فقد كان يحب الأزهر وأهله من أعماق قلبه ويعمل ما وسعه العمل
لخيره ورفع شأنه ، ويدافع ما وسعه الدفاع عن حقوقه وكرامته . لا يألوا في
العمل جهدا يمكننا ، ولا يدخر في البسائل وسعا مستطاعا . فكان الابن البار
للأزهر حقا .

عرفته وفيما لعله وإدارته في الأزهر يؤدي رسالته فيها بكل أمانة وإخلاص
ويعطى لها من فكره وجهده كل ما يدخل في دائرة إمكانه واستطاعته ، ويقوم
بأعبائها ومسئولياتها كأحسن ما يكون القيام بالأعباء والمسئوليات ويعطى في ذلك
الدروس العملية النافعة ، والقُدوة الواقعية الصالحة للإخلاص في العمل والتفاني
في أداء الواجب ، وإبراء الذمم .

عرفت فيه الوفاء لإخوانه وأصدقائه . والوفاء خلق عزيز المثال لا يتاح إلا لعطاء الرجال . فقد كان لهم ناصحاً أميناً . ورائداً صادقاً . ومرشداً مخلصاً يسعى في قضاء حاجاتهم ، ويشاركهم في سراهم وضرائهم ويدافع عن حقوقهم ومصالحهم ويقف بجانبهم في مواقف الشدائد مهما ناله في سبيل ذلك من عنت ومكروه ومهما تعرض منصبه للهزات العنيفة .

يفعل ذلك انتصاراً للحق الذي يعتقد . وقياماً بواجب الوفاء الذي يدين به وقد عوده الله أن يخرج من مواقف النضال ظافراً منتصراً . محتفظاً بمنصبه وكرامته محافظاً على إخلاصه ووفائه . وهكذا تكون عاقبة الإخلاص والوفاء ؛ وحب الخير والانتصار للحق .

هذا قليل من كثير بما عرفت ؛ ولو أنني حاولت الاسترسال في ذكر كل ما عرفت لاتسع مجال القول ؛ وطال الحديث . ولكنني أكتفي بهذه الإشارة العابرة قرب إشارة أغنت في مدلولها عن كثير من العبارات .
رحم الله الشيخ رحمة واسعة ؛ وأفاض عليه سجال الرحمة والرضوان وأعلى منزلته بين منازل الأبرار . وجعل من أبنائه خلفاً صالحاً يحمل رسالته ويواصل عمله ويمحي ذكره إنه سميع مجيب .

كلمة وفاء وتقدير

لصاحب القضية الأستاذ الجليل الشيخ عبد الله المرانفي

مدير المساجد سابقاً والمفتش بالأزهر

لكل نابغة عبقرى ، ولكل فذ من الرجال عظيم . صفات سامية . وسجايا كريمة . ومواهب نادرة ؛ وذكاء لامع ؛ وتصرف في الأمور قاطع ؛ وقرينة وقادة . وبصيرة نافذة تقادة . ومعاملة حسنة تجمع حوله العشرات . والخطباء . بما زانه من خلق حميد . وحلم رشيد .

والناس حول حظوظ التابعين من هذه الصفات يختصمون . وفيها يتجادلون . وفي النهاية على لزوم هذه الصفات لكل عظيم يجمعون ، وعلى ضعف من فاته شيء منها يتفقون ؛ وراحنا الكرم وشيخنا المحقق العليم فضيلة الشيخ «عيسى منون» .

قد لمح فيه شيوخه بواكير الذكاء . وعلو الهمة ومضاء العزيمة منذ صباه وظهرت عليه مخايل النجابة ولاحت عليه أمارات العبقرية . منذ طلب العلم وعشى مجالسه فكان مثال الجهد والمثابرة على التحصيل بين إخوانه ، وقد كانت نشأته العلمية الأولى في مسقط رأسه عين كارم من ضواحي بيت المقدس ، ثم رحل يستق من منهل العلم الصافي ومورده الفياض . وعميره العذب ، ورحيقه الشهي بالأزهر الشريف : وأقبل على الدرس . والتحصيل بكل ما أوتي من قوة وقوة . فأخذ العلم عن شيوخ عصره الأعلام . الذين عقدت لهم الزعامة في العلم وبعد صيتهم بالتحقيق والتبحر في علوم المعقول والمنقول . وإذا به يحتم حياة الطلب بتفوق مرموق . ففاز بشهادة العالمية ثالث التاجحين . وذلك سبق يلفت الأنظار ويحجز لصاحبه الإجلال والإكبار . ثم تأتي مرحلة أخرى عن حياة الفقيه وهي مرحلة النضج العلمي الحق وذلك حين ينهض بإفادة المتعلمين وإرشادهم وتوجيههم فاختر عام تخرجه مدرسا بالقسم الابتدائي الأزهرى . ومضى فيه ثم في القسم الثانوى . يرق بتلاميذه عاما فعاما . وهنا تجلت مواهبه وسجل أولوا الأمر نشاطه العلمي للتدقيق . فاختر مدرسا لعلم الأصول بالقسم العالى سنين عددا . كان فيها حامل لوائه ، ومرجع الحائرين في عويصات مسأله ، فذاع صيته حتى ملأت جوانب الأزهر شهرته ، وكان موسوعة علمية ، ودائرة معارف أزهرية من طابع خاص ، يعرف به بين أقرانه وطلابه وعارفي فضله . فهو حلال المعضلات العلمية ، والموجه والمرشد في كل باب من أبواب العلم الأزهرى ، لا يعل المطالعة ، ولا يسام من التحصيل . يحرص على جمع الدقائق العلمية . حرصا شديدا . ينقب عن الكتب الخطية النادرة ينسخها بنفسه ، ويحرص على اقتنائها بكل وسيلة ويبدل فيها كل قبيس وغال . ويستسهل كل صعب في سبيل الحصول عليها والتزود من العلم . ولقد حظيت بالثناء له في قسم التخصص القديم فكان يدرس لنا علم الأصول في كتاب مسلم الثبوت . وما كان أشد حرصنا على حضور درسه . والإصغاء له . وتذكر كل ما يقول لأنه كان يجمع لنا معلومات كاملة شاملة . وقد تفهمنا في نفسه ومضمنا بثاقب ذهنه . ثم يقدمها لطلابه مفسرة ميسرة . شأن المتضلع في فنه الخبير بمناحيه واتجاهاته . كمثل النحلة تأكل من كل الثمرات . ثم تخرج مشرابا مختلفا ألوانه فيمشفاه للناس . وكما كانت له فينا مواقف جدل عنيف يستجلى فيها غوامض المسائل ومشكلاتها

فاترك سائلا في بيداء الحيرة وفي ظلام الجهل إلا أخذ بيده رويدا رويدا وفي رفق حتى ينجيه من لجة الشك . ويحميه من عواصف الاضطراب . فإذا به قد وجد ثلج الحقيقة يشرح صدره وينير جوانب عقله . وإذا هو يستقيم على عجة واضحة ونهج قويم كل ذلك منه في تواضع جم وصدر منشرح ، وغبطة وسرور ، وبهجة وحبور ، وشكر لله على نعمة التوفيق والهداية ، إلى الطيب من القول وإلى الصراط الحميد ، وقد تربى على يد شيخنا وفقيدنا نشء تفخر اليوم برئاستهم المعاهد الدينية ، وتحلى بهم كراسي التدريس ، وتزهى بنزاهتهم وكفائتهم مجالس القضاء ، وكما سعدت بالثلثة له والارتواء من غزير علمه ، وعظيم عطفه أيام طلبة العلم سعدت بزمالكه والمشاركة له في لجنة الفتوى بالأزهر ، فكان الحججة الساطعة إذا عرض لبيان الحكم في مذهب الإمام الشافعي مستحضرا الأقوال على اختلاف درجاتها قوة وضعفا وراجعا ومرجوحا ، يأتي بما أصله الإمام الشافعي في المذهب القديم والجديد ، مستخلصا أمس الآراء بالمسألة المعروضة للفتوى ، محيطا بالملاسات والأحوال والظروف والمناسبات التي يحل فيها رأيه المختار محل البلم الشافي ، والدواء الراجح فيصيب كبد الحقيقة وفصل الخطاب ، وما أيسر تناوله للراجع ومعرفة لمواضع المسائل في أمهات الكتب للفقه الشافعي ، والدارس لكتاب نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول ، يرى منهاجا خاصا قد نهجه الشيخ في تنظيمه وتبويبه وعرض المعلومات المتشعبة المبعثرة في أشات الكتب الأصولية وجمعها في صعيد واحد مؤتلفة منسقة . وكأنها صيغت في عقد انسقت حباته والتأمت أجزاءه ورغم ما كانت عليه قبل ذلك ، من تضارب وشتات ، وقد نال بهذا السفر الجليل عضوية جماعة كبار العلماء ، ولم يشغله الدرس ولا المناصب الإدارية عن التأليف العلمي ، وقد طبع على حبه ، فقد دفعته همته العالية إلى العمل على إتمام مجموع النووي في فقه الشافعية إذ أن النووي بدأه ووصل فيه إلى باب الربا ، ثم أتى بعده السبكي فواصل السير من باب الربا إلى باب التفليس . ثم واصل بعده فقيدنا الكريم السير حائنا الخطى متبعا سبيل سلفيه العظيمين فكتب مائة كراسة وواجه القدر المحتوم قبل إتمام هذه الذخيرة العلية التي لا ينكر فضلها من يمد إلى العالم بسبب ولقد وهب لشيخنا إلى جانب علمه وسعة اطلاعه وقدرته على البحث والتنقيب

حسن سياسة وعظيم كياسة وتمرس بالحياة الإدارية . وقد شغل مناصب عدة لها خطرها .

وقد اختير شيخا لكلية أصول الدين . فأثبت جدارة وحذقا ظهر أثرهما في النشاط العلمي والانسجام بينه وبين مدرسي الكلية كما وجه الطلبة توجيها عليا صحيحا فانصرفوا عن كل شيء إلا عن الإقبال على التحصيل العلمي فدعا ذلك أولى الأمر إلى اختياره شيخا لكلية الشريعة . فأقام البرهان على أنه رجل كفء لكل عمل يضطلع به واستطاع بحسن سياسته وجليل كفايته أن يجمع قلوب الأساتذة والطلاب فصار الجميع يلجئون بالثناء على حسن إدارته وجميل تصرفه للأمور . وقد كان دائما يعمل على رفع شأن الأزهر وتبوءه المكانة اللائقة بتاريخه المجيد وماضيه العريق والراحل الكريم في فتاوى لجنة الفتوى بالأزهر آراء سديدة مثلت المذهب الشافعي تمثيلا صحيحا . كما أن له في قانون الأحوال الشخصية الذي كان ثمرة يافعة للجنة الأحوال الشخصية . المؤلفة بوزارة العدل وكان شيخنا عضوا فيها آراء ناضجة هي ثمرة دراسته دراسة عميقة للمذهب الشافعي . والوفاء لإستاذنا الجليل يقتضينا أن نظهر فضله وننشر مناقبه . لتكون نبراسا يهتدى بها الطالب في درسه ؛ والمدرس في مجلسه والإداري في منصبه ليتخذ كل هؤلاء من حياة فقيدنا الكريم قدوة سالحة . وعظة نافعة ، أسبغ الله عليه شأيب الرحمات وأسكنه فسيح الجنات كفاء ما قدمت يداه . إنه مسموع مجيب .

فقيد العلم والإسلام

لصاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ صبري عابدين عضو الهيئة العربية العليا

إن المرحوم العلامة الأستاذ الكبير الشيخ عيسى منون عضو جماعة العلماء والرئيس السابق لكلية الشريعة وأصول الدين وعضو لجنة الفتوى بالأزهر الشريف قد جاء إلى مصر من فلسطين عالماً سمع على شيوخ بيت المقدس وما حوذا وتلقى عنهم العلوم الشرعية والعربية وكان في صغره قد حفظ القرآن وبمجموعة من المتن في مختلف العلوم والفنون الإسلامية والعربية ولبث طول عمره يستحضر محفوظاته ويكرر تلاوتها خيفة للذيان .

ولعدة شغفه بالعلم رحل إلى مصر للاستزادة من العلوم العالية وسمع من كبار
شيوخ الأزهر حتى نبغ في سائر العلوم الأزهرية ودرس أكبر الكتب والمصنفات
وفي عام ١٩١٢ عين مدرسا بالأزهر وكان شابا غاض الإهاب تولى وظيفة التدريس
ولم يكن يصل إليها إلا الفحول من شيوخ الأزهر الأفاضل .

وقد عرفه رحمه الله واتصلت به حين كان مدرسا بالقسم العالي بالأزهر قبل
إنشاء الكليات الأزهرية حيث كان يدرس علوم التفسير والحديث وأصول الدين
وسواها من العلوم التي كانت مقررة لطلاب الشهادة العالمية المصرية وتخرج من تلامذته
في القسم العالي مئات من العلماء الذين تولوا أكبر المناصب الدينية والقضائية في
مصر والشام وسائر بلاد الإسلام . ثم ازدادت صلتي به حين تولى رئاسة أصول
الدين وبعدها رئاسة كلية الشريعة بالأزهر فقد قضى رحمه الله سنين طويلة في رئاسة
هاتين الكليتين وأدارهما بحكمة وحزم كانا موضع شكر مشيخة الأزهر وإعجابها .
وقد تخرج أثناء رئاسته لكليتي الشريعة وأصول الدين ألوف من العلماء وكان
منهم طائفة من القضاة والوعاظ والخطباء والمدرسين المنتشرين في بلاد مصر
وسورية وفلسطين ولبنان والأردن والحجاز واليمن وسواها من أنحاء آسيا
وأفريقيا .

وقد سمعت من عدد من كبار العلماء وأعضاء لجنة الفتوى بالأزهر يثنون عليه
رحمه الله في حياته وبعد وفاته ووصفوه بطول الباع وسعة الاطلاع والبراعة في
معرفة النصوص الفقهية النادرة وحل أدق الإشكالات العلمية في مختلف العلوم
الإسلامية وأنه يمتاز بقوة الحافظة وسرعة الخاطر واستحضار النصوص والأدلة في
كل ما صعب من المسائل والفتاوى فكان زملاؤه وأصحابه من العلماء وأعضاء
لجنة الفتوى بالأزهر يحيلون إليه أصعب الفتاوى والمسائل العويصة فيجدون
عنده الرأي السديد والجواب الحكيم المؤيد بالنص الواضح والدليل القاطع .
وما أدركت بمحادثات مع سنين طويلة معرفته الواسعة بمذاهب أئمة الفقهاء
المجتهدين من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من أئمة المسلمين في مختلف البلاد
والأمصار مضافا إلى ذلك تبحره في مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه
ولا أكون مبالغا إذا قلت إنه كان شيخ الشافعية بمصر ولقد كان رحمه الله كبير
الرجبة في اقتناء الكتب في جميع العلوم والفنون وجمع منها مكتبة قيمة عامرة

بالمخطوطات والمطبوعات النادرة وقد أطلعني رحمه الله على بعض المخطوطات عنده ومنها كتاب الروضة في الفقه للإمام النووي وهو كتاب يعد من أميات كتب الشافعية ولم يطلع عليه إلا القلة من العلماء لتندرته وقلة نسخه المخطوطة .

وكان رحمه الله عزيز النفس أيبا كريما يحافظ على مكانة العلم وكرامته تاهجا بطريق السلف من العلماء في العزوف عن الحكام وعاش عمره كله على ذلك وعلى اختلاف العهود بمصر لم يكن يتردد على الحكام ولا يرغب في التعرف عليهم ولم يلتق بهم إلا في المناسبات الرسمية ، وكانت صلاته وزياراته قاصرة على بعض أصدقائه وبخاصة العلماء منهم وقد تحمل رحمه الله بعض الأذى والمتاعب لرفضه زيارة بعض الناس الذين كانوا يرغبون في زيارته لهم ولم يكن يعتقد أنهم يستحقون زيارته ، فكان رحمه الله في هذا الموقف الحازم كما قال القاضي الجرجاني :

يقولون لي فيك انقباض وإنما رأوا رجلا عن موقف الذل أحجبا
أو كما قال شاعر الأردن الحديث :

فالناس إنسانان من همه أن يرتدى ذلا وأن يلبيا
وآخر يأبى عليه الحجي إلا بأن يشقى وأن يتعبا

ولما حدثت نكبة فلسطين وجلاء أهلها سنة ١٣٦٨ هـ ، سنة ١٩٤٨ م وهم قوم الفقيد وعشيرته الأقربون تلقى ذلك بألم شديد وحرقة بالغة أثرت على صحته هذه الكارثة الفادحة التي حلت بالإسلام والمسلمين ، وقد حدثني رحمه الله عن ما ألم به من حزن وأسى . وكان رحمه الله واقفا بأن الفرج قريب ويتقرب يوم النصر بهزيمة اليهود والاستعمار يوم يعود أهل فلسطين إلى أراضيهم وديارهم وكان يرغب من صميم قلبه أن يحمل ذلك اليوم قريبا نيرى أهله وعشيرته ويعود إلى أرضه وداره في بلدته عين كارم بضاحية القدس فقد كان رحمه الله يبني فيها دارا فخمة ليعضي شهور الصيف كل عام فيها ولكنه لم ينعم بها ووقفت بين أيدي اليهود المغتصبين .

ويوما وصله كتاب من رئيسة دير راهبات الكاثوليك في عين كارم نسأومه فيه على يسع داره للدير بدلا من أن تظل بأيدي اليهود بدون ثمن وتخبره بأن يرسل الجواب بواسطة رئيسة دير الراهبات بهان بالأردن ، وقد طلب مني رحمه الله أن أشير عليه بالرأى في هذه المسألة وعمما يجيبها به فسأته إذا كان قد فرر رأيا

في ذلك فأجاب إنني أرفض بيع أى شبر من دارى وأرضى للالدير ولا لليهود
ويجب أن نصر حتى يأذن الله بالنصر ويعود الحق إلى أهله وتبقى أرضنا وديارنا
إسلامية عربية خاصة إن شاء الله فوافقت على رأيه ووقف الأمر عند ذلك
وأجاب بالرفض البات .

اللهم أرحمه رحمة من عندك وأسكنه فى مستقر كرامتك مع الذين أنعمت
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

مما عرفته عن الفقيد

لصاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الحميد السامح
رئيس محكمة الاستئناف الشرعية بالقديس

فى حدود ١٩٢٠ م غادرت فلسطين إلى مصر مع عدد من الطلاب ، قاصدا
الأزهر الشريف ، لنهل من ينابيعه ؛ ونعب من موارده . وقاصد الأزهر إذا لم
يتسن له مرشد أمين ، وهادى حكيم ؛ ضل الطريق وفسد سعيه ، فبأى الله لنا إذ
ذاك فضيلة الأستاذ الكبير المرحوم الشيخ عيسى منون . الذى كان شيخاً لرواق
الشوام ؛ بالإضافة لتكونة مدرسا بالأزهر الشريف ؛ ورغم انهماكه فى أعماله
الرسمية ؛ من تدريس . وإدارة لأعمال الرواق . فقد كان يخص لنا يوم الخميس
بعد الظهر . محضرفيه للرواق ليختبر حصاد عملنا طيلة الأسبوع وأحيانا يستصحب
معه بعض كبار علماء الأزهر ، ويشتركون فى التوجيه ورسم السبيل الأفضلى
لأحسن النتائج ؛ وقد كان لهذه الطريقة الفضلى أثر فعال فى شعورنا بالمرابة ،
وتنافسنا فى الدراسة ، وتبريز عدد منا .

وقد استمر رحمه الله فى رعايته لنا وعنايته بنا إلى أن أخذنا من الأزهر
شهادته العالمية ؛ وحتى بعد اتساقنا بمدرسة القضاء الشرعى وإتمامنا الدراسة بها
وعودتنا للوطن الغالى لم تنقطع صلته بنا واهتمامه بأمرنا .

والحق أننا كنا نلجس فى فضيلة الفقيد روحا عالية ؛ سامية فى اتجاهها ؛ حريصة
على اتنهال العلم للعلم ؛ والتنافس فيه ؛ والتبحر فى موضوعاته ، والتخصص فى فروع
وكان يعتبر ذلك عبادة التى يتقرب بها إلى الله ؛ بعد فرائضه ، وحدائقه التى يتزود
من رياضيتها وثمارها ؛ ولهذا كان يعمل على تقدير الناهين وتشجيعهم وتقريبهم .

ومع أن شيخنا - رحمه الله - كان علماً بارزاً في علم أصول الفقه وفي المعقول من العلوم الأزهرية ، فقد كان حجة في فقه الشافعي وسائر العلوم الشرعية ، وهو من أعلام الأزهر الشريف الذين يشار إليهم في قوة الحججة وسعة الاطلاع ، وندر أن يجود الدهر بأمثالهم ، فتعمده الله بواسع رحمته ؛ وأسكنه فسيح جنته ، وعوض الإسلام والمسلمين عنه خير العوض .

كلمة لجنة الحديث (١)

في رئيسها الراحل فضيلة الأستاذ الكبير ، الشيخ عيسى منون ،

ليس جديداً من القول أن نذكر ما للفقيد الكريم ، من المقام العلمي المرموق بين أوائك الأفاضل المبرزين ، من الذين أنعم الله عليهم بطول الباع في العلم ، ورسوخ القدم في البحث ، ونضوج الفكر في التحقيق ، فأن هذا وما إليه من الحديث المعروف في مصر وغير مصر . . . وأعرف الناس به من ربطتهم بالفقيد - طيب الله ثراه - رابطة الزمالة أو صلة التلقي والتلذذ . . .

وليس جديداً من القول كذلك أن نذكر للشيخ - تعمد الله برحمته - منقبين كريمين من بين مناقب كريمة ، لو لم يكن له سواهما لكفتاه ذكراً ونشراً في كتاب أعماله .

(١) غيرته البالغة على الأزهر وحب له ، وحرصه عليه ، حرص المخلصين المؤمنين ، بأن الأزهر هو قلب العالم الإسلامي وروحه . ولا حياة لكائن إذا حيل بينه وبين قلبه وروحه .

(٢) وغضبه المضرية لتناول كتاب الله المين بالترجمة ، وصلابته في رد مشروعها ، وثباته في موقفه من هذا المشروع على اختلاف وجوهه ، حتى لقي الله موقناً بأن كتابه لن يمس ، وأن كل محاولة لترجمته مخذولة مردودة ، وتلك آية من آيات حفظه وإعجازه . وأنباء هذه الغضبة والصلابة في سجلات المؤتمر الإسلامي ، الذي أتى السلم بعد محاولات كثيرة منه ، وآمن بأعجاز القرآن في

(١) تقدمت الإشارة إلى هذه اللجنة في صفحة ٤٥ .

ترجمته لإيمانه بأعجازه أن يأتي الإنس والجن بمثله ، أو بمثل سورة منه ، ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً .

فلندع هذا الحديث إذاً إلى جانب من الكنوز المخبوءة في أطوار هذه النفس الكبيرة ، أتبع لنا أن نكشف النقاب عنه في خلال حجة مباركة لم تتم طويلاً :
قرر مجلس الأزهر الأعلى بجلسته المنعقدة في ٨ من رجب سنة ١٣٧٥ هـ - الموافق ٢٠ فبراير سنة ١٩٥٦ م تأليف لجنة منا - نحن الثلاثة - ومن فصيلة أستاذنا الكبير الراحل رئيساً لمراجعة عمل الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، في جمع أحاديث البخاري ومسلم مراجعة دقيقة ... فاجتمعت اللجنة عشرة شهور كاملة بمنزل أستاذنا الكبير - رحمة الله عليه - وكنا نظن - ونحن متخصصون في التفسير والحديث - أنه سيكون مثلنا فهما وتقدماً فإنه لم يشتغل بالحديث وعلومه اشتغاله بالفقه والأصول ، والتوحيد ، والمنطق ، ولكن ما كان أشد دهشتنا وأعجابنا حينما رأينا به سباق غايات ، وحلال مشكلات ، فيما تخصصنا فيه ، حتى كان يقول لنا مداعباً : صاحب علوم كثيرة يسبق الإخصائين في علم أو علمين ! فنقول له : وكيف بك لو اشتغلت بالحديث اشتغالك بالفقه والأصول ؟

ولهذه المناسبة يجد ربنا أن نذكر ما يرويه أخونا الشيخ إبراهيم زيدان ، الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين ، وهو من أخص تلاميذه : أنه رحمه الله كان مفسراً من الطراز الأول ، ولا يعرف هذا إلا من قرأ التفسير عليه ، وهم قلة بجانب من أخذوا عنه الأصول والفقه والمنطق والتوحيد - وقد لمسنا مصداق هذه الشهادة أثناء مراجعتنا لكتاب الحديث في مناسبات شتى .

ومثل هذا وأعظم منه لا يكتر على مثل أستاذنا العظيم ، وقد آتاه الله ذهنًا ثاقبًا ، وقريحة صافية ، يكاد زيتها يضيء . ولولم تمسه نار ، لاسيما إذا صحب هذه الموهبة جد متواصل في مرحلة الطلب والأخذ عن كبار الشيوخ ، وفي مرحلة الدراسة وأفادة الطلاب ، وفي مرحلة الأعمال الإدارية والمشاركة في مهام هيئة كبار العلماء ولجنة الفتوى وغيرها ولقد كان من آثار همته ، ورسوخ قدمه في العلم ، أن سعى جاهداً لاخراج كتاب « المجموع » الجامع للفقه والأصول ، والحديث واللغة ، للعالم الرباني الإمام والنووي ، ثم سميت همته بذلك لأن يكمل هذا الكتاب الجليل الذي لم يتمه مؤلفه ، وشرع فعلاً في التأليف وسار مراحل

وكثيراً ما كان يسمنا بما كتب ، ولكن حالت الاعمال الادارية ، ومشاكل
الايام ثم المنية ، دون الإتمام ، ولعل الله يهيء من تلاميذه ومجيبه من يتم ما بدأ ،
ويخرج للناس عذاباً فراتاً .

ولقد تجلت مواهب أستاذنا العظيم لمولانا الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى
المراغي ، شيخ الأزهر الأسبق ، حينما شاركه في كثير من اللجان العلمية ، فأعجب
به أيما إعجاب ، وقدره أجل تقدير ، واختاره عضواً لجماعة كبار العلماء ، ثم عميداً
لكلية أصول الدين ، وما جلس إليه مرة في بيته أو مكتبه إلا عرض عليه كثيراً
من مشكلات العلوم ، ومعضلات المسائل ، يتعرف فيها رأيه ، ويطلب معه في الأخذ
والرد ، حتى أصبح لديه بالمكان الأول ، والمنزل الأعلى ، بعد ما كان قد حيل
بينهما بضباب من الأوهام ، لم يلبث أن انقشع حينما تسلطت عليه أضواء الحق ،
وكس الشيخ الأكبر فيه مكارم الاخلاق ، وغزارة العلم ، وجودة الرأي ، وصفاء
الضمير ، وعزة المؤمنين .

لقد كان من من الله عز وجل على شيخنا الراحل ، تعرف ما يعرض من المسائل
العلمية في مظانه من الكتب بسرعة تثير الإعجاب ، وتذهل العقول . وفراصة
صادقة تكاد تخترق حجب الغيب . ووفاء نادر في الشدة والرخاء لمن يعرفه من
من الأحياء والأموات على سواء .

ومن أمثلة فراسته ما حدثنا به - رحمه الله - أنه وحل في جمع من إخوانه
المدرسين بالأزهر إلى بلدة دماص ، من أعمال الدقهلية أجابة لدعوة بعض أعيانها
المحبين للعلم والعلماء ، فكان يجتمع إليهم في منزل الداعي كثير من الناس ، على
اختلاف طبقاتهم ومشاربهم ، يستمعون منهم ويتعلمون ، ويسألونهم ويستفتون
وفي مجلس من هذه المجالس الحاشدة الحافلة ، قدم الشيخ ليتصدر المجلس ، ويجب
عما يلقي إليه من أسئلة واستفتاء ، فأخذ يعلمهم بما عليه الله ، وفي أثناء هذا المجلس
سأل سائل عن الصدقات التي كانت تقدم بين يدي نبي رسول صلى الله عليه وسلم فإذا
المجلس بروح بصيحة مدوية من الشيخ رحمه الله في غضبه نائرة من هذا السائل النصراني
الخبث ، الذي يريد أن ينال من المقام النبوي الكريم ؟ وما كان أشد حيرة
الحاضرين حيثئذ ، قال سائل من صميم المسلمين ، ويمت إلى صاحب المنزل بصلة
التقرب ، ويقف ويروح إلى المساجد ، كسائر المسلمين قال الشيخ . وأخذت أجيب

القوم ، وأنا كالمحموم من شدة الغضب ، بصوت قوى مرتفع ، أن الرسول صلى الله عليه وسلم كانت تحرم عليه الصدقات لأنها أوساخ الناس ، وإنما شرع الله تقديم الصدقات إلى الفقراء بين يدي مناجاته ، تكريما له صلى الله عليه وسلم وتظليما ، وتأديبا لهؤلاء الذين استرسلوا في المناجاة ، وأكثروا منها ، حتى كادوا يشغلونه صلى الله عليه وسلم عن مهمته الأولى ، وهي تبليغ ما أنزل إليه من ربه هذا إلى ما في تلك الصدقات من تهذيب نفوسهم وتزكيتها ، ومن البر بالفقراء والمساكين ؛ فأين هذا عما يرمى إليه السائل النصراني من لمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه كان يتقبل الصدقات ويفرضها على أتباعه ؟ ثم انفض المجلس والشيخ في غمرة من الغضب ، والقوم في حيرة من الأمر ! ثم تكشفت الحال حينما سكت عن الشيخ غضبه ، وهدأت نفسه وآوى إلى فراشه ، وجاءه هذا السائل الذي كان يلبس العمامة ، يعتذر إليه بأن السؤال كان بتلقين صراف البلدة النصراني ، وأنه لم يفظن لما فيه من الغمز واللمز في مقام نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم ، وأن ذلك الصراف النصراني ، كان يجلس إلى جوار ذلك المسلم ، وأنه تسلل من المجلس خفية حينما ثار الشيخ رحمه الله ثورته . واعتقد الناس جميعا حينما علموا بجلية الأمر أن الشيخ من أولياء الله الصالحين .

لقد كان وفاؤه - أسكنه الله فسيح جنته - مضرب المثل ؛ وموضع العجب ؛ يعرف ذلك عنه أبنائوه ومحبيه ؛ وتلاميذه وذاتروه ؛ فكثيرا ما كان يشيد أمامهم بذكر من أسدوا إليه جميلا ؛ أو صنعوا إليه معروفا ، أو كان لهم أثر في تكوينه العلي أو الخلق ، من أمثال - الشيخ سليم البشري والشيخ عبد الحكيم عطا والشيخ دسوقي العربي ؛ والشيخ محمد شاكر والشيخ محمد مصطفى المراغي ، وغيرهم من أقطاب الأزهر وأعلامه ، اعتراف بالجميل ، وذكر للصنعة ؛ ومكافأة عليها لأهلها ثم لبنيهم من بعدهم لا يدخر في ذلك وسعا ، ولا يألوا جهدا ، على أنه لم ينل منصباً إلا وهو صاحبه ، ولم يرتفع رتبة ولا درجة إلا وهو أحق بها وأهل لها شأن ذوى الهمم العالية ؛ والنفوس الكبيرة ، ولكنه يعتقد بحق أنه لا يكون شاكر الله جللت آلاؤه إذا لم يشكر من أجرى الله النعمة على يديه . ثم هوفى وفاته وشكره لأرباب الصنعة ثابت لا يتغير لتسكرا الأحداث ، وتقلب الأيام . ومن وفاته للشيخين الأسبقين الشيخ محمد شاكر وكيل الأزهر والشيخ محمد

مصطفى المراغى شيخ الأزهر أنه كان يذكر بالإعجاب تاريخهما وأعمالهما وفضلهما على الأزهر ورجاله كما كان يذكر سلامة ذوقهما وشفوف نظرهما فى العلوم المتنوعة وطول باعهما فى الاجتماعيات ، والإجابات المسكنة عند التوازل . ومن طريف ما ذكره عن الشيخ محمد شاكر أنه صحبه فى زيارة عظيم من العظماء ، بالخليفة الجديدة ، وكان مجلس هذا المزور حافلا بأهل العلم والأدب والسياسة فسأل سائل عن حكم غير المسلمين الذين يخدمون الإنسانية من المخترعين ، كيف يخلدون فى النار مع ما قدموه للبشرية من خدمات جليلة يبقى أثرها ، ويعم نفعها ، ولا سيما الأطباء منهم الذين اتقنوا أوقافاً مؤلفة من بلاء الأمراض الفتاكة ، بما كشفوا من أدوية نافعة ، وطرق للعلاج ناجحة فأجاب الشيخ محمد شاكر سائله قائلاً .

أرأيت لو أن أمير مدينة يحسن إليها ويكرمها ، ولا يدخر وسعاً فى سبيل إسعادها ورفعتها ، وتقدمها ورفقها ماذا هى فاعلة معه ؟ قال السائل: تحبه ، وتدافع عنه ، ولا ترضى بغيره بديلاً ، قال الشيخ شاكر أفرأيت لو أن هذا الأمير ، خرج على الخليفة الذى ولاه ، وأعان على هذا الإحسان ، وقال لا طاعة له فى عني ، وأهان سفيره وكذبه ، أيستحق هذا الأمير التكريم والتعظيم لما قدم من خير أم يستحق الإهانة والعزل لخروجه على من ولاه وأحسن إليه ؟ قال السائل : إن هذا الأمير يستحق العزل بل التنكيل والقتل . قال الشيخ شاكر . فكذلك هؤلاء المخترعون الذين قدموا للبشرية تلك الخدمات ، إذا كفروا بالله الذى وهب لهم تلك العقول وأفاض عليهم من نوره ، حتى ظهر لهم ما خفى على غيرهم ، وكذبوا النبى صلى الله عليه وسلم فيما جاءهم به عن الله ربهم وخالفهم ، ومفوض النعم عليهم ، كما قال جل شأنه ، وقد منا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً .

فاقتنع السائل وسر الحاضرون وازدادوا إيماناً بما جاء به الشرع الشريف .

لقد جاور شيخنا - رحمه الله - ربه وقد أدى زكاة عليه وجاهه وما آتاه الله من فضله بما قدم للأزهر وأهله من خدمات علمية وإدارية وبما كتب من بحوث وفتاوى أو شارك فيها ، وبما ربى وعلم وهذب من مئات العلماء والطلاب . ولقد أراد الله عز وجل أن ينجم حياته بما يستحقه من بركة وخير فهدت إليه مشيخة الأزهر أن يرأس اللجنة العلمية التى تشرف على مراجعة وجمع بين الصحيحين البخارى ومسلم ، مراجعة دقيقة ، وبعد أن أرسى قواعد هذه المراجعة وأسهم طويلاً فى تشييد بنائها اختاره الله إليه راضياً مرضياً .

تفقد الله الفقيد برحمته ، وأسكنه فسيح جناته ، مع الذين أنعم الله عليهم
من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

فقيد العلم والإسلام

العلامة الكبير للشيخ عيسى منون

لصاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الله غوشة رئيس الهيئة العلمية
الإسلامية بالملكة الأردنية الهاشمية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا يحمد على المكروه سواه ، ولا حول ولا قوة إلا بالله كل
نفس ذائقة الموت وإنا لله وإنا إليه راجعون . والصلاة والسلام على أشرف
رسول وأكرم مبعوث سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد :
فقد فجع العلم والدين والأدب بوفاة أحد رجال العلم العاملين وخوله التابيهين الذين
أفنوا حياتهم في خدمته والعمل على نشره ورفع شأنه وتوطيد أركانه وتثبيت دعائمه .
هو فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عيسى منون عضو جماعة كبار العلماء في مصر .
ولد الفقيد في قرية عين كارم التابعة للقدس وقد نشأ وترعرع وابتدأ حياته
الدراسية فيها ثم رحل إلى مصر ودرس في الأزهر الشريف على يد كبار العلماء
والأدباء وكان لتجاوبه موضع تقديرهم ومحبتهم .
وبعد أن أنهى دراسته العلمية عين مدرسا في الأزهر الشريف كما عين شيخا
لرواق الشوام فعضوا في جماعة كبار العلماء ثم شيخا لكلية أصول الدين وأخيرا
شيخا لكلية الشريعة .

ولقد برهن في مختلف المناصب الإدارية والعلمية التي تبوأها على أنه يجمع بين
الإدارة الحكيمة والمادة الغزيرة وإيثار المصلحة العامة على كل مصلحة أخرى .
كان الفقيد يجمع إلى غزارة العلم وسعة الاطلاع الخلق القويم والسيرة الحميدة
والخصال الكريمة ، كان موضع احترام وتقدير زملائه كان حلما في غير ضئف
شديدا في غير قسوة يعامل تلاميذه وطلابه معاملة الأب الشفوق يشملهم بعطفه
ويزودهم بنصائحهم ويساعدهم بقوله وعلمه وماله .

ولم تقي وزملائي في فلسطين والأردن وغيرها من الديار الشامية اللذين كان لهم حظ الاجتماع به وشرف التلذذ عليه لا تزال نضر بذلك العطف الأبوي الذي كان يحولنا به وتلك النصائح الغالية والتوجيهات السديدة التي كان يزودنا بها بين الحين والحين الأمر الذي جعلنا مدينين له بالفضل والجليل ، نكثن له بين طيات جوارحنا ونحفظ له في سويداء قلوبنا محبة صادقة واحتراما وافرا .

لقد فقدنا بفقده عالما جليلا غزير العلم واسع الاطلاع جمع راحة الرأي في قوة الحجج وثبات الإيمان في صدق العزيمة ، وضرب بسهم وافر في مختلف العلوم الشرعية والعربية ، وله مؤلفات عديدة وبحوث جليلة قيمة تدل على سعة اطلاعه وعمق أبحاثه وقوة حجته سيما في علم الأصول الذي بزغ فيه وحاز قصب السبق فيه على أقرانه ومعاصريه .

ولذلك فقد كانت وفاته مصيبة عامة وصدمة عنيفة وناجحة كبيرة أصابت الأمة في صميمها فكان وقعها أليماً وخطيئها جسيماً ، ولئن حرمتنا بوفاته من الاجتماع بشخصه فإن ذكره لا يزال ولن تزال بيئتنا عاطرة خالصة على تعاقب الأجيال والسنين .

أسأل الله العظيم أن يتغمده برحمته ويسكنه فسيح جنته وأن يجزيه عن الإسلام والمسلمين وعن العلم وأهله خير الجزاء وأن يجعله مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

فقيه العلم والفضل

الشيخ عيسى منون

لصاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ مصطفى فاضل المورى قاضى حيفا الشرعى السابق والمحامى الشرعى ببلبان .

هناك على ضاحية مشرق من ضواحي مدينة القدس ، قاعدة الديار الفلسطينية المقدسة تجم بلدة صغيرة وادعة ظللها أشجار الصنوبر وتكتفها مساحات واسعة من شجرة الكرم ومختلف الأشجار المثمرة تلك هي عين كارم ، مسقط رأس فقيدنا العالى وأستاذنا الكبير المرحوم الشيخ عيسى منون ، فهو إليها ينتسب كما

ينتسب عند كبير من أهل العلم الديني من كانت لخدماتهم اليد الطولى في نشر العلم والعرفان في تلك الديار .

ونظرة واحدة إلى الأقطار الشامية نجدها أكثر الأقطار الأخرى ازدهارا برجال العلم وشهادة نودها - أن الفضل يرجع في ذلك للشيخ عيسى منون الذى تولى مشيخة رواق الشوام ، بالأزهر الشريف مدة جيل كامل وذلك بما شجع الكثير من أبناء تلك الأقطار الشامية ، فلسطين - الأردن ، أى سورية الجنوبية وسورية - لبنان ، على طلب العلم والانتساب إلى الأزهر والإقبال على تعلم الشريعة والدين ، فقد كان رحمه الله موجها كريما ومريا فاضلا وأستاذا نبيلًا وحارسا أمينًا وبرًا رحيمًا بالمعوزين مما جعل الإقبال شديدًا على الجامعة الأزهرية فانت لا تكاد تهبط مدينة أو قرية في تلك الأقطار الواسعة إلا وتجد تلاميذه قاداتها والشخصيات اللامعة فيها لا تفر ألسنتهم عن ذكر شيخهم كلما حلت مناسبة أو عرضت مشكلة فهو زعيمهم الروحي وأستاذهم الربى الذى يمدهم بعلمه وتوجيهه حتى بعد تقلدهم مناصبهم الدينية الرفيعة وإشرافهم على مقاليد الأمور في دوائر القضاء الشرعى والأوقاف الإسلامية والدفاع عن حقوق مواطنيهم وبقية أعمال البر والإحسان . إنهم سيكون اليوم يدموعهم السخينة أستاذهم المرحوم ويذكرون أيامه وأياديه البيضاء عليهم ويطلبون له من الله الرحمة الواسعة والرضوان جزاء ما أسدى لهم من رعاية وإحسان .

نبيح رحمه الله - في كل فن من فنون الأزهر وبرزقى العويس منه مثل علم الأصول ويعتبر مؤلفه « نبراس العقول في علم الأصول » من خير ما كتب في إيضاح هذا العلم مما جعل قادة الرأى في الأزهر يتجهون إلى الشيخ ويرفعونه إلى منصب خطير هو « عضو جماعة كبار العلماء » ثم مشيخة كلية أصول الدين فشيخة كلية الشريعة ليخدم الأزهر في عصره الناهض عصر تطوره الفكرى والإصلاح الجديد .

أما بيت فقيدنا الكبير فإنه كعبة القاصدين من الأقطار الشقيقة ومنتدى حافل بأهل العلم والدين والطلبة على اختلاف بلادهم وهذه « شبرا » التى يرتفع فيها منزل الأستاذ الجليل تعرف ذلك جيدا وتحيط منزله المبارك بالنتجة والاحترام وتعتبره مفخرة لصاحبتها ومظها من مظاهر الاخوة والكرم حينما تستعرض كل يوم نفرا من زائرى بيته الكريم وهناك فى البيت يشوقك مظهر الشيخ حيث تستمع المحدث البارع والشارع الموضح لما خفى من المشا كل العلمية فكم جلا - بلل الله

راه - من غوامض وصحح من فهم وأفاد واستهوى قلوب العباد .
كنت في عداد طلبة رواق الشوام بالأزهر سنة ١٩٢٣ وحدثت مشكلة بين
الطلبة وما أكثر مشاكلهم فكان لابد من مقابلة شيخ الرواق فذهبت مع من ذهب
ومثلنا بجملة واستمع اليانا ثم قال كلمته وكلف بها فصل الخطاب . أما زملائي الطلبة
فأفهم قطوعوا الطريق الطويلة إلى منزله العامر وهم ينظّمون أوقالهم ويرتبون حججهم
لمقابلة الشيخ والدفاع عن وجهات نظرهم ولكن رحمة الله بفكره اثاقب قطع
الدليل على المبطلين وأفهمهم دخائل نفوسهم وأظهر صرامة جمعتهم بصارحونه
بالواقع غير مكابرين ولا معاندين وكان ذكر اسم الشيخ عيسى على لسان الطلبة
كاف لإتهام جميع المشاكل بينهم .

واليوم يخلد فقيدنا في الذكرى والذكرى للإنسان عمر ثمانين بيش قورا في
هذه الدنيا بيننا يستريح جسده الظاهر في روضة الله بعد جهاد طويل وكفاح متواصل
في سبيل خدمة أمته ودينه جزاء الله خيرا وجعل لنا في نجله الفاضل العالم الشيخ
محمد وبقية أفراد أسرته الكريمة وتلاه يذه الطلبة خير العوض .

فقيد الإسلام والأزهر

صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ مصطفى مجاهد عبد الرحمن
الأستاذ المساعد بكلية الشريعة الإسلامية

أستاذنا الأكرم ووالدنا الأجل علم الأزهر ، ومنازة الإسلام شيخ الشيوخ
صاحب الفضيلة الشيخ عيسى منون .

اليوم قد أمطرتنا الحياة بالمشكلات العلية وليس لنا مرجع يرجع إليه ، ونور
نهتدى به سوى علمكم الفياض ، وبيانكم الواضح ، وقولكم الفصل . فأين أنتم الآن ؟
قد تابعت الأحداث على الأزهر وتظاهرت عليه الليالي الخالكة والمواصف
الهوج . وهذا المعهد العتيد عزيز علينا وعلى كل مسلم فلا بد له من ربان ولا بد له
من قائد وقد كنتم - يا مولاي - كفنا إذا اشتد الفزع وملاذه إذا أحيط به
من كل مكان فما الذي نصنعه لنجاته ؟ وما السبيل التي يسلكها ليأمن على نفسه
وأيصل مستقبله بمحاضره وماضيه ، وليعيش حافظا للأمانة حارسا للتراث راعيا

لما استحفظ عليه . ليس لنا في العصر الحديث من يقود في حكمة وبسير على هدى
ويشير في إخلاص سوى فضل فضيلتكم وحكمة سيادتكم وحزم شخصكم والآمال
عليكم معقودة والثقة فيكم محصورة فأين أنتم ... ١٩... وكيف السبيل إليكم ... ١٩...

أصبح أن الردى قد اغتال ساكن العرين ؛ وأن كهف الإسلام قد عمه القدر
القاهر وأن انمير العذب قد غاض ماؤه قصده عنه الظماء وهم عطاش وليس لهم
إلى ورده سبيل بعد اليوم ؛ فقد نزل به القضاء المحثوم وضربت بينهم وبينه فرقة
الأبد وسفر النهاية .

قالهم رحمتك بأهل الإسلام عامة وبأبناء الأزهر خاصة فقد كنت نخنار
السلف إلى جوارك الرحيم بعد أن ترك خلفا يرث الرسالة ويحمل العبء ويتولى
الدفاع والكفاح . واليوم وقد سلبتنا شيخنا عيسى من غير عوض !! فهل أذنت
الدنيا بالرحيل ؟ وهل اقتربت الساعة وحلت القارعة وحق اليأس لمن يطلب الحياة
أو النقاء ، اللهم رحمتك بالامة المحمدية وغوثك بحملة الرسالة الإسلامية ؛ فاجعل
لنا في ولده العزاء والى وفى تلامذته وحلة توجيهه من يرأب الصدع ويسد
الحاجة ويقوم المعوج الذى سيكون بعد فقد هذا الإمام الجليل .

أستاذى الجليل :

لقد نلت شرفا أى شرف حين قدر لى أن أكون من بين تلامذتكم الأوفياء
وطلبتكم البروة فقد تلقيت عليكم أصول الفقه فى القسم العالى وقسم التخصص وإن
فضلكم فى كل علم لمشهود ورسوخكم فى المعقول والمنقول قد سارت بذكركه الركان
فلمست شيئا يذكر عند التحدث عن علمكم ومدى فضلكم فإني أصغر تلامذتكم شأنا
وأقلهم معرفة وعنهم - وهم كثير - أخذت وأخذ غيرى جزاكم الله عن العلم
وأهله خيرا وكتبكم فى صفوة الصدر الأول من أعلام علماء المسلمين .

سيدى الوالد الجليل

كثيرا ما يصادف النجاح أقواما فى حياتهم العلمية ولكنه يتخلف عنهم إذا
تولوا مناصب إدارية لأن الأهلية متفاوتة ، والمواهب قسمة الله وفضله ، ولقد
كان شأنك عجا ، فإنك كنت إمام الأئمة فى درسك كما كنت بعد ذلك قاضيا
عادلا ورئيسا موفقا ، وأمعيبا صادقا فى مكتبك وإدارتك ، وعلى للتاريخ أن
أقص قصة تمثل فيها الحزم والعزم ، والصرامة والجد ، والحرص على الصالح العام

وعلى الخلق الأزهرى ، وكنت شديدا مع الرحمة بأبنائك ، ورحيما مع السهر ودقة الملاحظة حين كنتم تقبضون على زمام الأمر بكلية الشريعة فى سنة (٤٧) - ١٩٤٨) قامت ثورة حماة بالكلية فلبحت من بين حصادك والحاقدين عليك من يقفون وراء الأغرار البسطاء فاستعملت الحكمة وأدبت العايشين وقد لقيت استجابة من شيخ الأزهر وقتئذ الشيخ مأمون الشناوى فأيد قضاءك فيهم وحكمك عليهم فلما هدأت العاصفة ، وفر الجبناء الحاسدون ، واستقر الأمر أجمت ضميرك الحى . وقلبك الرحيم فصفحت عن الآئمين المخلوبين . وعفوت عن الثائرين ، وقد أمكنك الله منهم ، وإنى أشهد الله على سعى منى ومن آخرين أردنا به تغيير رأيك وإبدال حكمك فلم نستطع وقد وصلنا يومئذ بسعيننا إلى ولى الأمر والرئيس الأعلى ، فهذه لحظة لمسنا فيها نفوة الشخصية وسمو النفسية والحزم مع الاعتدال .

وفى سنة ٥١ - ١٩٥٢ دفعت الحزبية السياسية فريقا من الطلاب كانوا وقتئذ ضميمه الحاكم وأصابع الحزب العايب فهموا بما لم ينالوا من الأزهر فأثاروا الفتنة وأساءوا إلى إخوانهم . وإلى شيوخهم وإلى معيهم وكان الأزهريون يومئذ يدركون ما يراد بهم فأبوا أن يستجيروا ووقفوا ضد العايشين ، ولكن الوقوف ضد العيب يجب أن يكون من عميد الكلية وأسد العرين وقد كنت أسدا - يامولاي لا يغلب على أمره فلم ترض عن هؤلاء المدافعين ولو كانوا مخلصين لأنك قادر على معالجة الموقف ، وإصلاح الأمر ، وتأديب العايشين . وهنا أجدد لكم الشكر بعد الممات كما لهجت به طول الحياة فأشكركم عنى وعن هؤلاء الطلاب الذين أصبحوا لسان صدق لكم فى الأزهر والمعاهد الدينية وفى وزارة التربية والتعليم أشكركم فقد تفضلتم على وعليهم بتنبهى إلى خطأ ضميمهم وبعد أن عرفت رأيكم السديد فى الفريقين وبعد أن وضحت لى بصيرتكم المضيئة وبعد أن قلت لى إنى أحمى الأزهر أولا من نتيجة هذا القتال ، وأحمى ذلك الكرمى الذى أجلس عليه نائبا فإنى لا أحب أن أجلس عليه وأنا ضعيف أعان من أحدا ما وحين أشعر بشيء من الضعف فى إرادتى أرى البقاء حراما على اجتنابه . وقد تم لفضيلته ما أراد فترك الطلاب المخلصون مقاومة المأجورين وتأديب الصنائع لذلك الرجل الحكيم وهكذا تكون الإرادة الحكيمة فى الأزهر وفى غير الأزهر ولكن أين نحن بعدهؤلاء الرجال؟ رحمهم الله رحمة واسعة وأجزل ثوابهم وعوضنا عن فقدهم خيرا . سلام عليك أيها الشيخ الجليل فى الأولين ، وسلام عليك فى الآخرين وسلام عليك إلى يوم الدين

رجل مات والرجال قليل

لصاحب الفضيلة الأستاذ الأديب الشيخ أمين هلال المدرس بالأزهر

حاولت الكتابة عن فقيه الإسلام والأزهر الأستاذ الكبير الشيخ عيسى منون وأبي القلم إلا أن يكون عصياً لا يكاد يترجم معنى أو يسطر حرفاً . ولعله تيب الكتابة عن رجل سما بعقله ، وسمر بفضله . وعلا بنبله ، فلم يجد الفاحصون مغمزة في علمه ، ولا هنة في خلقه ، ولا بادرة في كفايته لما أسند إليه من مهام الأمور العلمية والإدارية . قليل هؤلاء الذين عالجوا ما عالج قديداً من الدراسات العلمية . والرياسات التعليمية والمناهج التربوية . فاستطاعوا - رغم شتات الموضوعات ؛ وأضرب الاختلافات وتعدد الواجهات - استطاعوا مع كل هذا أن يتجنبوا العثار ويسلكوا الجدد ، فلا أمت ولا عوج ، ولا تخلف عن ركب الإصلاح ومسايرة التوفيق .

كان الشيخ رحمه الله عالماً بكل ما تحمل هذه الكلمة من معان : فإذا سئل في أبحر الفقه وجداوله أو التاريخ ومسالكه أو الفلسفة وأبوابها وجدت البحر الزاخر ترى سواحله ، وتقاذف جواهره : بيمينك في كل علم على حد سواء بلا إهام ولا التواء ، كان وديماً متواضعاً موطأ الأكناف : يجلس إليه فيخيل إليك أنك بجوار رجل عاد تكلم وهو يستمع وتشرح وكأنه ينفع ونظن أن به حصر أوعيا ، وما تدرى أن وراء حبه هذه شعاب في نفسه تهرد بسيلها وتعترج فا أسرع ما ياتي السيل فيجتمع فيصوب إلى مجراه فيتقاذف بالسحرميين . وكان رئيساً حازماً حكماً ، وكأنه يذطر بنور الله إلى الطلبة قبل أن تتلام منهم حال ، أو يحدث من عندهم فتق ، فكان الطيب الرفيق بطبه ؛ البصير بأمره العالم بمقدم يده ؛ وموضع مبسمه . ولا يتعجل بالدواء حتى يقع على موضع الداء فيبادر بحسم الأمور قبل تقويتها ، وقطع الأصول قبل استغلالها فتسكن النائرة ؛ وتستقيم الدراسة بميمون نقيته ؛ ومخبور تجاربه ؛ ومعصوم عزيمته .

وهناك مستوى الطلبة في الثقة متأزين في الأمل ؛ مشتركين في تقدير الفضل لعبيدكم . كما اشركوا في عطفه الروحي وعونه الأدبي .

هذا هو فقيدها العظيم الذي نذرف عليه الدمع ونعزي فيه الأزهر والعروبة والإسلام . لقد تقطع أنفسنا حشرات كلما وجدنا إلا عوض له . وهيات ثم هيات .

هيات أن يأتي الزمان بمثله إن الزمان بمثله لبخيل

ذكریات صادقة

لصاحب الفضيلة الشيخ زكريا البري أمين لجنة الفتوى بالأزهر

شخصية قوية جبارة ، وعلم غزير متدقق ، وذكاء ممتاز نادر ، وأفق واسع وذهن منير مستنير . كل ذلك تجمع في الفقيد الراحل أستاذنا العلامة فضيلة الشيخ «عيسى منون» ، ولن أحاول الكتابة عن أي ناحية من نواحي ذلك العالم العلم ، والأستاذ النافع ، والإداري الحازم ، والفقير الحجة ، فإن في غيري ممن كتبوا غناء ، وهم من أكثر الناس صلة به ، نظرا لطول مصاحبته لهم ، وتلقيهم عنه زملاء أو تلاميذ .

ولهذا فإنني سأفصر حديثي على بعض ما سمعته من الفقيد أو عنه ، مما يوضح جانباً بارزاً في حياته ، ويضيء صفحة من صفحاته الباقية .

١ - حدثني فقيه كبير معاصر أن فضيلة أستاذنا الشيخ «عيسى منون» كان في شبابه هو البطل المجهول الذي يمد بالنصوص الفقهية جماعة العلماء الذين عارضوا تشریعات الأحوال الشخصية التي تولى الدعوة إليها الأستاذ الأكبر المرحوم الشيخ المراغي ، وأن ذلك كان سبباً من أسباب تقدير الشيخ المراغي للفقيد مضافاً إلى ما لسه الشيخ الأكبر بنفسه من مناقشات الفقيد العلوية في امتحانات شهادة الأستاذية بالجامع الأزهر .

كما حدثني أن الفقيد الكريم كان على اطلاع واسع على كل ما كتب في المذهب الشافعي ، حتى أنه كانت هناك مسألة احتيج إلى معرفة مذهب الشافعي فيها وبحث عنها شيوخ المذهب فلم يهتدوا إلى مكان النص عليها ثم لجأوا إلى الفقيد عليه رحمة الله فأجابهم - على الفور - عن الحكم ومكانه من فقه الشافعي .

٢ - وقد كان لي شرف التلذذ عليه والعمل معه بلجنة الفتوى بالأزهر بعد أن ترك أعماله الإدارية وتفرغ لها فتكشفت لي منه صدق ما سمعته عنه قبل ذلك من صفات نادرة ، وكنت ألتجأ إليه في بيان مذهب الإمام الشافعي في مسائل الفتوى الغامضة ، فكان يجيبني عنها إجابة صحيحة محررة ، كما بما يقرأ من كتاب ، ثم يعقب ذلك بطلب الكتب المعتمدة في المذهب ، ويقرأ على النص في سرور وغبطة بما أنعم الله به عليه من استيعاب لمذهبه وإحاطته بمسائله ودقائقه وأماته في التعبير عنه .

حتى جاءت مسألة من مسائل الفتوى المشككة ، فعرضتها عليه ، فتردد في الجواب عنها وتوقف فيها بل وامتنع عن الجواب ، وكان لي معه دعاية مؤدبة تخاطبته مبتسما ساغبر رأيي في إمام المذهب الشافعي ، بعد أن غير عاداته في الجواب . وإذا به يطلب من أمين المكتبة أم الكتب في مذهب الشافعي ويقرأ ثم يقرأ ثم يقرأ وأنا مشغول بإعداد بعض الفتاوى ، وما هي إلا لحظات حتى وجدت نفسي أمام هجوم كريم من أستاذنا الراحل ، فقد انتهت مراجعته الى أن أئمة الفتوى في المذهب الشافعي ومن بينهم الإمام الراجحي توقفوا قبله في الجواب عنها .

٣ - كان رحمه الله أمينا في الإفتاء ، حريصا على تدعيم الفتوى بالنص الفقهي ، وكان له في ذلك احتياط شديد يستنفد الكثير من جهده ووقته ، فقد كان يرى أن هجر النصوص مدعاة الى التهجيم على الإفتاء ممن لا يحسنه وأن القائلين بطرح آراء الأئمة السابقين جملة ، والاعتماد على الكتاب وصحيح السنة فقط ، يحاولون ستر جهلهم بالفقه ، أو يدبرون المكاييد للقضاء على تراث إسلامي كريم ورتناه عن أئمة صادقين لهم في مكان العلم والتقوى مقام كبير .

رحم الله أستاذنا الكبير ، وأكرمه ونعمه ، جزاء وفاقا على ما قدم للإسلام والمسلمين ، والعلم والعلماء ، من خير كثير ، وعلم نافع ، وجهاد مشكور .

العلامة الكبير الشيخ عيسى منون

صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ رامن مسبار

رئيس محكمة الاستئناف الشرعية بغزة

فضيلة الأستاذ الأخ الوفي الشيخ محمد عيسى منون حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله . وبعد : فقياما بواجب الوفاء والإخلاص والاعتراف بالجميل نحو أستاذي الأكبر مولاي العلامة والبحر الدراكة القهامة والدكم العظيم الشيخ عيسى منون ، قدس الله ثراه وجعل الجنة مأواه وجمعنا به تحت راية خاتم النبيين والمرسلين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأبرك التسليم .

وإنه ليشرفتني أن أكتب عن أستاذي العظيم لما له على من فضل أثناء طلبتي العلم في الأزهر الشريف فأني كنت من تلامذته المشمولين بعنايته وجميل رعايته .

فقد نشأ رحمه الله في قرية قريبة من القدس تدعى عين كارم من أسرة عريقة في
المجد والعروبة ، ودرس فيها بعض العلوم . ولما أراد أن يتم تحصيله سافر لمصر
وانتسب للأزهر . وقد كان حاد الذكاء كثير النشاط ، محبا للطاعة ، اشتهر بين إخوانه
بالفضل . وقبل أن ينال الشهادة العالمية المصرية اختص الكثير من الطلبة بقراءة لهم
كثيرا من العلوم في الأزهر حسبة لوجه الله ونجب على يديه الكثير من أبناء جيله .
وبعد أن بلغ النهاية في تحصيل العلوم تقدم لامتحان الشهادة العالمية المصرية وقاز
بها لأول مرة بدرجة ممتازة وقل من كان يفوز بها في ذلك الوقت لشدة وطأة
الامتحان وتدقيق المميزين ، ومن حسن الحظ أن كان فضيلة الاستاذ الكبير
الشيخ محمد شاكر وكيل الجامع الأزهر حاضرا وقت امتحانه فسر من أجوبته
وتحصيله وسجل اسمه في مذكرته الخاصة به بعد أن هنأه بنجاحه في الامتحان وخرج
من اللجنة رافع لرأس على المهمة موفور الكرامة وكان لهذا التقدير من رؤساء
الامتحان أن اتخب للتدريس سنة تخرجه وقد درج في حياته الدراسية يتنقل من
سنة إلى أخرى حتى وصل إلى القسم العالي ثم التخصص وكان من مدرسي الأزهر
المبرزين في علم الأصول واشتهر بين الزملاء والاساتذة الاعلام بوفرة العلم وغزارة
المادة وكثرة الاطلاع .

وكنت أشاهد بنفسى إذا ادلهمت مشكلة علمية كان فضيلة والدكم العظيم الحلال
لتلك المشكلة حتى أن أساتذته الذين حضر عليهم كانوا يرجعون إليه في بعض
المسائل العويصة ايموضح معانيها ، ويدنى قاصيها ، ومع هذا كله فإنه كان رحمه الله
دائم التحصيل يواصل الليل بالنهار باطالعة والدرس بشكل لم يكن له نظير بين
زملائه فساد ونسب وذاع صيته ، وكان فخرنا لأهل الشام بين علمائه الاعلام .

زارني مرة في نابلس واجتمع عليه علماءها وما أدراك ما علمائها الكل يسأل
والكل يستفيد وكان يجيبهم عن كل سؤال يرد إليه ببشاشة وجه وطلاقة لسان
وكانه لم يكن مختصا في علم واحد بل العكس ملنا في كل مادة ، قويافي كل علم ، في الفقه
والاصول والتفسير والحديث والمنطق والتوحيد والمعاني والنحو والصرف وغيرها
من العلوم التي تدرس في الأزهر الشريف ، وما كان يسأل عن مسألة إلا وكان يجيب
عنها كأنه طالعها الآن وكانها كانت موضوعا من مواضيع الامتحان الذي استعد له .

هذا هو والدكم الكبير وأستاذنا العظيم . وله فضل لن ينساه أحد ولن يتر الله عمله ، صح المجموع في مناهج الإمام الشافعي ، ووقف على طبعه وله كتاب في أصول الفقه ورسالة جيدة في بحث القياس كانت موضع التقدير من أجل العلماء ، وبها قال عضوية جماعة كبار العلماء .

وأما ملاحظته لتلامذته وأبنائه واعتناؤه بهم وعطفه عليهم فقد كان حديث الركب وحدث بهذا الفخر والاحراج كان يجمع تلاميذ رواق الشوام كل أسبوع مرة في غرفة كبيرة معينة يسأل كل واحد منهم عما درس في ذلك الأسبوع يتمخذه فيه ، ويورد إليه الشارد من معانيه كان أبا برا يرقب أبناءه يعاملهم بالرفق واللين والعطف والمحبة وكنت من التلاميذ الفائزين بهطفه . كان يعرف المكان الذي أطلع فيه وكان يزورني فيه بغتة ويتفقدني فيما أطلع وأدرس . وهذا غير الدروس التي كنا نحضرها عليه في النهار .

كان شديد العناية بأبنائه طلبة رواق الشوام فكان يطالع لهم الدروس التي عينت لامتحانهم لوجه الله ، وما من عالم من رواق الشوام إلا وله عليه فضل كبير لا يجحده إلا كل مكابر ، ولا ينكره إلا جاحد للخير والمعروف . وكان يلاحظ الواحد منا حتى النهاية ، وبالجملة فقد كان يشاركنا في الامتحان ، وإعداد الدروس ، وفي السراء والضراء والحزن والفرح . أب رحيم وبر كريم لكل واحد منا يسر بسرورنا ويتكدر لكدرنا .

وما أكرم والدكم يا محمد في شهر رمضان ولن ننسى ما دبه العظيمة التي كان يقيمها وكان يجمعنا على مائدة واحدة لافرق بين الفقير والغني والصغير والكبير والبعيد والقريب والمبغض والمحب لامتياز لأحد على أحد . كان يواسي الجميع ويعطف على الجميع وينتقل من محل لمحل ليؤانس الجميع يؤاكلهم ، ويتحدث معهم بلطف ووفرة أدب . أما حسن إدارته فقد شهد له بها الأعلام الاختيار حتى اختير في كثير من الأزمنة لحل مشاكل العامة التي تتور الإدارة في بعض الأحيان .

فرحم الله والدكم كان فخرنا وملاذنا وعمدتنا . كان نعم الموجه ، ونعم المسدد ونعم الأب ، ونعم المرئي - رحمه الله رحمة واسعة ، وجزاه عنا أكبر الجزاء . وعوضنا بكم خيرا ، وجعلكم خير خلف لخير سلف وأهملنا وإياكم الصبر وأسأل الله أن يوفقنا للتسج على منواله ، والافتداء به وعوض المسلمين خيرا بفقده وما وأيتم مكروها بعده . والسلام عليكم ورحمة الله .

أستاذنا الكبير الشيخ عيسى منون صاحب الفضيلة الشيخ محمد جمال الدين العورى شيخ رواق الشوام بالأزهر

تقدروا الأزهر الشريف والعالم الإسلامى أجمع بوفاة أستاذنا الكبير الثقة المحقق الثبت الأملئ الأصولى البارع ، المتكلم المحدث المفسر شيخ الشافعية ونادرة عصره ، الذى أجمعت القلوب على تقديره ، وانفقت الآراء على نباهة شأنه . ولد رحمه الله فى ضاحية القدس المباركة فى بلدة تدعى عين كارم . وكانت تلوح عليه منذ صغره مخايل النجابة ، وبشائر الإقبال ، وتلقى مبادئ العلوم فى بلده ثم تأقت نفسه لإكمال تحصيله وإتمام دراسته وتلقى العلوم من مناهلها الصافية ، ومنابعها العذبة ، فميمم وجهه تلقاء مدين العلوم وأزهرها المبارك ذلك المعهد الإسلامى الخالد والحارس الأمين على التراث الإسلامى العظيم .

وفى الأزهر الشريف تلقى رحمه الله العلوم على أساتذة أجله أفذاذ كانوا أئمة العلوم ، فبجلى نبوغه ، وظهرت أبعيته واستدارت قريحته الوقادة بما لفت إليه الأنظار وأكسبه تقدير أساتذته الأجله .

ولم يطل به المقام طويلا حتى ظفر بنيل شهادة العالمية المصرية بدرجة بمنازة ثم عين مدرسا بالأزهر عام تخرجه ولم يزل يترقى من منصب إلى منصب ويصعد معارج التقدم حتى اختير رحمه الله عضوا فى جماعة كبار العلماء فعميدا لكلية أصول الدين ثم عميدا لكلية الشريعة وعضوا فى لجنة الفتوى وكان رحمه الله رغم كثرة أعماله الإدارية فى الأزهر واشتغاله بمعظم أعمال اللجان العلمية والتشريعية والإدارية شيخا لرواق الشوام .

وقد كان الشيخ رحمه الله شديد العطف والرعاية لأبناء الأقطار الشقيقة عظيم الحذب عليهم يوجههم بعنايته ويرعى مصالحهم وكان يكثر من زيارته لرواق ويتناقش الطلاب فى دروسهم التى تلقوها على أساتذتهم ويشجعهم على الإقبال على الدروس وله مآثر لا تنكر على طلاب البعث الإسلامى فقد شعر رحمه الله بما يكابدونه فى الانتساب إلى الكليات والأقسام النظامية فبنى معية الحديث لوضع

نظام يكفل لهم الانتساب للكليات والأقسام النظامية وأصبحت بفضل تـزخر
بمختلف الجنسيات وتخرج منها المئات من الطلاب هم الآن يشغلون أسمى المناصب
في بلادهم وللشيخ الجليل طيب الله ثراه مأثرة خالدة على أبناء فلسطين فإنه لم تكـد
الكارثة تحل بوطنهم وأصبح أهلها مشردين يعانون شظف العيش ومرارة البؤس
والحرمان مما تسبب عن ذلك قطع الموارد عن أبنائهم في مصر ، وكان رحمه الله
أعرف الناس بأحوالهم وأدري بشدة وقع الكارثة عليهم فسمى سعيه الخيـث لندى
مشيخة الأزهر وأمر سعيه فاجتمعت اللجنة وأقرت صرف إعانة شهرية لهم
وما زالت المشيخة الجليلة تصرفها لهم ليومنا هذا .

رحمه الله رحمة واسعة وجزاه عما قدم من خير ونفع لا بناء وطنه خير الجزاء
وأسكنه فسيح جناته مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين وحسن أولئك رفيقا .



« عبرة وفاء »

لشاعر الأديب الأستاذ جميل عبد الرحيم أبو دية السرطاوي
المدرس بوزارة التربية والتعليم المصرية

مالي أَخَذْتُ فلا أعي ما في الوري
ما بال قومي قد عَرَاهُم ما عَرَى
يا وَبِجِ قَلْبِي أَيْ خَطْبِ نازلِ
مالي أَقَلِّبُ ناظِرِي فلا أكا
ها أَذْمِي تَهْمِي سِجَامًا لا تَنِي
والنَازِلَاتُ يُجِلِّنَ صَفْوِي أَكْدَرَا
نَفْسِي وَقَلْبِي نِمَ هَزَّ الأَزْهَرَا ؟
بالكَائِنَاتِ وَأَيْ بِحَمْرِ غُورَا ؟
دُ أَحِيطُ شَيْئًا - عن قَرِيبَ - لا أَرَى ؟
عن سَكِينِهَا ، أَنِّي لَمَّا أن تَقْصِرَا ؟

* * *

كيف السُّلُوْ وقد دُهِيَ الإسلامُ في
كيف السُّلُوْ وما هناك مجالسُ
كيف السُّلُوْ وحيننا شيخُ النُهْيِ
كيف السُّلُوْ أبعدُ شَيْخِي يُهْتَدَى
كيف السُّلُوْ وما بدهم - رى أمل
كيف السُّلُوْ وكان شديخي حاميًا
كيف السُّلُوْ «وعيسى منون» انطقت
كيف السُّلُوْ وعلمه ملء الدنيا
إن قلت أحدُ ، قال مالكُ إنه
إن قلت كان «محدثًا» «متكلمًا»
أركانِهِ حتى تَزَلُّ في الوري ؟
للعلمُ تَعْقُدُ أَيُّ هَوَلٍ قد عَرَى ؟
أَمسى وبجرمِ العلمِ يطويه التَّزَى ؟
للحق ، أم هل بعد «عيسى» يُمْتَرَى ؟
في أنْ بِجُودِ بَمَثَلِهِ يَهْدِي الشَّرَى ؟
لقد كَرِهَ (١) والدين الخفيف هلا مَرَا ؟
أضواؤه إذ كان نورًا نيرًا ؟
نمان كان أو ابنِ ادريسِ ابْرَى ؟
وعن المذاهبِ . ليس ذلك مُفْتَرَى !
أما «الأصول» فكان فيه مَحْرَرَا !

(١) إشارة إلى مواجهته (رحمه الله) للثوتمر الإسلامي في عدم ترجمه القرآن الكريم .

ما للعقول ترنحت من بديه
لو قلتُ كانَ موجِّهاً ومدبِّراً
قالَتْ مِراقِي العِلمِ حَسْبُكَ إِنَّهُ
إِنْ قَلتُ كانَ الزَّهْدُ يَسُدُّ ما نِلا
إِنْ قَلتُ إِنَّ العِطْفَ راحِ قِوامِهِ
مَنْ لِي يَجِلُّ بَمدِهِ يَصِلُ البَعوْثُ جَمِيعِهِمْ
مَنْ لَشامِ طَلِيعَةٍ بِلِ العِروَةِ بَمدِهِ
مِنَ العِلمِ يَسوقُها ، وَبِينَ كُلِّ غِوامِضِ الأَقوالِ فِيها أَوْ مَسائِلِ تُعَمِّرِي ؟
مِنَ «المَهذَّبِ» (١) بَمدِهِ فيخِوضُهُ وَيَفِيضُ ، فِيهِ بِكُلِّ بَحْثٍ كانَ قَبْلُ تَمدُّراً ؟
مِنَ العِقولِ يَنبِرُها فِي جَهلِها ، وَيَبسُدُّها مِنَ كُلِّ شَكٍّ أَوْ ضلالٍ حَيرِياً ؟
كَمَ مِنَ عِلمِ فاضٍ فِيها بِجِره
يَأرُبُ فَيُضِ مِنْهُ عِندَ تَدَفُّقِ
يا آلَ «مَنونَ» اصْبِرُوا وَتَصَبَّروا
يا آلَ «مَنونَ» اقْفُوا آثِرَهُ
إِذْ أَنْتُمُ الرُّوادُ أَسافِ الَّذِي
فانَّهُ يَجزِيهِ بِكُلِّ فَضيلَةٍ !!!
رَبِّ ارْحَمْنِ شَيْخِي الكَبيرَ ، وَأَكْرِمْنِي
رَحِمَكِ رَبِّي هانِكَ حَبِيراً ما جِداً
أَكْرِمْتَهُ بِعِطْفِ فَضلكِ صُنَّتَهُ
رِضوانُ ، دُونَ نُزُلِهِ فِي جَنَّةِ
١٣٧٦ - ٦٠ ، ٩٢ ، ٩٠ ، ٥٥٣
١٠٢ ، ٨ ، ١٢٤ ، ٩٣ ، ٢٥٤

(١) المراد به شرح المهذب المشهور بالمجموع للإمام النووي رضى الله عنه.

الفهرس

الموضوع	الرقم	الموضوع	الرقم
كلمة فضيلة العميد (المحتجى به)	٤١	المقدمة	١
الأزهر لا يستغنى عن جهوده	٤٤	نسبه ومولده ونشأته	٤
لجنة الحديث	٤٥	حياته العلمية	٨
أثره في المحيط العلمي	٤٦	قده إلى مصر وانتسابه للأزهر	٨
عنايته بنشر وطبع كتاب المجموع	٤٦	شيوخه الذين أخذ عنهم	١٠
إكمال تأليف المجموع	٤٧	أجازاته العلمية	١١
تلامذته	٤٨	شهادة الأهلية	١١
مؤلفاته	٤٩	شهادة العالمية	١١
نموذج من محاضراته	٥٠	اختياره للتدريس بالأزهر	١٥
نموذج من بحوثه العلمية	٥٧	أهم العضوية لجامعة كبار العلماء	١٦
المحاضرة الأولى في تاريخ علم التوحيد	٥٧	نه الإدارية	١٩
بيان القديم والجديد من مذهب	٧٥	انتخابه شيخاً لرواق الشوام	١٩
الإمام الشافعي		عطفه على أسرة كاتب الرواق	٢٢
الأقوال والأوجه والطرق	٨٥	عنايته بطلاب البحوث الإسلامية	٢٣
أقسام القولين ... الخ	٩٥	اهتمامه بحالة طلاب الأزهر الفلسطينيين	٢٦
كيفية العمل بالأقوال والأوجه	١٠٤	مشيخة كلية أصول الدين	٢٧
المتعارضة		مشيخة كلية الشريعة	٣٠
رده على الأقلام المقرضة	١١٢	أثر الشيخ في نهضة الكلية	٣٢
حرية الرأي وحدودها من المقطوع	١١٢	واضطراب تقدمها	
به من الشريعة		مبلغ حبه لأداء واجبه	٣٤
حكم المرتد في الشريعة الإسلامية	١١٨	بلوغه سن الإحالة	٣٥
ما قيل في شأن المرتد	١٢٠	احتفال كلية الشريعة بوداعه	٣٦
حكاية الإجماع على قتل الرجل المرتد	١٢٠	كلمة فضيلة الشيخ محمد سامون وكيل	٣٧
ما تشتم منه وأتحة الخلاف	١٢١	الكلية	
الأدلة الشرعية التي تعتبر سنداً للإجماع	١٢٣	قصيدة فضيلة الشيخ إبراهيم أبي الحشب	٣٨
ما يتخيل فيه المعارضة لهذه الأدلة	١٢٤	كلمة فضيلة الشيخ المباعي الشناوي	٣٩

الموضوع	الرقم	الموضوع	الرقم
الشيخ الطيب النجار		المؤتمر الإسلامى وترجمة القرآن	١٢٧
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير	١٨٧	الكريم	
الشيخ محمد الطينخي		معارضته لمشروع ترجمة القرآن	١٢٨
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل	١٩١	الكريم	
الشيخ احمد على		المذكرة الإيضاحية حول ترجمة	١٣٠
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل	١٩٢	القرآن الكريم	
الشيخ يس سويلم		نصوص الأئمة في ترجمة القرآن	١٣٥
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل	١٩٤	الكريم	
الشيخ عبد الله المراغى		مشروع الترجمة	١٣٦
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ	١٩٧	تعقيب المؤتمر على رد فضيلته	١٣٩
صبرى عابدين		الصعوبات التى فى سبيل الترجمة	١٤٦
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ	٢٠٠	فى نظر صاحب المذكرة	
الشيخ عبد الحميد الساج		نصوص الأئمة فى ترجمة القرآن الكريم	١٤٩
كلمة لجنة الحديث	٢٠١	مناقشة حجج بيان المؤتمر	١٥١
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ	٢٠٦	رد فضيلته على تعقيب المؤتمر	١٥٩
عبد الله غوشه		عنايته بالكتب وجمعها	١٧٠
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ	٢٠٧	صفاته وأخلاقه	١٧١
مصطفى العورى		وفاته	١٧٤
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ	٢٠٩	نعمى الهيئات والمعاهد	١٧٦
مصطفى مجاهد		أقوال الصحف والمجلات	١٧٨
كلمة فضيلة الأستاذ الشيخ امين هلال	٢١٢	الشيخ بأفلام أصدقائه ومقدرى فضله	١٧٩
كلمة فضيلة الأستاذ الشيخ زكريا	٢١٣	كلمة صاحب الساحة الحاج محمد	١٧٩
البرى		امين الحسينى	
كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ	٢١٤	كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير	١٨١
رامز مسبار	٢١٧	الشيخ حسنين محمد مخلوف	
كلمة فضيلة الأستاذ الشيخ محمد		كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير	١٨٢
جمال الدين العورى	٢١٩	الشيخ محمد الشربى	
قصيدة الأستاذ جميل عبد الرحيم أوديه		كلمة صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير	١٨٥

اعتذار ورجاء

نعتذر للقراء الكرام على وقوع بعض أخطاء ، وهي وإن كانت بسيطة لا تخفى على فطنة القارىء . فإننا نشكركم على الرجاء التفضل بملاحظتها :

- ٥ - ٥ : الحبيبة ، ٥ - ٧ : أميته ، ١٢ - ١١ : فاستغنوا ، ١٨ - ٢٤ :
الأولى ، ٣١ - ٧ : النزعات ، ٣٨ - ٢ : اعتزال ، ٤٠ - ١٨ : فيمتصر ،
٤٨ - ٥ : حججه ، ٤٩ - ٢٥ : الأمثال ، ٥٦ - ٤ : بفضلهم ، ٥٩ - ١٩ :
تضبطها ، ٦٤ - ٢٦ : البحث ، ٦٤ - ٢٣ : الزلل ، ٨٦ - ٩ : النصوص
٩٩ - ٦ : ولا تتعاشى ، ٩٩ - ٢٦ : أحسدها ، ١٠٣ - ٧ : فليقتل ،
١٠٤ - ٢٦ : الفريد ، ١٢٧ - ١٤ : جزءا ، ١٢٨ - ٩ : مدى .